
صحيح البخاري
في نظم جديد
تجميع وتيسير وتجريد



تجميع وتيسير وتجريد

تأليف الأستاذ الدكتور
موسى شاهين لاشين
نائب رئيس جامعة الأزهر ورئيس قسم الحديث سابقاً
ورئيس مركز السنة وعضو المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
وزارة المعارف - القاهرة

المجلد الخامس

دار المدار الإسلامي

الطبعة الأولى

كانون الثاني/يناير/أي النار 2006 إفرنجي

رقم الإيداع المحلي 5674/ 2003
ردمك (رقم الإيداع الدولي) ISBN 9959-29-175-8
دار الكتب الوطنية/ بنغازي ـ ليبيا

تصميم الغلاف: نقوش

دار المدار الإسلامي

أوتوستراد شاتيلا ـ الطيونة، شارع هادي نصر الله ـ بناية فرحات وحجيج، طابق 5،
خليوي: 933989 ـ 03 ـ هاتف وفاكس: 542778 ـ 1 ـ 00961 ـ بريد إلكتروني: szrekany@inco.com.lb
ص.ب. 14/6703 ـ بيروت ـ لبنان
الموقع الإلكتروني www.oeabooks.com

توزيع دار أويا للطباعة والنشر والتوزيع والتنمية الثقافية: زاوية الدهماني، السوق الأخضر، ص.ب: 13498،
هاتف: 00218.21.3407010 - 00218.21.3407012 - 00218.21.3407013 - 00218 - فاكس: 00218.21.3407011
طرابلس ـ الجماهيرية العظمى ـ oeabooks@yahoo.com

64 - كتاب المغازي

[1] باب غزوة العشيرة. أو العشيرة.

بفتح العين أو ضمها، مكان عند ينبع، خرج إليه النبي ﷺ في مائة وخمسين من أصحابه، يقصد عين القريش، فقد أخرجوا المهاجرين من ديارهم وأموالهم واستولوا عليها ظلماً وعدواناً فكان الإنصاف أن يسترد المهاجرون بعض ما فقدوا. قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ﴾ [سورة الحج، الآيتان: 39 ـ 40]. لكن المسلمين في هذه الغزوة لم يقاتلوا. فقد أفلتت تجارة قريش.

قال ابن إسحاق: «أول ما غزا رسول الله ﷺ الأبواء» الأبواء وودان مكانان متقاربان، بينهما ستة أميال، ولذلك تنسب الغزوة إلى أحدهما، وكان الهدف منها اعتراض غير قريش وتجارتها، التقى الفريقان، فتراموا بالنبل، فأصاب سعد بن أبي وقاص سهم، فكان أول من رمى في الإسلام. وأفلتت غير قريش أيضاً. «ثم بواط» جبل من جبال جهينة عند ينبع، ومن جبالها أيضاً رضوى وخرج لها رسول الله ﷺ لنفس الهدف، فلم يجد أحداً، فرجع، وهذه الغزوات الثلاث وقعت في ربيع الأول، بعد عام من وصول النبي ﷺ المدينة، فزمنها متقارب، ومكانها متقارب، وهدفها واحد، وسببها واحد، ونتيجتها واحدة، لذلك يختلفون في أيها أول، يضاف إليها غزوة بدر الأولى، والسرايا التي كان يبعثها رسول الله ﷺ جهة بدر، لاعتراض تجارة قريش. «ثم العشيرة».

3949 ـ عن أبي إسحاق. قال: كنت إلى جنب زيد بن أرقم، فقيل له: كم

غزا النبي ﷺ من غزوة؟ قال: تسع عشرة. قيل: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة. قلت: فأيهم كانت أول؟ قال: العسيرة أو العشير، فذكرت لقتادة. فقال: «العشير».

يقصر بعضهم الغزوات على تلك التي خرج فيها رسول الله ﷺ، وقاتل فيها الأعداء.

وبعضهم يعد معها التي لم يقاتل فيها، وبعضهم يضم غزوتين في غزوة واحدة لقربهما زماناً أو مكاناً ولذلك يختلفون في العد، فقيل: قاتل رسول الله ﷺ بنفسه في ثمان: بدر، ثم أحد، ثم الأحزاب، ثم المصطلق، ثم خيبر، ثم مكة، ثم حنين، ثم الطائف.

وبعضهم يضم المصطلق إلى الأحزاب، ويضم الطائف إلى حنين لتقاربهما، وبعضهم يفرد كلاً منها.

أما البعوث والسرايا فعند ابن إسحق ستاً وثلاثين، وعند الراقدي ثمانياً وأربعين، وحكى ابن الجوزي ستاً وخمسين وعند المسعودي ستين.. وأخرجه عند رقم: -

4404: تحت باب حجة الوداع بلفظ «غزا تسع عشرة غزوة، وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة، لم يحج بعدها حجة الوداع. قال أبو إسحق: وبمكة أخرى». وأخرجه عند رقم: -

4471: تحت باب: كم غزا النبي ﷺ بلفظ «كم غزوت مع النبي ﷺ؟ قال: «سبع عشرة. قلت: كم غزا النبي ﷺ؟ قال: تسع عشرة».

[2] باب ذكر النبي ﷺ من يقتل ببدر.

3950 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3632 ـ وفيه سعد بن معاذ يعتمر في جوار أمية فيحتك به أبو جهل فيرفع أمية من شأن أبي جهل فيخبر سعد أمية أن رسول الله ﷺ قال: إن المسلمين قاتلوك. فكان أن قتل ببدر على الرغم من حذره الشديد.

[3] باب قصة غزوة بدر:

«بدر» اسم قرية مشهورة، أو اسم بئر بها.

وفي سبب هذه الغزوة أن أبا سفيان خرج من مكة إلى الشام بتجارة، ومعه ثلاثون رجلاً وألف بعير، فرغب المسلمون فيها، ففاتهم، فترقبوا رجوع هذه القافلة من الشام، فدعا رسول الله ﷺ للخروج إليها، فخرج ثلاثمائة وبضعة عشر، أكثرهم بدون سلاح حرب، وكان أبو سفيان يتجسس الأخبار، فبلغه خروج النبي ﷺ، فأرسل إلى قريش بمكة أن يلقوه ليحموا تجارتهم، فخرج أبو جهل في ألف راكب مسلح، ومعهم مائة فارس، وتفادى أبو سفيان ـ بدهائه ـ طريق المدينة، وأخذ طريق الساحل، وجد في السير، حتى نجا بالتجارة، فأرسل إلى قريش يأمرهم بالرجوع، فامتنع أبو جهل ومن معه، وأصروا على لقاء المسلمين عند بدر، ليلقنوهم درساً، لا يتعرضون بعده لتجارة قريش. فكان القتال.

وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ قليلو العدد والعدد بالنسبة لعدوكم ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ معلمين أنفسهم أو خيلهم، روي أن الله أمد المسلمين يوم بدر بألف، ثم زادهم فصاروا ثلاثة آلاف، ثم زادهم فصاروا خمسة آلاف، وذلك لتكثير عدد المسلمين ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [سورة آل عمران، الآيات: 123 ـ 127].

وقال وحشي: قتل حمزةُ طعيمةَ بن عدي بن الخيار يوم بدر.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ وعد الله نبيه ﷺ إحدى الغنيمتين. التجارة أو النصر ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ وتودون أن تكون غنيمة المال لكم، فهي غير ذات شوكة كالحرب [سورة الأنفال، الآية: 7] ﴿ٱلشَّوْكَةِ﴾ الحد. حد السلاح ومضاؤه.

3951 ـ عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك غير أني تخلفت عن غزوة بدر، ولم يعاتب

أحد تخلف عنها، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد عير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد. والتجميع والتيسير عند الحديث رقم 2757.

[4] باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ۝ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا ۚ سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ۝ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ وَمَن يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝﴾ [سورة الأنفال، الآية: 9 - 13]:

3952 ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «شهدت من المقداد ابن الأسود» الأسود ليس أباه، إنما كان قد تبناه فنسب إليه، ولذلك تكتب كلمة «ابن» هنا بالألف «مشهداً لأن أكون صاحبه أحب إليّ مما عدل به. أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين» يوم بدر وقبل المعركة، وحين استشار الأنصار في الحرب أو الرجوع «فقال: لا تقول كما قال قوم موسى: اذهب أنت وربك فقاتلا» «ولكنا تقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك، فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه، وسره» يعني قوله. وأخرجه عند رقم: -

4609: تحت باب قوله تعالى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾.

بلفظ «قال المقداد يوم بدر: يا رسول الله. إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ ولكن امض ونحن معك، فكأنه سري عن النبي ﷺ.

3953 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2915 ـ وفيه دعاء النبي ﷺ يوم بدر: «اللهم إني أنشدك عهدك... سيهزم الجمع ويولون الدبر».

[5] باب:

3954 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عن بدر، والخارجون إلى بدر.

4595: تحت باب ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

بلفظ ما سبق.

[6] باب عدة أصحاب بدر:

3955 ـ **3956** ـ عن البراء رضي الله عنه قال: «استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر، وكان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين» النيف ما بين العقدين من أعداد الآماد، وقيل: كانوا ثمانين أو نيفاً وثمانين «والأنصار نيفاً وأربعين ومائتين» والتحقيق أن أهل بدر من المسلمين كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر، وقيل: ثلاثمائة وأربعة عشر، وقيل: وخمسة عشر، وربما كان بعضهم بعد الصغار، وبعضهم لا يعدهم. وكان المشركون ألفاً، ومعهم سبعمائة بعير ومائة فرس.

3957 ـ عن البراء رضي الله عنه قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ ممن شهد بدراً أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جازوا النهر معه، طالوت من ذرية بنيامين بن يعقوب، شقيق يوسف عليه السلام، ويقال: إنه كان سقاء، ويقال: إنه كان دباغاً، وذكر أهل الأخبار أن المراد بالنهر نهر الأردن، وأن جالوت كان رأس الجبارين، وأن طالوت وعد من قتل جالوت أن يزوجه ابنته ويقاسمه الملك، فقتله داود، فوفى له طالوت، وعظم قدر داود في بني إسرائيل حتى استقل بالمملكة حين انخلع طالوت من الملك، وخرج مجاهداً هو ومن معه من ولده، حتى ماتوا كلهم شهداء. اقرأ القصة في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾ [سورة البقرة، الآية: 247]. وأخرجه عند رقم: ـ

3958 ـ بلفظ «كنا نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ولم يجاوز معه إلا مؤمن، بضعة عشر وثلاثمائة».

3959 ـ عن البراء رضي الله عنه قال: «كنا نتحدث أن أصحاب بدر ثلاثمائة

وبضعة عشر، بعدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، وما جاوز معه إلا مؤمن».

[7] باب دعاء النبي ﷺ على كفار قريش:

شيبة وعتبة والوليد وأبي جهل بن هشام، وهلاكهم.

3960 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 240 ـ وفيه دعاؤه على المذكورين وقد صرعهم الله في بدر وغيرتهم الشمس.

[8] باب قتل أبي جهل:

3961 ـ عن عبد اللَّه بن **مسعود** رضي الله عنه أنه أتى أبا جهل، وبه رمق، يوم بدر، فقال أبو جهل: هل أعمد من رجل قتلتموه؟ **أي هل هناك ما هو أكثر** عمداً وهلاكاً، وأشد عجباً وأشد غضباً من رجل عظيم قتلتموه؟

3962 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: من ينظر ما صنع أبو جهل؟ في رواية «من يأتينا بخبر أبي جهل؟» فانطلق ابن مسعود إلى ساحة المعركة «فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد» وفتر وسكن، لكن به رمق، قال: «أأنت أبو جهل؟ فأخذ بلحيته» ووضع رجله على عنقه، وكان يؤذي ابن مسعود في مكة، فقال: لقد ارتقيت ـ يا رويع الغنم ـ مرتقاً صعباً «وهل فوق رجل قتلتموه، أو رجل قتله قومه؟» فاحتز ابن مسعود رأسه، **فجاء بها إلى رسول الله ﷺ، فقال:** هذا رأس عدو الله أبي جهل، فلم ينظر رسول الله ﷺ في وجهه، **فقال: الحمد** لله الذي أعز الإسلام وأهله. ثلاث مرات. وأخرجه عند رقم: ـ

3963 ـ بلفظ «قال النبي ﷺ يوم بدر: من ينظر ما فعل أبو جهل؟ فانطلق ابن مسعود رضي الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد» راجع الحديث رقم 3141 ـ وانظر الحديث رقم 3988 «فأخذ بلحيته فقال: أنت أبو جهل؟ قال: وهل فوق رجل قتله قومه؟ أو قتلتموه؟». وأخرجه عند رقم: ـ

4020: تحت باب غزوة بدر ـ بلفظ ما سبق، غير أن فيه «أنت أبا جهل» ووجه بأنه على لغة من يثبت الألف من الأسماء الخمسة وفيه «فلو غير أكار قتلني» الأكار الزراع، يلتقص الأنصار ومن قتله منهم بأنهم أصحاب زرع. وأخرجه عند

رقم: -

3964 ـ وتجميعه عند الحديث رقم 3141 ـ وفيه الإشارة إلى قصة ابني عفراء.

3965 ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «أنا أول من يجثو» يقعد على ركبتيه، وهذه الأولية بالنسبة للمجاهدين من هذه الأمة «بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة ـ وقال قيس بن عباد: وفيهم أنزلت ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر، حمزة وعلي وعبيدة ـ أو أبو عبيدة بن الحارث، وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة» ثلاثة مسلمون، وثلاثة مشركون. بدأت المعركة يوم بدر بخروج عتبة بن ربيعة، وابنه الوليد بن عتبة وأخيه شيبة بن ربيعة، يطلبون المبارزة، فدعا لهم رسول الله ﷺ شباباً من الأنصار، فقال لهم عتبة: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال رسول الله ﷺ: قم يا حمزة. قم يا علي. قم يا عبيدة. فأقبل حمزة إلى عتبة، وقام علي إلى شيبة، وقام عبيدة إلى الوليد، فقتل حمزة عتبة وقتل علي شيبة، ومالا على الوليد فقتلاه مع عبيدة.

3967: تحت الباب نفسه.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: -

4744: تحت باب ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾.

بلفظ سبق.

3966 ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال: نزلت ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ في ستة من قريش: علي وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة والوليد بن عتبة. وأخرجه عند رقم: -

3968: تحت الباب نفسه.

بلفظ «عن أبي ذر رضي الله عنه يقسم لنزلت هؤلاء الآيات في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر». وأخرجه عند رقم: -

3969: تحت الباب نفسه.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: -

4743: تحت باب ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡۖ﴾.

بلفظ: «كان يقسم قسماً: أن هذه الآية ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡۖ﴾ نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في يوم بدر».

3967 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3965 ـ وفيه أن الآية نزلت في علي رضي الله عنه.

3968 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3966 ـ وفيه أن هذه الآيات نزلت في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر.

3969 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3966 ـ وفيه أن هذه الآيات نزلت في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر.

3970 ـ عن أبي إسحاق: سأل رجل البراء وأنا أسمع. قال: أَشهِدَ عليّ بدراً؟ قال: بارز وظاهر» أي لبس درعاً على درع.

3971 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2301 ـ وفيه مقتل أمية بن خلف على يد بلال.

3972 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1067 ـ وفيه أمية بن خلف يرفع كفاً من حصى يسجد عليه ولا يسجد على الأرض عند قراءة سورة النجم، فيقتل كافراً.

3973 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3721 ـ وفيه أثر ثلاث ضربات بالسيف في جسم الزبير بن العوام رضي الله عنه، وعروة ابنه يتعرف على سيف أبيه بعد مقتل أخيه عبد اللّه بن الزبير.

3974 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3721 ـ وفيه سيف الزبير رضي الله عنه يقوم بثلاثة آلاف.

3975 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3721 ـ وفيه شجاعة الزبير رضي الله عنه يوم اليرموك.

3976 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3065 ـ وفيه صناديد قريش يقذفون في بئر بعد قتلهم في بدر فيناديهم رسول الله ﷺ بأسمائهم، ويقول لأصحابه: ما أنتم بأسمع منهم.

3977 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [سورة إبراهيم، الآية: 28] يفسرها ابن عباس بأنهم كفار قريش، الذين بدلوا الإيمان بمحمد ﷺ بالكفر به، وأهلكوا قومهم يوم بدر فأدخلوهم النار بعدما قتلوا «قال: هم والله كفار قريش ـ في رواية «هم قريش ومحمد ﷺ» ﴿وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ قال: النار يوم بدر». وأخرجه عند رقم: ـ

4700: تحت باب تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ . . .

بلفظ ما سبق.

3978 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1289 ـ وفيه «إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله».

3979 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1371 ـ وفيه رد عائشة رضي الله عنها على من يقول: إنهم يسمعون.

3980 ـ **3981** ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1370/ 1371 ـ وفيهما قول ابن عمر رضي الله عنهما في مخاطبة صناديد بئر بدر، ورد عائشة رضي الله عنها عليه.

[9] باب فضل من شهد بدراً. مع النبي ﷺ مقاتلاً المشركين:

3982 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2809 ـ وفيه إصابة حارثة بن سراقة بن الحارث يوم بدر وهو غلام. وقول أمه: إن كان في الجنة صبرت. . .

3983 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3007 ـ وفيه حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، وكتابه إلى أهل مكة وفيه «لعل الله اطلع إلى أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة».

[10] باب . . .

3984 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2900 ـ وفيه قول النبي ﷺ لأصحابه يوم بدر: إذا أكثبوكم وقربوا منكم فارموهم وانضحوهم عنكم بالنبل.

3985 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2900 ـ وفيه ما في سابقه.

3986 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3039 ـ وفيه «أصاب المشركون من المسلمين يوم أحد سبعين وكان المسلمون قد أصابوا من المشركين يوم بدر سبعين قتيلاً وسبعين أسيراً».

3987 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3622 ـ وفيه «ثواب الصدق الذي أتانا بعد يوم بدر».

3988 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3141 ـ وفيه ابنا عفراء يسألان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم عن أبي جهل ليقتلاه.

3989 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3045 ـ وفيه خبيب وأصحابه العشرة رضي الله عنهم.

3990 ـ عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما ذكر له أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ـ وكان بدرياً ـ نسب إلى بدر وإن كان لم يحضر القتال لأنه كان ممن ضرب له النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ كان قد بعثه وطلحة يتجسسان الأخبار، فوقع القتال قبل أن يرجعا، فألحقهما النبي ﷺ بمن شهدها، وضرب لهما بسهميهما وأجرهما. «مرض في يوم جمعة، فركب إليه بعد أن تعالى النهار واقتربت الجمعة، وترك الجمعة».

3991 ـ عن عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبة أن أباه كتب إلى عمر بن عبد اللّه بن الأرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية، فيسألها عن حديثها، وعن ما قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته، فكتب عمر بن عبد اللّه بن الأرقم إلى عبد اللّه بن عتبة، يخبره أن سبيعة بنت الحارث أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ـ وهو من بني عامر بن لؤي ـ وكان ممن شهد بدراً، فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل، فلم تنشب» ولم تلبث إلا زمناً قليلاً، أياماً «أن

وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلت من نفاسها» ونقهت وطهرت «تجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك، رجل من بني عبد الدار، فقال لها: مالي أراك تجملت للخطاب، ترجين النكاح، فإنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سبيعة؟ فلما قال لي ذلك جمعت على ثيابي حين أمسيت، وأتيت رسول الله ﷺ، فسألته عن ذلك؟ فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بدا لي».

الشاهد هنا قوله ـ إن سعد بن خولة كان ممن شهد بدراً ـ وقضية الحديث في الحامل المتوفى عنها زوجها هل تنتهي عدتها بوضع الحمل ولو بعد ساعة من وفاة زوجها؟ أو عدتها أربعة أشهر وعشراً بقطع النظر عن وضع الحمل سبق الأشهر أو تأخر عنها؟ أو عدتها أطول الأجلين الوضع أو الأشهر؟ خلاف بين الفقهاء والحديث دليل القائلين بوضع الحمل. وأخرجه عند رقم: ـ

5319: تحت باب تفسير قوله: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

بلفظ ما سبق غير أن فيه «فقالت: أفتاني إذا وضعت أن أنكح».

[11] باب شهود الملائكة بدراً:

3992 ـ عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقي عن أبيه ـ وكان أبوه من أهل بدر: قال: «جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين ـ أو كلمة نحوها ـ قال: وكذلك من شهد بدراً من الملائكة». وأخرجه عند رقم: ـ

3994: تحت الباب السابق نفسه.

بلفظ «أن ملكاً سأل النبي ﷺ نحوه» وفي آخره «فقال معاذ: إن السائل هو جبريل عليه السلام».

3993 ـ عن معاذ بن رفاعة بن رافع ـ وكان رفاعة من أهل بدر، وكان رافع من أهل العقبة ـ فكان يقول لابنه: ما يسرني أني شهدت بدراً بالعقبة ـ قال: سأل جبريل النبي ﷺ.. الحديث السابق الظاهر أن رافع بن مالك ومن يقول قوله لم يسمع تفضيل أهل بدر.

3994 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3992 ـ وفيه أن السائل هو جبريل عليه السلام.

3995 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ قال يوم بدر: هذا جبريل آخذ برأس فرسه، عليه أداة الحرب».

سئل عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ، مع أن جبريل وحده قادر على أن يرفع الكفار بريشة من جناحه؟ وأجيب بأن الله أراد أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه، وتكون الملائكة مرداً على عادة مرد الجيوش، فتقوى روحهم المعنوية، فيثبتون الذين آمنوا، وتستقر عندهم وعند أعدائهم الأخذ بالأسباب. وأخرجه عند رقم: ـ

4041: تحت باب غزوة أحد.

بلفظ «قال النبي ﷺ يوم أحد: هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب» ووضع هذا الحديث هنا خطأ.

[12] باب:

3996 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3810 ـ وفيه «مات أبو زيد ولم يترك عقباً وكان بدرياً».

3997 ـ عن ابن خباب أن أبا سعيد بن مالك الخدري رضي الله عنه قدم من سفر، فقدم إليه أهله لحماً من لحوم الأضحى، فقال: ما أنا بآكله حتى أسأل، فانطلق إلى أخيه لأمه ـ وكان بدرياً ـ قتادة بن النعمان» يسأله عن حديث النهي عن تخزين لحوم الأضاحي فوق ثلاث ليال في سنة الجدب. «فسأله فقال: إنه حدث بعدك أمر نقص لما كانوا ينهون عنه من أكل لحوم الأضحى بعد ثلاثة أيام». وأخرجه عند رقم: ـ

5568: تحت باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي. وما يتزود منها.

بلفظ: عن ابن خباب أنه سمع أبا سعيد رضي الله عنه يحدث أنه كان غائباً، فقدم، فقدم إليه لحم، قالوا: هذا من لحم ضحايانا، فقال: أخرجوه. لا أذوقه.

قال: ثم قمت فخرجت حتى آتى أخي أبا قتادة، وكان أخاه لأمه، وكان بدرياً، فذكرت ذلك له، فقال: إنه قد حدث بعدك أمر.

3998 ـ عن هشام بن عروة عن أبيه قال: قال الزبير: لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص وهو مدجج، لا يرى منه إلا عيناه، وهو يكنى أبو ذات الكرش، فقال: أنا أبو ذات الكرش، فحملت عليه بالعنزة بالعصا الصغيرة فطعنته في عينه فمات.

قال هشام: «فأخبرت أن الزبير قال: لقد وضعت رجلي عليه، ثم تمطأت، فكان الجهد أن نزعتها» نزعت العصا وقد انثنى طرفاها. قال عروة: فسأله إياها رسول الله ﷺ فأعطاه، فلما قبض رسول الله ﷺ أخذها، ثم طلبها أبو بكر رضي الله عنه فأعطاه، فلما قبض أبو بكر سألها إياه عمر، فأعطاه إياها، فلما قبض عمر أخذها، ثم طلبها عثمان منه، فأعطاه إياها، فلما قتل عثمان وقعت عند آل علي، فطلبها عبد اللّه بن الزبير، فكانت عنده حتى قتل».

3999 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 18 ـ وفيه عن عبادة بن الصامت «وكان شهد بدراً».

4000 ـ عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أن أبا حذيفة ـ وكان ممن شهد بدراً مع رسول الله ﷺ ـ تبنى سالماً، وأنكحه بنت أخيه، هند بنت الوليد بن عتبة، وهو مولى لامرأة من الأنصار فقولهم: سالم مولى أبي حذيفة فيه مجاز، والحقيقة كان مولى لامرأة من الأنصار، لكن لملازمته أبا حذيفة نسب إليه. «كما تبنى رسول الله ﷺ زيداً، وكان من تبنى رجلاً في الجاهلية دعاه الناس إليه، وورث من ميراثه، حتى أنزل الله تعالى: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: 5] «فجاءت سهلة النبي ﷺ» فسألته ما سيأتي في الحديث التالي. وأخرجه عند رقم: ـ

5088: تحت باب الأكفاء في الدين.

بلفظ الحديث السابق، غير أن فيه «أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس... حين أنزل الله ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ فردوا إلى آبائهم فمن لم يعلم له أب كان

مولى وأخاً في الدين، فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري، وهي امرأة أبي حذيفة بن عتبة النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله. إنا كنا نرى سالماً ولداً، وقد أنزل الله ما قد علمت... فذكر الحديث. وبقيته من أبي داود «فكيف ترى؟ فقال رسول الله ﷺ: «أرضعيه خمس رضعات» فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة، وبذلك كانت عائشة تأمر بنات إخواتها وبنات إخوانها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها وإن كان كبيراً خمس رضعات ثم يدخل عليها، وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس، حتى يرضع في المهد، وقلن لعائشة: والله ما ندري؟ لعلها رخصة من رسول الله ﷺ دون الناس».

4001 ـ عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت: «دخل علي النبي ﷺ غداة بنى عليّ، فجلس على فراشي كمجلسك مني» تخاطب الراوي عنها خالد بن ذكوان، وهو محمول على أن ذلك كان من وراء حجاب. «وجويريات يضربن بالدف، يندبن من قتل من آبائهن يوم بدر» ويذكرن محاسنهم «حتى قالت جارية: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال النبي ﷺ: لا تقولي هكذا. وقولي ما كنت تقولين». وأخرجه عند رقم: ـ

5147: تحت باب ضرب الدف في النكاح والوليمة.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف، ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر... دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين».

4002 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3225 ـ وفيه عن أبي طلحة أنه كان ممن شهد بدراً مع رسول الله ﷺ ـ وفيه «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة».

4003 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2089 ـ وفيه شارفا علي رضي الله عنه وكانا من نصيبه من غنائم بدر، وقطع حمزة رضي الله عنه سناميهما لسكره.

4004 ـ عن علي رضي الله عنه أنه كبَّر على سهل بن حنيف أي صلى عليه صلاة الجنازة «فقال: إنه شهد بدراً».

4005 ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قد شهد بدراً، توفي بالمدينة» من جراحة أصابته في بدر. «قال عمر: فلقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة، فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر. قال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا». كان عثمان قد توفيت زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ، وعثمان يومئذ يريد أختها أم كلثوم رضي الله عنهم. قال عمر: فلقيت أبا بكر، فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر. فصمت أبو بكر، فلم يرجع إليّ شيئاً، فكنت عليه أوجد مني على عثمان. روي «أنه لما بلغ النبي ﷺ وجد عمر على عثمان قال له رسول الله ﷺ: تتزوج حفصة من هو خير من عثمان، ويتزوج عثمان من هي خير من حفصة» فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ، فأنكحتها إياه، فلقيني أبو بكر، فقال: لعلك وجدت عليّ حين عرضت على حفصة، فلم أرجع إليك. قلت: نعم. قال: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت إلا أني قد علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأخشى سر رسول الله ﷺ، ولو كان تركها لقبلتها». وأخرجه عند رقم: ـ

5122: تحت باب عرض الإنسان بنته أو أخته على أهل الخير.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

5129: تحت باب من قال: لا نكاح إلا بولي.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

5145: تحت باب تفسير ترك الخطبة:

بلفظ ما سبق، غير أنه لم يذكر عرضها على عثمان وجوابه.

باب

4006 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 55 ـ وفيه «نفقة الرجل على أهله صدقة» «عن أبي مسعود البدري» رضي الله عنه.

4007 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 521 ـ وفيه أبو مسعود عقبة بن

عمرو الأنصاري جد زيد بن حسن شهد بدراً، أنكر على المغيرة أمير الكوفة تأخيره العصر.

4008 ـ عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه». وأخرجه عند رقم: ـ

4009 ـ تحت باب باب فضل سورة البقرة.

بلفظ «من قرأ بالآيتين...». وأخرجه عند رقم: ـ

5009: تحت باب فضل سورة البقرة.

بلفظ «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه» قيل: كفتاه عن قيام الليل بالقرآن، وقيل: كفتاه عن قراءة القرآن داخل وخارج الصلاة، وقيل: كفتاه كل سوء، وقيل: كفتاه شر الشيطان وقيل: كفتاه ثواباً تلك الليلة. وأخرجه عند رقم: ـ

5040: تحت باب من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة.

بلفظ سبق.. وأخرجه عند رقم: ـ

5051: تحت باب: في كم يقرأ القرآن؟

بلفظ عن سفيان: قال لي ابن شبرمة: نظرت كم يكفي الرجل من القرآن؟ فلم أجد سورة أقل من ثلاث آيات فقلت: لا ينبغي لأحد أن يقرأ أقل من ثلاث آيات. قال سفيان: أخبرنا منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد أخبره علقمة عن أبي مسعود ـ ولقيه وهو يطوف بالبيت، فذكر قول النبي ﷺ أنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه.

4010 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 424 ـ وفيه أن عتبان بن مالك ممن شهد بدراً.

4011 ـ عن عبد اللّه بن عامر بن ربيعة، وكان من أكبر بني عدي، وكان أبوه رضي الله عنه شهد بدراً مع النبي ﷺ أن عمر رضي الله عنه استعمل قدامة بن مظعون رضي الله عنه على البحرين، وكان شهد بدراً، وهو خال عبد اللّه بن عمرو وحفصة رضي الله عنهم.

4012 ـ 4013 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2339 ـ وفيه أن رافع بن خديج أخبر عبد اللّه بن عمر أن عميه ظهير ومظهر شهدا بدراً ـ رضي الله عنهم أجمعين.

4014 ـ عن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي قال: «رأيت رفاعة بن رافع الأنصاري، وكان شهد بدراً».

4015 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3158 ـ وفيه أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدراً مع النبي ﷺ.

4016 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3297 ـ وفيه جزء الحديث الآتي.

4017 ـ أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقتل الحيات، حتى حدثه أبو لبابة البدري أن النبي ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت فأمسك عنها. التحقيق أن أبا لبابة ضرب له بسهم ببدر، ولم يحضر القتال.

4018 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2537 ـ وفيه عرض الأنصار أن يتنازلوا عن فداء العباس حيث أسر ببدر، فرفض ﷺ.

4019 ـ عن عبيد اللّه بن عدي بن الخيار أن المقداد بن عمرو الكندي، وكان حليفاً لبني زهرة، وكان ممن شهد بدراً، مع رسول الله ﷺ قال لرسول الله ﷺ: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار، فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف، فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله. أأقتله يا رسول الله؟ بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا تقتله، فقال: يا رسول الله. إنه قطع إحدى يدي؟ ثم قال ذلك بعدما قطعها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا تقتله. فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله». أي بريء نقي مسلم «وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال» أي قاتل مذنب. أو صائل مذنب عاص. وأخرجه عند رقم: ـ

6865: تحت باب قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾.

بلفظ ما سبق غير أن فيه «فإنه طرح إحدى يدي فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال» قيل: معناه أن الكافر مباح

الدم قبل أن يسلم بحكم الدين، فإذا أسلم صار مصان الدم كالمسلم، فإن قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحاً بحكم القصاص، فالمعنى أنه مثلك في صون الدم قبل أن تقتله، وأنت مثله في هدر الدم قبل أن يقول كلمته.

لفظ الحديث رقم 6866 «قال النبي ﷺ للمقداد: إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل».

وعند الطبراني «بعث رسول الله ﷺ سرية، فيها المقداد، فلما أتوهم وجدوهم تفرقوا وفيهم رجل له مال كثير لم يبرح، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. فأهوى إليه المقداد فقتله، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: يا مقداد، قتلت رجلاً قال لا إله إلا الله؟ فكيف لك بلا إله إلا الله، فأنزل الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾».

4020 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3962 ـ وفيه إجهاز ابن مسعود رضي الله عنه على أبي جهل في بدر.

4021 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2462 ـ وفيه أن عويم بن ساعدة ومعن بن عدي قد شهدا بدراً.

4022 ـ عن قيس قال: كان عطاء البدريين خمسة آلاف. وقال عمر رضي الله عنه: لأفضلنهم على من بعدهم. أي كان المال الذي يعطى للبدريين كل سنة في عهد عمر رضي الله عنه خمسة آلاف، وكان عطاء الأنصاري من غيرهم أربعة آلاف.

4023 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 765 ـ وفيه جبير بن مطعم، وهو ليس من البدريين.

4024 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3139 ـ وفيه أن النبي ﷺ قال في أساري بدر لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له.

4025 ـ عن سعيد بن المسيب: «وقعت الفتنة الأولى ـ يعني مقتل عثمان رضي الله عنه فلم تبقِ من أصحاب بدر أحداً» قال ذلك حسب علمه، أو على

تنزيل القليل منزلة العدم، فقد قال المحققون: إن آخر من مات من البدريين سعد بن أبي وقاص، ومات قبل وقعة الحرة ببضع سنين، والحرة كانت في آخر زمن يزيد بن معاوية «ثم وقعت الفتنة الثانية - يعني الحرة - فلم تبق من أصحاب الحديبية أحداً، ثم وقعت الثالثة فلم ترتفع وللناس طباخ» بفتح الطاء والباء المخففة أي قوة، وقد اختلف في المراد بالفتنة الثالثة، فطبقها بعضهم بفتنة الأزارقة، وطبقها بعضهم بفتنة الخوارج، وقال بعضهم: إن الرواية «وإن وقعت الثالثة لم ترفع وبالناس طباخ».

4025 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2593 - وفيه «تعس مسطح، فقلت: بئس ما قلت. تسبين رجلاً شهد بدراً»؟

4026 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1370 - وفيه نداء قتلى القليب في بدر، وقوله «ما أنتم بأسمع لما قلت منهم».

قال أبو عبد اللّه. فجميع من شهد بدراً من قريش ممن ضرب له بسهم أحد وثمانون رجلاً، وقال عروة بن الزبير: قال الزبير: قسمت سهمانهم فكانوا مائة. والاختلاف في العدد ناشيء من أن بعضهم يضم الموالي والأتباع، وبعضهم لا يضم من أسهم له ولم يحضر القتال.

4027 - عن الزبير رضي الله عنه قال: «ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم» قالوا: كان مع المهاجرين ثلاثة أفراس، فأسهم لها سهمين سهمين، فكانت الأسهم مائة بهذا الاعتبار.

[13] باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع الذي وضعه أبو عبد اللّه على حروف المعجم:

النبي محمد بن عبد اللّه الهاشمي ﷺ، إياس بن البكير، بلال بن رباح مولى أبي بكر القرشي، حمزة بن عبد المطلب الهاشمي، حاطب بن بلتعة حليف لقريش، أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي، حارثة بن الربيع الأنصاري، قتل يوم بدر، وهو حارثة بن سراقة، كان في النظارة، خُبيب بن عدي الأنصاري، خنيس بن حذافة السهمي، رفاعة بن رافع الأنصاري، رفاعة بن عبد المنذر، أبو لبابة الأنصاري، الزبير بن العوام القرشي، زيد بن سهل، أبو طلحة الأنصاري، أبو

زيد الأنصاري، سعد بن مالك الزهري، سعد بن خولة القرشي، سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي، سهل بن حنيف الأنصاري، ظهير بن رافع الأنصاري، وأخوه عبد الله بن عثمان، أبو بكر الصديق القرشي، عبد الله بن مسعود الهذلي، عتبة بن مسعود الهذلي، عبد الرحمن بن عوف الزهري، عبيدة بن الحارث القرشي، عبادة بن الصامت الأنصاري، عمر بن الخطاب العدوي، عثمان بن عفان القرشي، خلفه النبي ﷺ على ابنته، وضرب له بسهمه، علي بن أبي طالب الهاشمي، عمرو بن عوف حليف بني عامر بن لؤي، عقبة بن عمرو الأنصاري، عامر بن ربيعة العنزي، عاصم بن ثابت الأنصاري، عويم بن ساعدة الأنصاري، عتبان بن مالك الأنصاري، قدامة بن مظعون، قتادة بن النعمان الأنصاري، معاذ بن عمرو بن الجموح، معوذ بن عفراء، وأخوه مالك بن ربيعة، أبو أسيد الأنصاري، مُرارة بن الربيع الأنصاري، معن بن عدي الأنصاري، مسطح بن أثاثة بن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف، مقداد بن عمرو الكندي، حليف بني زهرة، هلال بن أمية الأنصاري رضي الله عنهم فجملة من ذكر هنا أربعة وأربعون رجلاً، وعند ابن سيد الناس في كتابه عيون الأثر بقية الأسماء.

[14] باب حديث بني النضير:

ومخرج الرسول الله ﷺ في دية الرجلين.

بنو النضير يهود كانوا يسكنون قريباً من المدينة، وفي سبب غزوتهم قيل: إن رجلين من بني عامر، معهما عقد من رسول الله ﷺ مرا ببني النضير، فناما، فقتلوهما، فذهب الرسول ﷺ في ثلاثة نفر، يطلب منهم ديتهما، فقالوا: نعم، وخلا بعضهم ببعض، وقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذه الحال، خالياً من السلاح ومن الرجال، وكان جالساً بجانب جدار لهم، فقالوا لرجل منهم أن يصعد أعلى البيت، ثم يلقي صخرة عليه، فيقتله ديريخامنه، فأتاه الخبر من السماء، فقام كأنه يقضي حاجته، ثم رجع إلى المدينة. فلما استبطأه أصحابه عادوا إلى المدينة، فجهز أصحابه وحاربهم.

وقيل: إنه بعد بدر أثارت قريش يهود المدينة، ووعدوهم إن هم قاتلوه ليكونن معهم ولينصرونهم فتربصوا به، وأرسلوا إلى النبي ﷺ: أن اخرج إلينا في

ثلاثة من أصحابك، ويلقاك ثلاثة من علمائنا فإن آمنوا بك اتبعناك، فأخبر ﷺ بغدرهم فحاربهم.

«وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ».

قال الزهري عن عروة: كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، قبل أحد.

وقول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن دِيَـٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟﴾ .

وجعله ابن إسحاق بعد بئر معونة وأحد والقول الراجح الأول.

4028 - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: حاربت النضير وقريظة، فأجلى بني النضير خرج رسول الله ﷺ بالكتائب فحصرهم يوماً، ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم، فعاهدوه، فانصرف عنهم إلى بني النضير فحاصرهم، فتحصنوا في حصونهم. «وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله، فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب» فأمر ﷺ بقطع نخيلهم وتحريقها، فنزلوا على أن يجلوا، وأن يحملوا معهم ما تحمله إبلهم من أي شيء إلا السلاح، فرحلوا إلى خيبر وإلى الشام. وأخذوا يخربون ويهدمون بيوتهم بأيديهم (اقرأ قصتهم في سورة الحشر).

«وأقر قريظة، ومَنَّ عليهم حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ، فآمنهم وأسلموا، وأجلى يهود المدينة كلهم، بني قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهود المدينة». **وسيأتي تفصيل كل ذلك.**

4029 - عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: سورة الحشر. قال: «قل سورة النضير». وأخرجه عند رقم: -

4645: تحت باب ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ بلفظ تفسير ألفاظ غربية منها. وأخرجه عند رقم: -

4882: تحت باب الجلاء بلفظ «قلت سورة الأنفال؟ قال: نزلت في بدر،

قال: قلت سورة الحشر؟ قال: نزلت في بني النضير». وأخرجه عند رقم: ـ

4883: تحت الباب السابق نفسه بلفظ ما سبق.

4030 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2630 ـ وفيه «كان الرجل من الصحابة يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير فكان بعد ذلك يرد عليهم».

4031 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة. فنزلت ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ والتجميع والتيسير عند الحديث رقم 3626.

4032 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2326 ـ وفيه تحريق نخل بني النضير وشعر حسان بن ثابت رضي الله عنه وكان الكفار بعد الهجرة على ثلاثة أقسام بالنسبة للنبي ﷺ، قسم وادعهم على أن لا يحاربوه ولا يمالئوا عليه عدوه، وهم طوائف اليهود الثلاثة. قريظة وقينقاع، وقسم حاربوه، ونصبوا له العداء كقريش، وقسم تاركوه، وانتظروا ما يؤول إليه أمره.

فكان أول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع، فحاربهم في شوال بعد بدر، فنزلوا على حكمه، فاستوهبهم منه عبد الله بن أبي ـ وكان حليفهم ـ فوهبهم له، وأخرجهم من المدينة إلى أذرعات. ثم نقض العهد بنو النضير كما سبق، ثم نقضت العهد بنو قريظة مع الأحزاب، فحاربهم بعد غزوة الخندق. كما سيأتي.

4033 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2904 ـ وفيه العباس وعلي رضي الله عنهما يختصمان إلى عمر رضي الله عنه فيما أفاء الله على رسوله من بني النضير.

4034 ـ عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «أرسل أزواج النبي ﷺ عثمان إلى أبي بكر، يسألنه ثمنهن مما أفاء الله على رسوله ﷺ، فكنت أنا أردهن، فقلت لهن: ألا تتقين الله؟ ألم تعلمن أن النبي ﷺ يقول: لا نورث. ما تركنا صدقة؟ يريد بذلك نفسه، إنما يأكل آل محمد ﷺ في هذا المال، فانتهى أزواج النبي ﷺ إلى ما أخبرتهن قال: فكانت هذه الصدقة بيد علي، منعها علي عباساً، فغلبه عليها، ثم كان بيد حسن بن علي، ثم بيد حسين بن علي، ثم بيد

علي بن حسين وحسن بن حسن كلاهما، كانا يتداولانها، ثم بين زيد بن حسن، وهي صدقة رسول الله ﷺ حقاً». وأخرجه عند رقم: ـ

6727: تحت باب قول النبي ﷺ «لا نورث. ما تركنا صدقة».

بلفظ عنوان الباب. وأخرجه عند رقم: ـ

6730: تحت الباب السابق ـ بلفظ «أن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن، فقالت عائشة: أليس قد قال رسول الله ﷺ: لا نورث ما تركنا صدقة؟».

4035 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3092 ـ وفيه «لا نورث ما تركنا صدقة».

4036 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3093 ـ وفيه «إنما يأكل آل محمد في هذا المال».

[15] باب قتل كعب بن الأشرف:

4037 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2510 ـ وفيه قتل كعب بن الأشرف.

[16] باب قتل أبي رافع عبد اللّه بن أبي الحقيق، ويقال: سلام بن أبي الحقيق:

كان بخيبر، ويقال: في حصن له بأرض الحجاز. وقال الزهري: هو بعد كعب بن الأشرف. قتل في رجب سنة ثلاث.

4038 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3023 ـ وفيه «بعث رسول الله ﷺ رهطاً إلى أبي رافع...».

4039 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3023 ـ وفيه كيف قتل أبو رافع؟

4040 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3022 ـ وفيه كيف قتل أبو رافع؟

[17] باب غزوة أحد:

وقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾﴾ [سورة آل عمران، الآية: 121] والمعنى: واذكر إذ ذهبت صباحاً تصف المؤمنين صفوفاً للقتال.

وقوله جل ذكره: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟﴾ ولا تجعلوا ما أصابكم يوم أحد مدخلاً للوهن والضعف والتخاذل والحزن ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ﴾ وأذى وبلاء وسوء بهذه الهزيمة من قتل وانكسار ﴿فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ﴾ المشركين في بدر ﴿قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾، ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا﴾ ونبادلها، يوم لك ويوم عليك بين الناس، ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ يعلم سلوكهم كائناً واقعاً، وقد علم أزلاً أنه سيكون ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ وليمتحنهم ويختبرهم ويظهر أصالتهم ﴿وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾. ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ يعلم كائناً وواقعاً ما علم أزلاً أنه سيقع. ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾﴾ [سورة آل عمران، الآية: 140]. وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ﴾ إذ رأى ﷺ في المنام خيراً وبقراً يذبح ﴿إِذْ تمسونهم﴾ تستأصلونهم قتلاً ﴿بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ﴾ من الغنائم فكانت النتيجة أن ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾ وأعادكم مهزومين إلى بيوتكم ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ﴾ مواساة وعتاب وتحديد مسؤولية فيما وقع. ففي أول المعركة قال النبي ﷺ للرماة: إنا لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم، فلا تتركوه، رأيتمونا غالبين أو مغلوبين، حتى يصدر الأمر لكم، ثم حمل المسلمون على المشركين فهزموهم، وانكشفوا ولاذوا بالفرار، وظهرت الغنائم، وحرص الرماة على حيازتها. فتنازعوا مع قائدهم، يمنعهم من ترك أماكنهم فلا يمتنعون، ويذكرهم بأمر النبي ﷺ فلا يتذكرون ونزل إلى الغنائم أكثرهم، وانكشف الموقع، ورآه خالد الوليد قائد فرسان المشركين آنذاك. فاستغل نقطة الضعف وصاح في خيله، فقتل من بقي من الرماة وقتل قائدهم عبد الله بن جبير، فتراجع المشركون من فرارهم حين رأوا خيلهم قد سيطرت على الموقع، فشدوا على المسلمين،

فارتبكوا وأصابهم ذهول من هول المفاجأة حتى ضرب بعضهم بعضاً، وحارب بعضهم بعضاً وانهزموا. ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾ عفا هذه المرة عن فرار من فر، وعن خطأ من أخطأ ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

وقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾ [سورة آل عمران، الآية: 169].

4041 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3995 ـ وفيه «هذا جبريل آخذ برأس فرس عليه أداة الحرب» وهذا الحديث في غزوة بدر، ووضعه هنا خطأ، وهو غير موجود هنا في كثير من النسخ.

4042 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1344 ـ وفيه «صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثماني سنين».

4043 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3039 ـ وفيه وصف معركة أحد وما قاله أبو سفيان.

4044 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2815 ـ وفيه «شرب الخمر يوم أحد ناس ثم قتلوا شهداء».

4045 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1274 ـ وفيه قتل مصعب بن عمير وقتل حمزة رضي الله عنهما ثم بسطت الدنيا.

4046 ـ عن جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما قال: قال رجل للنبي ﷺ يوم أحد «أريت إن قتلت. فأين أنا؟ قال: في الجنة، فألقى التمرات من يده، ثم قاتل حتى قتل» فشهداء أحد في الجنة.

4047 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1276 ـ وفيه كفن مصعب بن عمير رضي الله عنه.

4048 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2805 ـ وفيه عم أنس رضي الله عنهما غاب يوم بدر فكان بطلاً مقداماً يوم أحد تعويضاً عن غيابه السابق.

4049 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2807 ـ وفيه ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

4050 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1884 ـ وفيه ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا۟﴾.

[18] بـاب ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [سورة آل عمران، الآية: 122]:

4051 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: نزلت هذه الآية فينا ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾ بني سلمة من الخزرج وبني حارثة من الأوس وما أحب أنها لم تنزل، والله يقول: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ﴾ فإن قوله: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ﴾ شرف كبير يمحو عيب الهم الذي كان من وسوسة الشيطان. وأخرجه عند رقم: ـ

4558: تحت باب ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «نحن الطائفتان.. وما نحب» وفي رواية «وما يسرني».

4052 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 443 ـ وفيه قول جابر رضي الله عنه: «إن أبي قتل يوم أحد».

4053 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2127 ـ وفيه عن جابر رضي الله عنه: «إن أباه استشهد يوم أحد وترك عليه ديناً».

4054 ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد، ومعه رجلان يقاتلان عنه» في حديث مسلم: هما جبريل وميكائيل. «عليهما ثياب بيض، كأشد القتال، ما رأيتهما قبل ولا بعد». وأخرجه عند رقم: ـ

5826: تحت باب الثياب البيض.

بلفظ «رأيت بشمال النبي ﷺ ويمينه رجلين عليهما ثياب بيض يوم أحد، ما رأيتهما قبل ولا بعد».

4055 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3725 ـ وفيه قول سعد رضي الله عنه: نثل لي النبي ﷺ كنانته يوم أحد فقال: ارمِ. فداك أبي وأمي.

4056 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3725 ـ وفيه قول سعد رضي الله

عنه: جمع لي النبي ﷺ أبويه يوم أحد.

4057 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3725 - وفيه قول سعد رضي الله عنه: جمع لي رسول الله ﷺ يوم أحد أبويه كليهما.

4058 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2905 - وفيه قول علي رضي الله عنه: ما سمعت النبي ﷺ يجمع أبويه لأحد غير سعد.

4059 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2905 - وفيه ما في سابقه، وزيادة.

4060 - **4061** - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3722 - وفيه «لم يبق مع النبي ﷺ غير طلحة وسعد رضي الله عنهما».

4062 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2824 - وفيه تحديث طلحة وسعد عن يوم أحد رضي الله عنهما.

4063 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2824 - وفيه «رأيت يد طلحة شلاء، وفى بها النبي ﷺ يوم أحد».

4064 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2880 - وفيه أبو طلحة يحمي النبي ﷺ من سهام الأعداء يوم أحد ويقول له: لأتشرف. نحري دون نحرك.

4065 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3290 - وفيه صرخة إبليس في أذان المسلمين يقول: انظروا إلى الخلف، العدو من ورائكم، أدركوا أخراكم كذباً وخداعاً، ليحولهم من الإقدام على أعدائهم إلى ارتباكهم وتجالد بعضهم مع بعض. حتى قتلوا والد حذيفة المسلم يحسبونه من الكفار. رضي الله عنه.

[19] باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ إِنَّمَا ٱسۡتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٞ ﴿١٥٥﴾﴾ [سورة آل عمران، الآية: 155]. **و ﴿ٱسۡتَزَلَّهُمُ﴾ زين لهم أن يزلوا.**

والحاصل أن المسلمين صاروا ثلاث فرق. فريق استمر في الهزيمة والفرار إلى المدينة ولم يرجع حتى انفض القتال، وهم قليل. وهم الذين نزل فيهم ﴿إِنَّ

﴿ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟﴾ وفريق صاروا حيارى لما سمعوا أن النبي ﷺ قتل، وفريق ثبت مع النبي ﷺ، ثم رجع إليهم الفريق الثاني شيئاً فشيئاً، لما عرفوا أنه حي لم يقتل.

4066 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3130 ـ وفيه دفاع ابن عمر رضي الله عنهما عن عثمان رضي الله عنه في تغيبه عن بدر، وتخلفه عن بيعة الرضوان، وقراره يوم أحد.

[20] بـاب ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿153﴾﴾ ﴿تُصْعِدُونَ﴾ **تـذهـبـون. أصـعـد وصعد فوق البيت** [سورة آل عمران، الآية: 153].

4067 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3039 ـ وفيه «جعل النبي ﷺ على الرجالة يوم أحد عبد اللّه بن جبير، وأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم».

[21] باب ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾:

أمنة لأهل اليقين، فهم نيام لا يخافون ﴿يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [سورة آل عمران، الآية: 154].

4068 ـ عن أبي طلحة رضي الله عنه قال: «كنت فيمن تغشاه النعاس يوم أحد، حتى سقط سيفي من يدي مراراً، يسقط وآخذه، ويسقط فآخذه».

4562: تحت باب قوله: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾.

بلفظ «غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد...» إلى آخر ما سبق.

21م ـ بـاب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ۝١٢٨﴾ [سورة آل عمران، الآية: 128]:

قال حميد وثابت عن أنس رضي الله عنه: شج النبي ﷺ يوم أحد، فقال: كيف يفلح قوم شجوا نبيهم، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

4069 ـ عن عبد اللّه بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: «اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً» سماهم في الحديث رقم 4070 «بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، ويناد لك الحمد» فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ هذا سبب آخر لنزول الآية، وكثيراً ما تنزل الآية بعد عدة أسباب. وأخرجه عند رقم:

4070 ـ عن سالم بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾. وأخرجه عند رقم: ـ

4559: تحت باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

7346: تحت باب قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

بلفظ «يقول في صلاة الفجر ـ ورفع رأسه من الركوع ـ قال: اللهم ربنا ولك الحمد، في الأخيرة، ثم قال: اللهم العن فلاناً وفلاناً»، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ۝١٢٨﴾.

[22] باب ذكر أم سليط:

هي والدة أبي سعيد الخدري، كانت زوجة لأبي سليط، فمات عنها قبل الهجرة، فتزوجها مالك بن سنان الخدري، فولدت له أبا سعيد رضي الله عنهم.

4071 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2881 ـ وفيه «كانت تزفر لنا القرب يوم أحد».

[23] باب قتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه:

4072 ـ عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري قال: «خرجت مع عبيد اللّه بن عدي بن الخيار، فلما قدمنا حمص، قال لي عبيد اللّه بن عدي: هل لك في وحشي»؟ كان عبداً حبشياً «نسأله عن قتل حمزة؟ قلت: نعم ـ وكان وحشي يسكن حمص، فسألنا عنه، فقيل لنا: هو ذاك في ظل قصره، كأنه حميت» كأنه زق خمر كبير، وفي رواية: «فقال لنا رجل: إنه غلب عليه الخمر، فإن تجداه صاحباً تجداه عربياً، يحدثكما بما شئتما، وإن تجداه على غير ذلك فانصرفا عنه. «قال: فجئنا حتى وقفنا عليه بيسير» في رواية «فوجدناه رجلاً سميناً محمرة عيناه» «فسلمنا عليه، فرد السلام. قال: وعبيد اللّه معتمر بعمامته» قد لف عمامته على رأسه ولم يلفها على حنكه «ما يرى وحشي إلا عينيه ورجليه فقال عبيد الله: يا وحشي. أتعرفني؟ قال: فنظر إليه، ثم قال: لا. والله، إلا أني أعلم أن عدي بن الخيار تزوج امرأة يقال لها أم قتال بنت أبي العيص، فولدت له غلاماً بمكة، فكنت أسترضع له» أطلب له من يرضعه فحملت ذلك الغلام مع أمه، فناولتها إياه، فلكأني أنظر إلى قدميك ابن العدي بن الخيار أنت؟ قال: نعم. قال: والله ما رأيتك منذ ناولتك أمك المرضعة السعدية بذي طوى، فإني ناولتكها وهي على بعيرها، فأخذتك، فلمعت لي قدميك حين رفعتك، فما هو إلا أن وقفت على معرفتها. قال: فكشف عبيد اللّه عن وجهه، ثم قال: ألا تخبرنا بقتل حمزة؟ قال: نعم. إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار ببدر، فقال لي مولاي جبير بن مطعم: إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر، قال: فلما أن خرج الناس عام عينين وعينين ـ جبل بجبال أحد، بينه وبينه واد ـ أي عام أحد ـ «خرجت مع الناس إلى القتال، فلما أن اصطفوا للقتال خرج سباع بن عبد العزي فقال: هل من مبارز؟ يهد الناس بسيفه فخرج إليه رجل كأنه جمل أورق، فقلت: من هذا؟ قالوا: حمزة. قلت في نفسي: هذا حاجتي «فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب فقال: يا سباع. يا ابن أم أنمار» كنية أم سباع «مقطعة البذور» كانت أمه مولاة تختن النساء، والبذور قطع اللحم التي تقطع من فرج المرأة عند الختان «أتحاد الله ورسوله ﷺ؟ قال: ثم شد عليه، فكان كأمس الذاهب» أي فكان سباع عدما ماضياً «قال: وكمنت لحمزة تحت صخرة، فلما دنا مني رميته بحربتي فأضعها في ثنته» أي في

عانته، وكان وحشي يجيد اللعب بالحراب ويجيد الرمي بها لا يخطىء «حتى خرجت من بين وركيه، فقال: فكان ذاك العهد به، فلما رجع الناس رجعت معهم، فأقمت بمكة» حراً عتيقاً «حتى فشا فيها الإسلام وفتحت، ثم خرجت إلى الطائف، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رسولاً» أي وفداً من رؤسائهم ليعلنوا إسلامهم، قيل: كانوا سبعة عشر «فقيل لي: إنه لا يهيج الرسل» ولا يزعجهم ولا يؤذيهم «قال: فخرجت معهم، حتى قدمت على رسول الله ﷺ، فلما رآني قال: آنت وحشي؟» قلت: نعم. قال: أنت قتلت حمزة؟ قلت: قد كان من الأمر ما بلغك فأنشأت أحدثه كما حدثتكما «قال: فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني؟ قال: فخرجت» فكنت أتقي أن يراني، فما رآني حتى مات «فلما قبض رسول الله ﷺ، فخرج مسيلمة الكذاب قلت: لأخرجن إلى مسيلمة، لعلي أقتله، فأكافىء به حمزة. قال: فخرجت مع الناس فكان من أمره ما كان: قال: فإذا رجل قائم في ثلمة جدار» في شق جدار وفي فتحة جدار «كأنه جمل أورق، ثائر الرأس قال: فرميته بحربتي، فأضعها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه. قال: ووثب إليه رجل من الأنصار، فضربه بالسيف على هامته. فقالت جارية على ظهر بيت: وأمير المؤمنين؟ قتله العبد الأسود. قال وحشي: فربك أعلم أينا قتله؟ فإن أك قتلته فقد قتلت خير الناس وشر الناس.

[24] باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد:

4073 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه ـ يشير إلى رباعيته ـ اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله» بيده. لأنه لا يقتل بيده إلا من اشتدت عداوته لله.

4074 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اشتد غضب الله على من قتله النبي ﷺ في سبيل الله. اشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله ﷺ. وأخرجه عند رقم: ـ

4076: تحت الباب السابق نفسه.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «... على من قتله نبي... على من دمى وجه رسول الله ﷺ». حاصل ما قيل فيما أصاب رسول الله ﷺ يوم أحد: أنه ﷺ شج

وجهه، أي جرح، وكسرت رباعيته، سنه التي بجوار الناب، سقط جزء منها، وجرحت شفته السفلى من باطنها، ووهى منكبه من ضربة ابن قمئة، وخدشت ركبته.

4075 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 243 ـ وفيه فاطمة رضي الله عنها تغسل الدم عن وجه أبيها ﷺ ويساعدها زوجها علي رضي الله عنه، يوم أحد.

4076 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4074 ـ وفيه ما ذكر قبل حديث واحد.

[25] باب الذين استجابوا لله والرسول:

4077 ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قرأت الآية 172 من سورة آل عمران ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿172﴾﴾ قالت لعروة: يا ابن أختي. كان أبواك منهم، الزبير وأبو بكر، لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا. قال: من يذهب في إثرهم؟ فانتدب منهم سبعون رجلاً من المسلمين «كان فيهم أبو بكر والزبير».

[26] باب من قتل من المسلمين يوم أحد:

منهم حمزة بن عبد المطلب واليمان، وأنس بن النضر ومصعب بن عمير رضي الله عنهم.

4078 ـ عن قتادة قال: ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً، أعز يوم القيامة من الأنصار.

قال قتادة: وحدثنا أنس بن مالك أنه قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة سبعون قال: وكان بئر معونة على عهد رسول الله ﷺ، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر، يوم مسيلمة الكذاب.

4079 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1343 ـ وفيه أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد.

4080 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1244 ـ وفيه بكاء جابر على أبيه الذي استشهد يوم أحد رضي الله عنهما وكشفه الثوب عن وجهه.

4081 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3622 ـ وفيه رؤيا رسول الله ﷺ قبل أحد أنه هز سيفه فانقطع صدره، وأنه رأى بقراً يذبح.

4082 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1276 ـ وفيه مصعب بن عمير وكفنه:

[27] باب: أحد يحبنا ونحبه:

4083 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ قوله عن جبل أحد: هذا جبل يحبنا ونحبه.

4084 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «هذا جبل يحبنا ونحبه».

4085 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1344 ـ فيه «أن رسول الله ﷺ صلى على أهل أحد صلاته على الميت».

[28] باب غزوة الرجيع، ورعل وذكوان وبئر معونة:

الرجيع في الأصل اسم لروث الدواب، والمراد هنا اسم موضع من بلاد هذيل، كانت الوقعة عنده. وبئر معونة موضع في بلاد هذيل، بين مكة وعسفان، وهذه الوقعة تعرف بسرية القراء، وكانت مع بني رعل وذكوان وحديث عضل اسم بطن والقارة اسم بطن ـ وقصة عضل والقارة كانت في غزوة الرجيع، لا في سرية بئر معونة ـ والرجيع كانت في أواخر سنة ثلاث، وعنها يتحدث الحديث رقم 4086، وكانت سرية من عشرة أنفس، وكانت مع عضل والقارة، «وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه ـ كانت بعد أحد».

أما بئر معونة فكانت سرية القراء من سبعين رجلاً، وكانت مع رعل وذكوان، وعنها يتحدث الحديث رقم 1001 والبخاري جمعها في عنوان الباب لقربهما، وفصلهما أهل السير.

4086 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3045 ـ وفيه قصة عاصم بن ثابت وخباب وقتل الكفار للبعث.

4087 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: الذي قتل خبيباً هو أبو سروعة.

4088 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفيه سرية القراء.

4089 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفيه الدعاء في القنوت على أحياء من العرب.

4090 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفهي قصة القراء والدعاء على من قتلهم.

4091 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفيه قتل سرية القراء.

4092 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفيه مقتل حرام بن ملحان رضي الله عنه في بئر معونة.

4093 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 476 ـ وفيه عامر بن فهيرة رضي الله عنه يصاحب الرسول ﷺ وأبا بكر في الهجرة، ويقتل يوم بئر معونة.

كان عامر بن الطفيل رئيس المشركين في غطفان، فخير النبي ﷺ بين ثلاث. إما أن يقتسم معه الأرض لكل واحد نصفها، وإما أن يقرره خليفته من بعده، وإما أن يحاربه ويغزوه، فلما رده ﷺ قال له: لأغزونك بألف أشقر وألف شقراء، ثم رجع إلى أهله في ذمة عمه أبي براء، فغدر بأصحاب بئر معونة، فدعا عليه النبي ﷺ، فقال: اللهم اكفني عامراً، فجاء إلى بيت امرأة من بني سلول، فطعن في بيتها.

4094 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفيه «قنت النبي ﷺ بعد الركوع شهراً، يدعو على رعل وذكوان».

4095 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفيه «دعا ﷺ على الذين قتلوا أصحابه ببئر معونة» ثلاثين صباحاً.

4096 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1001 ـ وفيه قتل القراء والدعاء على الذين قتلوهم.

[29] باب غزوة الخندق، وهي الأحزاب:

سميت بذلك لتحزب وتجمع طوائف من المشركين على حرب المسلمين، وهم قريش وغطفان واليهود ومن تبعهم. وفي سببها يقول أهل السير: خرج حيي بن أخطب اليهودي بعد إجلاء بني النضير، خرج إلى مكة، يحرض قريشاً على حرب رسول الله ﷺ، وخرج كنانة بن أبي الحقيق اليهودي إلى بني غطفان من خيبر، يحضهم كذلك على حرب محمد ﷺ، ولهم نصف ثمر خيبر، وخرج أبو سفيان بقريش وكان المشركون عشرة آلاف، وكان المسلمون ثلاثة آلاف.

حفر المسلمون الخندق في عشرين يوماً، وحوصروا على جانبه عشرين يوماً، ولم يكن قتال إلا رمي بالنبل وأصيب سعد بن معاذ رضي الله عنه بسهم من سهامهم، ثم أرسل الله على المشركين ريحاً وجنوداً لم تروها، فتفرقوا ورجعوا قال موسى بن عقبة: كانت في شوال سنة أربع .

4097 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2664 ـ وفيه ابن عمر رضي الله عنهما يرده ﷺ يوم أحد وعمره أربع عشرة ويجيزه يوم الخندق وعمره خمس عشرة.

4098 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3797 ـ وفيه نقل التراب من الخندق.

4099 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2834 ـ وفيه حفر الخندق ـ وفيه:

«نحن الذين بايعوا محمداً»

على الجهاد.

4100 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2834 ـ وفيه ما في سابقه.

4101 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3070 ـ وفيه الكدية في الخندق وطعام جابر رضي الله عنه لأهل الخندق وبركة النبي ﷺ.

4102 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3070 ـ وفيه طعام جابر رضي الله عنه وبركة رسول الله ﷺ.

4103 ـ عن عائشة رضي الله عنها ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ قالت: ذاك يوم الخندق. [سورة الأحزاب، الآية: 10].

4104 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2836 ـ وفيه النبي ﷺ ينقل التراب يوم الخندق حتى اغبر بطنه.

4105 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1035 ـ وفيه «نصرت بالصبا ـ في غزوة الأحزاب ـ وأهلكت عاد بالدبور».

4106 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2836 ـ وفيه الرسول ﷺ ينقل مع أصحابه تراب الخندق حتى وارى التراب والغبار جلدة بطنه. وكان كثير الشعر.

4107 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أول يوم شهدته يوم الخندق أي أول يوم باشرت فيه القتال.

4108 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «دخلت على حفصة، ونوساتها تنطف» النوسات ذوائب الشعر ومعنى «تنطف» تقطر ماء بسبب الاغتسال «قلت: قد كان من أمر الناس ما ترين» مراده ما وقع بين علي ومعاوية من القتال في صفين واجتماع الناس على التحكيم بينهم، فراسلوا بقايا الصحابة، وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك، فشاور ابن عمر أخته في التوجه إليهم بدون دعوة، أو عدم التوجه إليهم، فأشارت عليه باللحاق بهم خشية أن ينشأ من غيبته اختلاف يفضي إلى استمرار الفتنة «فلم يجعل لي من الأمر شيء» ولم يدعني أحد «فقالت: الحق. فإنهم ينتظرونك، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة، فلم تدعه حتى ذهب. فلما تفرق الناس» بعد أن اختلف الحكمان «خطب معاوية قال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه» وليظهر لنا صفحة عتقه، وليرفع رأسه، وقال معرضاً بالحسن والحسين رضي الله عنهما «فلنحن أحق به منه ومن أبيه. قال حبيب بن مسلمة لابن عمر: «فهلا أجبته؟ قال عبد الله: فحللت حبوتي» جلسة الاحتباء وضع القدمين على الأرض، ورفع الركبتين، وربط الساقين بثوب بعد ضمهما يلف حول الظهر، وحله مظهر من مظاهر الهم بالحركة والقيام والتأهب لأمر هام «وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على

الإسلام» هذه الجملة هي مناسبة الحديث لغزوة الخندق، إذ كان أبو سفيان والد معاوية على رأس الأحزاب، فأراد أن يقول له: أحق به منك من قاتلك وقاتل أباك يوم الخندق حتى أدخل أباك في الإسلام، ويدخل في ذلك علي وجميع من شهد الخندق المهاجرين، ومنهم عبد اللّه بن عمر ومقصد معاوية أن المقدم في الخلافة الأقوى في الحرب والرأي والمعرفة، ورأى ابن عمر أن المقدم في الخلافة الأفضل والأسبق في الإسلام، ولا يبايع المفضول إلا إذا خشي الفتنة، ولهذا بايع ابن عمر وأبناؤه معاوية «فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم، ويحمل عني غير ذلك» وينقل عني غير ما أردت «فذكرت ما أعد الله في الجنان لمن صبر وآثر الآخرة على الدنيا، قال حبيب» وكان من أتباع معاوية «حفظت وعصمت» أي فعلت ما يحفظ الأمة ويعصمها زادك الله حفظاً وعصمة.

4109 ـ عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ يوم الأحزاب: «تغزوهم ولا يغزوننا» بعد اليوم، وقد تحقق فعلاً، ففي السنة التي بعدها كانت الحديبية، وبعدها فتح مكة. وأخرجه عند رقم: -

4110 ـ عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول حين أجلى الأحزاب عنه: «الآن نغزوهم ولا يغزوننا. نحن نسير إليهم».

4111 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2931 ـ وفيه «قال يوم الخندق: ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم ناراً، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس».

4112 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 596 ـ وفيه صلاة العصر يوم الخندق بعدما غربت الشمس.

4113 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2846 ـ وفيه الزبير رضي الله عنه يتبع الأحزاب بعد انصرافهم ليأتي الرسول ﷺ يخبرهم.

4114 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: لا إله إلا الله وحده، أعز جنده ونصر عبده، وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء وبعده» فكل شيء يفنى وهو الباقي، فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده.

4115 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2933 ـ وفيه «اللهم منزل

الكتاب، سريع الحساب. اهزم الأحزاب. اللهم اهزمهم وزلزلهم».

4116 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1797 ـ وفيه «آيبون. تائبون. عابدون. ساجدون. لربنا حامدون. صدق وعده. ونصر وعده، وهزم الأحزاب وحده».

[30] باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب:

أي من مكان غزوة الأحزاب «ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم».

4117 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 463 ـ وفيه «جبريل عليه السلام يقول للنبي ﷺ: قد وضعت السلاح؟ والله ما وضعناه، فاخرج إليهم... وأشار إلى بني قريظة».

4118 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: كأني أنظر إلى الغبار ساطعاً في زقاق بني غنم، موكب جبريل صلوات الله عليه، حين سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة.

4119 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 946 ـ وفيه «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة».

4120 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2630 ـ وفيه «كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات. حتى افتتح قريظة والنضير» وفيه نخلات أم أيمن ورفضها إعادتها لمالكها.

4121 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3043 ـ وفيه حكم سعد بن معاذ في بني قريظة رضي الله عنه.

4122 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 463 ـ وفيه سعد بن معاذ رضي الله عنه وإصابته وحكمه في بني قريظة ووفاته.

4123 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3213 ـ وفيه سند الحديث الآتي.

4124 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3213 ـ وفيه قول النبي ﷺ لحسان رضي الله عنه يوم قريظة: اهج المشركين فإن جبريل معك.

[31] باب غزوة ذات الرقاع:

وهي غزوة محارب خصفة من بني ثعلبة من غطفان، فنزل نخلاً، اسم مكان على بعد يومين من المدينة في أرض نجد.

وهي بعد خيبر، لأن أبا موسى جاء بعد خيبر. وقد اختلف في زمن هذه الغزوة، وقد مال البخاري هنا إلى أنها كانت بعد خيبر، وعند أصحاب المغازي أنها كانت قبل خيبر، لذلك ذكرها البخاري هنا قبل خيبر.

4125 ـ عن جابر بن عبد اللّه رضي الله عنهما أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في الخوف في غزوة السابعة، أي في الغزوة السابعة من غزواته ﷺ «غزوة ذات الرقاع».

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «صلى النبي ﷺ الخوف بذي قرد» بفتح القاف والراء موضع على نحو يوم من المدينة ـ وستأتي غزوة ذي قرد ـ ولا تعارض بين صلاته الخوف بذات الرقاع وبين هذا، فقد تعددت أماكن صلاة الخوف. وأخرجه عند رقم: ـ

4126 ـ عن أبي موسى رضي الله عنه أن جابراً رضي الله عنه حدثهم: صلى النبي ﷺ بهم يوم محارب وثعلبة وليس في هذا الحديث أية إشارة إلى أن أبا موسى حضرها، فقد رواها عن جابر رضي الله عنهما. وأخرجه عند رقم: ـ

4127 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: «خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من نخل، فلقي جمعاً من غطفان، فلم يكن قتال، وأخاف الناس بعضهم بعضاً، فصلى النبي ﷺ ركعتي الخوف» أي صلى بجماعة ركعتين في الرباعية، ثم ذهبوا ليراقبوا العدو، وجاء جماعة كانوا يراقبون، فصلوا معه ركعتين.

وفي رواية عن سلمة «غزوت مع النبي ﷺ يوم القرد». وأخرجه عند رقم: ـ

4130: تحت الباب نفسه بلفظ سبق، وسيأتي بعد ثلاثة أحاديث. وأخرجه عند رقم: ـ

4137: تحت الباب نفسه ـ بلفظ سبق وسيأتي بعد سبعة أحاديث.

4128 ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «خرجنا مع النبي ﷺ في غزوة،

ونحن ستة نفر، بيننا بعير نعتقبه» أي ستة من الأشعريين يركبون البعير متعاقبين. يركب هذا ثم ينزل فيركب هذا «فنقبت أقدامنا، ونقبت قدماي، وسقطت أظفاري، وكنا نلف على أقدامنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع، لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا» يحتمل أن تكون هذه التسمية خاصة بجماعة الأشعريين، وكان ذلك في غزوة أخرى غير المسماة حقيقة بذات الرقاع، فقد قيل: سميت بذلك لترقيع الصلاة فيها، وقيل: لأنهم رقعوا فيها راياتهم، وقيل: الجبل هناك ذي ألوان، ولا مانع من تعدد أسباب التسمية.

«وحدث أبو موسى رضي الله عنه بهذا، ثم كره ذاك» التحديث لما فيه من تزكية النفس. قال: «ما كنت أصنع بأنه أذكره» وما كان أغناني عن ذكره «كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه».

4129 ـ عن صالح بن خوات عمن شهد رسول الله ﷺ ذات الرقاع، صلى صلاة الخوف أن طائفة صنعت معه، وطائفة وجاه العدو، فصلى بالنبي معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأتموا أنفسهم، ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالساً وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم.

4130 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ بنخل، فذكر صلاة الخوف. قال مالك: وذلك أحسن ما سمعته في صلاة الخوف.

4131 ـ عن سهل بن أبي حثمة قال: يقوم الإمام مستقبل القبلة، وطائفة منهم معه، وطائفة من قبل العدو وجوههم إلى العدو، فيصلي بالذين معه ركعة، ثم يقومون فيركعون لأنفسهم ركعة ويسجدون سجدتين في مكانهم ثم يذهب هؤلاء إلى مقام أولئك، فيركع بهم ركعة، فله ثنتان، ثم يركعون ويسجدون سجدتين».

في صلاة الخوف كيفيات في روايات مختلفة، حملها بعضهم على اختلاف الأحوال، وحملها بعضهم على التوسع والتخيير ـ راجع أحاديث صلاة الخوف من 942 ـ 947.

4132 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 942 ـ وفيه إشارة إلى صلاة الخوف.

4133 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 942 ـ وفيه كيفية من كيفيات صلاة الخوف.

4134 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2910 ـ وفيه أن الغزوة قبل نجد.

4135 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2910 ـ وفيه الأعرابي الذي أخذ سيف الرسول ﷺ وقال له: من يمنعك مني؟

4136 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2910 ـ وفيه الأعرابي السابق وعفو الرسول ﷺ عنه وأقيمت الصلاة فصلى صلاة الخوف، وحارب في هذه الغزوة محارب بن خصفة.

4137 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4125 ـ ولفظه هنا عن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ بنخل، فصلى صلاة الخوف.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: صليت مع النبي ﷺ غزوة نجد صلاة الخوف.

وإنما جاء أبو هريرة رضي الله عنه إلى النبي ﷺ أيام خيبر.

[32] باب غزوة المصطلق من خزاعة، وهي غزوة المريسيع اسم بئر في بني المصطلق.

قال ابن إسحق: وذلك سنة ست، وقال موسى بن عقبة: سنة أربع.

وقال النعمان بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك ـ وسيأتي برقم 4141 ـ في غزوة المريسيع.

وخلاصة هذه الغزوة أن النبي ﷺ بلغه أن بني المصطلق يجمعون له، وقائدهم الحارث بن أبي ضرار فخرج إليهم سنة خمس، حتى لقيهم على ماء من مياههم، يقال له: المريسيع، قريباً من الساحل، فاقتتلوا فهزمهم الله، وقتل منهم عشرة، وغنم المسلمون نساءهم وأموالهم وأبناءهم.

4138 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2229 ـ وفيه سبي بني المصطلق، وشكوى العزبة وسؤالهم عن العزل.

4139 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2910 ـ وفيه الأعرابي الذي أخذ سيف الرسول ﷺ، وقال: من يمنعك مني؟ ولفظه حيث لم يرصد عند رقم 2910 هو: ـ

عن جابر بن عبد اللّه رضي الله عنهما قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة نجد، فلما أدركته القائلة وهو في واد كثير العضاة، فنزل تحت شجرة، واستظل بها، وعلق سيفه، فتفرق الناس في الشجر يستظلون، وبينما نحن كذلك إذ دعانا رسول الله ﷺ، فجئنا، فإذا أعرابي قاعد بين يديه، فقال: إن هذا أتاني وأنا نائم، فاخترط سيفي، فاستيقظت وهو قائم على رأس مخترط صلتاً قال: من يمنعك مني؟ قلت: الله. فشامه، ثم قعد، فهو هذا. قال: ولم يعاقبه رسول الله ﷺ.

[33] باب غزوة أنمار:

4140 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 400 ـ وفيه «رأيت النبي ﷺ في غزوة أنمار يصل على راحلته متوجهاً قبل المشرق متطوعاً».

[34] باب حديث الإفك:

وقد بدأ عقب غزوة المريسيع وفي العودة منها «والإفك» بكسر الهمزة وسكون الفاء «والأفك» بفتح الهمزة وفتح الفاء لغتان «بمنزلة النجس والنجس، يقال: إِفْكهم وأَفَكُهم وأفكهم، فمن قال: أَفَكَهم يقول: صرفهم عن الإيمان وكذبهم»، كما قال: «يؤفك عنه من أفك» يصرف عنه من صرف.

4141 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2593 ـ وفيه قصة الإفك مطولة.

4142 ـ عن الزهري قال: قال لي الوليد بن عبد الملك: أبلغك أن علياً كان فيمن قذف عائشة؟ قلت: لا. ولكن قد أخبرني رجلان من قومك، أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أن عائشة رضي الله عنها قالت لهما: كان علي مسلماً في شأنها، فراجعوه فراجع الأمويون الزهري ليقول «مسيئاً» بدل «مسلماً» فلم يرجع. وقال «مسلماً» بلا شك فيه.

4143 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3388 ـ وفيه جزء من قصة حديث الإفك.

4144 ـ عن عائشة رضي الله عنها: كانت تقرأ «إذ تلقونه بألسنتكم» بفتح التاء وكسر اللام وضم القاف مخففة، من ولق بفتح الواو واللام، أي أسرع في الكذب «وتقول: الولق الكذب» .

قال ابن أبي مليكة: وكانت أعلم من غيرها بذلك، لأنه نزل فيها. وأخرجه عند رقم: ـ

4752: تحت باب تفسير قوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾.

بلفظ ما سبق مقتصراً على قراءة عائشة رضي الله عنها.

4145 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3531 ـ وفيه دفاع عائشة عن حسان رضي الله عنهما، لأنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ. وأخرجه عند رقم: ـ

4146 ـ عن مسروق قال: دخلنا على عائشة رضي الله عنها، وعندها حسان بن ثابت، ينشدها شعراً، يشبب بأبيات له» التشبيب هو الغزل وعرض الحب وذكر محاسن المرأة، وكان حسان يشبب بعائشة ويصفها بصفات الحسن. «وقال: ـ

حصان رزان ما تزن بريبة وتصبح غرثي من لحوم الغوافل

«حصان» أي محصنة من الرجال الأجانب ونظرهم إليها «رزان» من الرزانة والوقار، ما ترمى بريبة واتهام وشبهة، خالية الباطن والنفس، ولا تغتاب الناس. «فقالت له عائشة رضي الله عنها: لكنك لست كذلك» بل كنت ممن اغتاب واتهم الغوافل. والظاهر أن حساناً لم يعتذر عن ذلك خجلاً.

قال مسروق: فقلت لها: لم تأذنين له أن يدخل عليك وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾؟ فقالت: وأي عذاب أشد من العمى؟ والظاهر أن عائشة رضي الله عنها سلمت بأنه ممن تولى كبره، وأنها تعتبر عذاب الدنيا مكفراً. قالت له: «إنه كان ينافح» ويدافع «أو يهاجي عن رسول الله ﷺ». وأخرجه عند رقم: ـ

4755: تحت باب «يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً < .

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

4756: تحت باب ﴿وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾﴾.

بلفظ سبق.

[35] باب غزوة الحديبية:

وقول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [سورة الفتح، الآية: 18].

4147 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 846 ـ وفيه المطر، وقول الله تعالى: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي...».

4148 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1778 ـ وفيه عمر النبي ﷺ، ومنها عمرة من الحديبية في ذي القعدة.

4149 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1821 ـ وفيه عن عبد اللّه بن أبي قتاد رضي الله عنه قال: انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية، فأحرم أصحابه، ولم أحرم.

4150 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3577 ـ وفيه أنهم كانوا في الحديبية أربع عشرة مائة، فنزحوا البئر وعطشوا فكانت معجزة النبي ﷺ وامتلأ البئر.

4151 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3577 ـ وفيه نزح البئر، ثم امتلائه ببركة النبي ﷺ يوم الحديبية.

4152 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3576 ـ وفيه تكثير الماء ببركة النبي ﷺ يوم الحديبية.

4153 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3576 ـ وفيه خمس عشرة مائة بايعوا النبي ﷺ يوم الحديبية.

4154 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3576 ـ وفيه قول الرسول ﷺ لأهل الحديبية: أنتم خير أهل الأرض.

4155 ـ عن عبد اللّه بن أوفى رضي الله عنه: كان أصحاب الشجرة ألفاً وثلاثمائة، وكانت أسلم ثمن المهاجرين.

4156 ـ عن مرداس الأسلمي رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب الشجرة ـ قال: يقبض الصالحون الأول فالأول، وتبقى حفالة كحفالة التمر والشعير لا يعبأ الله بهم. وأخرجه عند رقم: ـ

6434: تحت باب تحت باب ذهاب الصالحين.

بلفظ ما سبق.

4157 ـ 4158 ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 1694/ 1695 ـ وفيهما «خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه» ويجمع المحققون بين اختلاف الروايات في العدد بأنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة، فمن قال: ألف وخمسمائة جبر الكسر. ومن قال: ألف وأربعمائة ألغى الكسر. أما قول ابن أبي أوفى: ألف وثلاثمائة فيمكن حمله على ما اطلع عليه هو، واطلع غيره على الزيادة ـ وقيل: العدد الأقل للمقاتلة، والأكثر بعد الأتباع من الخدم والنساء والصبيان.

4159 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1814 ـ وفيه كعب بن عجرة يتساقط قمله في الحديبية، فيأمره الرسول ﷺ أن يحلق وأن يفدي.

4160 ـ 4161 ـ عن زيد بن أسلم عن أبيه رضي الله عنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق، فلحقت امرأة شابة في رواية «فتعلقت بثيابه» فقالت: «يا أمير المؤمنين. هلك زوجي، وترك صبية صغاراً، والله ما ينضجون كراعاً» ولا يجدون رجل شاة يطبخونها «ولا لهم زرع ولا ضرع، وخشيت أن تأكلهم الضبع» والشدة والمجاعة «وأنا بنت خضاف بن إيماء الغفاري، وقد شهد أبي الحديبية مع النبي ﷺ، فوقف معها ولم يمض، ثم قال: مرحباً بنسب قريب» أي المجاهدين «ثم انصرف إلى بعير ظهير» قوي الظهر كان مربوطاً في الدار، فحمل عليه غرارتين ملأهما طعاماً، وحمل بينهما نفقة وثياباً، ثم ناولها بمظامه، ثم قال: اقتاديه، فلن يفني حتى يأتيكم الله بخير، فقال رجل: يا أمير المؤمنين. أكثرت لها. قال عمر رضي الله عنه: ثكلتك أمك. والله إني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصناً زماناً فافتتحاه» أي إني قد رأيت أباها وأخاها قد حاصرا حصناً من حصون خيبر زمناً طويلاً حتى افتتحاه «ثم أصبحنا نستفيء

سهمانهما فيه» أي ثم أصبحنا ننعم نحن بالفيء الذي كانا السبب فيه. وعند الواقدي «لما نزل النبي ﷺ بالأبواء أهدى إليه إيماء بن رحصنة الغفاري مائة شاة وبعيرين يحملان لبناً، وبعث بها مع ابنه خفاف، فقبل هديته، وفرق الغنم في أصحابه، ودعا بالبركة، وخفاف صحابي مشهور، له ولأبيه وجده صحبة.

4162 - عن سعيد بن المسيب عن أبيه رضي الله عنه قال: لقد رأيت الشجرة التي كانت بيعة الرضوان تحتها «ثم أتيتها بعد فلم أعرفها». وأخرجه عند رقم: -

4163 - عن طارق بن عبد الرحمن قال: انطلقت حاجاً، فمررت بقوم يصلون، قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة حيث بايع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان، فأتيت سعيد بن المسيب، فأخبرته، فقال سعيد: حدثني أبي أنه كان فيمن بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة، قال: «فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها» نسينا أوصافها وعلاماتها التي تميز بها وتعرف من بين مثلها من الأشجار «فلم نقدر عليها، فقال سعيد: إن أصحاب محمد ﷺ لم يعلموها، وعلمتموها أنتم»؟. وأخرجه عند رقم: -

4164 - عن سعيد بن المسيب عن أبيه رضي الله عنه أنه كان ممن بايع تحت الشجرة، فرجعنا إليها العام المقبل فعميت علينا. وأخرجه عند رقم: -

4165 - عن طارق قال: ذكرت عن سعيد بن المسيب الشجرة، فضحك، فقال: أخبرني أبي وكان شهدها... ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [سورة الفتح، الآية: 18]، وقد شرفت هذه الشجرة المعينة آنذاك بحلول رضا الله تحتها وعلى من أظلته، والتبرك بآثار الصالحين مما يقره الشرع، شريطة أن لا يفضي إلى تقديس، وأن لا يترتب عليه مفسدة في العقيدة، وقد حاول البعض تقديس هذه الشجرة فكانت رحمة الله بالمسلمين وعقيدتهم أن أخفى معالمها، وشابهها بما حولها من شجر، بل اقتضت حكمته ورحمته أن يغفل جميع الصحابة الذين بايعوا تحتها أن يعلموها بعلامة تميزها، فلما رجعوا إليها في العام المقبل لم يعرفوها ولم يتفق اثنان منهم على شجرة تكون هي، ومع ذلك استمر الناس على التبرك بالشجر الذي في المنطقة لعلهم يصادفونها، فقام ولاة الأمر السعوديون جزاهم الله خيراً باستئصال الشجر من هذه المنطقة.

4166 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1497 ـ وفيه عبد اللَّه بن أبي أوفى كان من أصحاب الشجرة.

4167 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2959 ـ وفيه أن أبا زيد كان مع النبي ﷺ في الحديبية.

4168 ـ عن سلمة بن الأكوع وكان من أصحاب الشجرة ـ قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه.

4169 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2960 ـ وفيه البيعة يوم الحديبية كانت على الموت.

4170 ـ عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: لقيت البراء بن عازب رضي الله عنهما، فقلت: طوبى لك. صحبت النبي ﷺ، وبايعته تحت الشجرة. فقال: «يا ابن أخي. إنك لا تدري ما أحدثنا بعده؟».

وهذا من قبيل التواضع وهضم النفس، وهو يشير إلى ما وقع من الفتن والحروب التي يخشى منها.

4171 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1363 ـ وفيه ثابت بن الضحاك ممن بايع النبي ﷺ تحت الشجرة.

4172 ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ①﴾ قال: الحديبية. قال أصحابه: هنيئاً مريئاً. فمالنا؟ فأنزل الله ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ .

قال شعبة: فقدمت الكوفة، فحدثت بهذا كله عن قتادة، ثم رجعت، فذكرت له، فقال: أما ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ فعن أنس، وأما ﴿هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ فعن عكرمة. وأخرجه عند رقم: ـ

4834: تحت باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ①﴾ .

بلفظ ما سبق ـ الجزء الأول.

4173 ـ عن مجزأة بن زاهر الأسلمي عن أبيه رضي الله عنه ـ وكان ممن شهد الشجرة قال: إني لأوقد تحت القدر بلحوم الحمر إذ نادى منادي رسول الله

ﷺ: إن رسول الله ﷺ ينهاكم عن لحوم الحمر.

4174 ـ عن مجزأة عن رجل منهم من أصحاب الشجرة اسمه أهبان بن أوس رضي الله عنه، وكان اشتكى ركبته وكان إذا سجد جعل تحت ركبته وسادة.

4175 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 209 ـ وفيه أن سويد بن النعمان كان من أصحاب الشجرة.

4176 ـ عن أبي جمرة قال: سألت عائذ بن عمرو رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ من أصحاب الشجرة: «هل ينقض الوتر؟ قال: إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره».

يعني إذا أوتر المرء ثم نام، وأراد أن يتطوع ثانية في ليلته، هل يصلي بعد تطوعه ركعة؟ فيصير الوتر السابق شفعاً؟ أم يصلي ركعة في ابتداء تطوعه، تصير الوتر السابق شفعاً، ثم يصلي مثنى ما شاء، ثم يصلي ركعة؟ أم يصلي شفعاً ما شاء ولا يوتر اكتفاء بالوتر الأول الذي لا ينقض بالصلاة بعده، وجوابه مع الاحتمال الثالث، وفي المسألة خلاف فقهي.

4177 ـ عن زيد بن أسلم عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره، وعمر بن الخطاب يسير معه، فسأله عمر بن الخطاب عن شيء، فلم يجبه رسول الله ﷺ، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه. وقال عمر بن الخطاب: ثكلتك أمك يا عمر. نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري، ثم تقدمت أمام المسلمين، وخشيت أن ينزل فيّ قرآن. فما نشبت وما لبثت أن سمعت صارخاً يصرخ بي. قال: فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن، وجئت رسول الله ﷺ، فسلمت عليه، فقال: لقد أنزلت على الليلة سورة لهي أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس. ثم قرأ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾. وأخرجه عند رقم: ـ

4833: تحت باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «يسير معه ليلاً... ثكلت أم عمر... نزلت على رسول الله ﷺ» وألححت عليه. وأخرجه عند رقم: ـ

5012: تحت باب فضل سورة الفتح.

بلفظ ما سبق.

4178 ـ **4179** ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 1694/ 1695 ـ وفيهما في طريقه إلى الحديبية جاءه عينه يقول: إن قريشاً محاربوك ومانعوك، ففكر في أن يميل على عيالهم وذراريهم، فأشار عليه أبو بكر ألا يفعل ذلك.

4180 ـ **4181** ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 1694/ 1695 ـ وفيهما صلح الحديبية.

4182 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2713 ـ وفيه: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات مهاجرات﴾ .

4183 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1639 ـ وفيه إحرام ابن عمر رضي الله عنهما بعمرة أيام الفتنة على أن يصنع لو منع من البيت ما صنع الرسول ﷺ في الحديبية حين منع.

4184 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1639 ـ وفيه ما في سابقة.

4185 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1639 ـ وفيه إحرام ابن عمر رضي الله عنهما بحجة وعمرة فإن جعل بينه وبين البيت صنع ما صنع الرسول ﷺ في الحديبية.

4186 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3916 ـ وفيه بايع عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما رسول الله ﷺ قبل أبيه، ثم بايع مع أبيه في الحديبية.

4187 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3916 ـ وفيه ما في سابقه.

4188 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1600 ـ وفيه الصحابة يطوفون ويسعون في عمرة القضاء وهم محيطون بالرسول ﷺ مما ترونه من أهل مكة حماية له.

4189 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3181 ـ وفيه التحذير من العجلة والدخول في الفتنة والحث على التروي واتهام الرأي الذي كثيراً ما يخالف الصواب، كرأس بعض الصحابة يوم أبي جندل في الحديبية حيث لم يكن صواباً.

4190 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1814 ـ وفيه كعب بن عجرة

يبتلى بالقمل في الحديبية فيحلق ويفدي.

4191 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1814 ـ وفيه ما في سابقه، وقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

[36] باب قصة عكل وعيينة:

4192 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 233 ـ وفيه ناس من عكل وعدينة قدموا المدينة وأسلموا، فخرجوا مع الإبل فكفروا وقتلوا الراعي وأخذوا الإبل، فجيء بهم وسمرت أعينهم وقتلوا صبراً.

4193 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 233 ـ وفيه القسامة وما حصل للعرنيين.

ذكر ابن إسحاق أنها كانت بعد غزوة ذي قرد، وذكرها البخاري هنا قبل غزوة ذي قرد.

[37] باب غزوة ذي قرد:

اسم بئر، أو اسم موضع أو اسم شعب على مسيرة يوم من المدينة.

وهي الغزوة التي أغاروا على لقاح النبي ﷺ، قبل خيبر بثلاث سنين. ـ واللقاح النوق الحلوب وكانت عشرين لقحة، وكان يرعاها ابن لأبي ذر وامرأته، فقتلوا الرجل، وأسروا المرأة، واستاقوا الإبل جميعها.

4194 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3041 ـ وفيه عيينة بن حصن وأخوه عبد الرحمن ومعهما رجال من غطفان يأخذون لقاح رسول الله ﷺ التي كانت ترعى بذي قرد، فلما علم سلمة بن الأكرع نادى يطلب القوت وكان واسع الصوت جداً فوصل صوته المدينة فخرجوا لإغاثته. واستعادوا الإبل.

[38] باب غزوة خيبر:

4195 ـ عن سويد بن النعمان رضي الله عنه أنه خرج مع النبي ﷺ عام خيبر، حتى إذا كنا بالصهباء ـ وهي من أدنى خيبر صلى العصر، ثم دعا بالأزواد،

«فلم يؤت إلا بالسويق» وشبيس الشعير «فأمر به فثرى، فأكل وأكلنا، ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا، ثم صلى ولم يتوضأ». والتجميع والتيسير عند الحديث رقم 209.

4196 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2477 ـ وفيه قصة ارتداد سيف عافر الأكوع عليه فقتله في خيبر.

4197 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «كان إذا أتى قوماً بليل لم يغير بهم حتى يصبح» وهكذا فعل مع خيبر.

4198 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «خروج أهل خيبر صباحاً بمساحيهم...».

4199 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه الحمر الأهلية والنهي عن أكلها وطبخها.

4200 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه قتل مقاتلة خيبر وسبي الذرية، وزواجه ﷺ بصفية رضي الله عنها.

4201 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «سبي صفية فأعتقها وتزوجها».

4202 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2898 ـ وفيه المجاهد الذي قال عنه رسول الله ﷺ: هو من أهل النار فكان أن قتل نفسه.

4203 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3062 ـ وفيه ما في سابقه.

4204 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3062 ـ وفيه إسناد مغاير لسابقه.

4205 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2992 ـ في عودتهم من خيبر رفعوا أصواتهم بالتكبير. فقال لهم: اربعوا على أنفسكم. إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً.

4206 ـ عن يزيد بن أبي عبيد قال: رأيت أثر ضربة في ساق سلمة، فقلت: يا أبا مسلم. ما هذه الضربة؟ فقال: هذه ضربة أصابتني يوم خيبر، فقال الناس: أصيب سلمة، فأتيت النبي ﷺ فنفث فيه ثلاث نفثات، فما اشتكيتها حتى الساعة.

4207 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2898 ـ وفيه الرجل الذي قتل نفسه: وفيه «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل النار».

4208 ـ عن أبي عمران، قال: «نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة، فرأى طيالسة» وأناساً كثيرين يلبسون الطيلسان، فتذكر شبههم بيهود خيبر، فقد كان الكثيرون من يهود خيبر يلبسونها «فقال: كأنهم الساعة يهود خيبر . فليس من المستحسن تقليد اليهود والنصارى في لباسهم حفاظاً على شخصية مستقلة للمسلمين. وليس معنى ذلك أنه محرم ما لم يقصد التشبه بهم.

4209 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2975 ـ وفيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه يتولى قيادة جيش المسلمين بعد طول الحصار فيفتح الله على يديه.

4210 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2942 ـ وفيه «رسول الله ﷺ يقول في بعض أيام خيبر لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله. . .».

4211 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه دخوله ﷺ بصفية رضي الله عنها، ووليمته عند بنائه بها.

4212 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه بناؤه ﷺ بصفية وضرب الحجاب عليها.

4213 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه ما في سابقه.

4214 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3153 ـ وفيه رجل من خيبر وهو في حصن يرمي بجراب فيه شحم على جنود المسلمين.

4215 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 853 ـ وفيه النهي عن أكل الثوم ولحوم الحمر الأهلية يوم خيبر.

4216 ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية. وأخرجه عند رقم: ـ

5115: تحت باب نهي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخراً.

بلفظ أن علياً قال لابن عباس رضي الله عنهم: «إن النبي ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر» وكان ابن عباس رضي الله عنهما يبيحها حيث لم يبلغه النسخ، أو كان يرخص بها في حال الضرورة. وأخرجه عند رقم: -

5523: تحت باب لحوم الحمر الإنسية.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: -

6961: تحت باب الحيلة في النكاح.

بلفظ «قيل لعلي رضي الله عنه: إن ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأساً. فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية. وقال بعض الناس: إن احتال حتى تمتع فالنكاح فاسد، وقال بعضهم: النكاح جائز والشرط باطل».

4217 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 863 - وفيه النهي يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية.

4218 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 853 - وفيه النهي يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية.

4219 - عن جابر بن عبد اللّه رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر، ورخص في الخيل» أي في أكل لحوم الخيل. وأخرجه عند رقم: -

5520: تحت باب لحوم الخيل.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: -

5524: تحت باب لحوم الحمر الإنسية.

بلفظ ما سبق.

4220 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3155 - وفيه في مجاعة يوم خيبر أوقدوا القدور على لحوم الحمر الإنسية، فأمر رسول الله ﷺ بإهراق القدر ونهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية.

4221 ـ **4222** ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3155 ـ وفيه «اكفئوا القدور».

4223 ـ **4224** ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3155 ـ وفيه «اكفئوا القدور». وأخرجه عند رقم: -

4225 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3155 ـ وفيه «غزونا مع النبي ﷺ نحو السابق». وأخرجه عند رقم: -

4226 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3155 ـ وفيه الأمر بإلقاء لحوم الحمر الأهلية نيئة ونضيجة. وأخرجه عند رقم: -

5526/5525: تحت باب لحوم الحمر الإنسية.

بلفظ «نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر».

4227 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا أدري. أنهى رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حمولة الناس، فكره أن تذهب حمولتهم؟ أو حرمه في يوم خيبر ـ لحم الحمر الأهلية.

4228 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2863 ـ وفيه «قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفرس سهمين وللراجل سهماً».

4229 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3140 ـ وفيه شكوى جبير بن مطعم وعثمان بن عفان لرسول الله ﷺ لعدم إعطائه إياهما من الخمس.

4230 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3133 ـ وفيه خروج أبي موسى وأصحابه من اليمن ونزولهم الحبشة وهجرتهم إلى المدينة مع أصحاب السفينة مع جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهم، ومناقشة أسماء لعمر رضي الله عنه.

4231 ـ بقية الحديث السابق «فلما جاء النبي ﷺ قالت: يا نبي الله. إن عمر قال كذا وكذا؟ قال: فما قلت له؟ قالت: قلت له كذا وكذا. قال: ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة واحدة، ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان. قالت: فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث، ما من الدنيا شيء هم به أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي ﷺ.

قال أبو بردة: قالت أسماء: «رأيت أبا موسى وإنه ليستعيد هذا الحديث مني» راجع الحديثين 3136 ـ 3876.

4232 ـ قال أبو بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل» **منازلهم إذا خرجوا من المسجد، وكانوا يقرءون القرآن بصوت مرتفع حسن ذهاباً وإياباً ودخولاً وخروجاً** «وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل، وإن كنت لم أرَ منازلهم حين نزلوا بالنهار، ومنهم حكيم إذا لقي الخيل» **إذا لقي خيل المسلمين مقبلة على حرب الكافرين** ـ أو قال: العدو ـ **أو إذا ألقى المسلمون العدو** «قال لهم: إن أصحابي يأمرونكم أن تنتظروهم» **أي قال لهم: انتظروا الأشعريين المترحلين ليهجموا معكم، لينالوا معكم شرف البدء في الجهاد. ويحتمل أن يكون المعنى: وإذا لقي العدو قال لهم: انتظروا الأشعريين يلقنونكم درساً في القتال ويقتلونكم. يقول ذلك لهم ليفت في عضدهم. أي حرب أعصاب.**

4233 ـ **التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3136 ـ وفيه قدوم الأشعريين على رسول الله ﷺ بعد أن افتتح خيبر، فقسم لهم، ولم يقسم في هذه الغزوة لأحد غيرهم.**

4234 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه: «افتتحنا خيبر» **يعني افتتح المسلمون خيبر،** «ولم نغنم ذهباً ولا فضة، إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط، ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، ومعه عبد له» يقال له: «مدعم، أهداه له أحمد بن الضباب، فبينما هو يحط رحل النبي ﷺ إذ جاءه سهم غائر» **أي ضال عن قصده، أي من غير قصد** «حتى أصاب ذلك العبد، فقال الناس: هنيئاً له الشهادة. فقال رسول الله ﷺ: بل ـ والذي نفسي بيده. إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم» **غلولاً** «لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً، فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي ﷺ بشراك أو شراكين» **خيط النعل** «فقال: هذا كنت أصبته. فقال رسول الله ﷺ: شراك أو شراكان من نار». **وأخرجه عند رقم: ـ**

<u>6707</u>: **تحت باب هل يدخل في الأيمان والنذور والأرض والغنم والزروع والأمتعة.**

بلفظ «خرجنا مع النبي ﷺ يوم خيبر. . . إلا الأموال والثياب والمتاع، فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله ﷺ غلاماً يقال له مدعم، فوجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى حتى إذا كان بوادي القرى بينما مدعم يحط رحلاً لرسول الله ﷺ إذا سهم عاثر فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، . . .» الحديث.

4235 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2334 ـ وفيه قول عمر رضي الله عنه: «أما والذي نفسي بيده لولا أن أترك آخر الناس بياناً ومعدمين ليس لهم شيء ما فتحت عليّ قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خيبر».

4236 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2334 ـ وفيه ما في سابقه.

4237 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2827 ـ وفيه مناقشة أبي بكر لأبي هريرة بخصوص القسم من غنيمة خيبر لأبان وأصحابه رضي الله عنهم.

4238 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2827 ـ وفيه بقية الموضوع السابق.

4239 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2827 ـ وفيه ما في السابق، واعتذار قاتل ابن قوتل.

4240 ـ **4241** ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3092 ـ وفيه علي رضي الله عنه يبايع أبا بكر رضي الله عنه بعد خلافته بستة أشهر وبعد وفاة فاطمة رضي الله عنها.

4242 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما فتحت خيبر قلنا: الآن نشبع من التمر» لكثرة ما كان فيها من نخيل.

4243 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «ما شبعنا حتى فتحنا خيبر».

[39] باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر:

أي تعيين وال وأمير يدير شؤونهم.

4244 ـ **4245** ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 2201/ 2202 وفيهما أن

رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاءه بتمر جيد، فقال لرسول الله ﷺ: أكل تمر خيبر هكذا؟ قال: لا، ولكننا نستبدل الصاع من هذا التمر الجيد بصاعين من تمر خيبر، فقال: لا تفعل ثانية فهذا هو الربا.

4246 ـ 4247 ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 2201/ 2202 ـ وفيهما «أن النبي ﷺ بعث أخا بني عدي من الأنصار إلى خيبر، فأمره عليها.

[40] باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر:

4248 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2285 ـ وفيه «أعطى النبي ﷺ خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعونها ولهم شطر ما يخرج منها».

[41] الشاة التي سمت للنبي ﷺ بخيبر:

رواه عروة عن عائشة عن النبي ﷺ.

يشير إلى الحديث رقم 4428.

4249 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3169 ـ وفيه «لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم».

[42] باب غزوة زيد بن حارثة:

4250 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3730 ـ وفيه «أمر رسول الله ﷺ أسامة رضي الله عنه على قوم، فطعنوا في إمارته، فقال: إن تطعنوا في إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه».

وسيأتي حديث تأمير أسامة رضي الله عنه في باب خاص به رقم 87 ـ حديث رقم 4468 ـ 4469، وقد تأمر أبوه زيد بن حارثة على غزوة ناس من بني فزارة، وكان قد خرج في تجارة، فخرج إليه ناس من بني فزارة، فأخذوا ما كان معه وضربوه، فجهز النبي ﷺ زيداً لحربهم، فأوقع بهم. وذكروا أن النبي ﷺ أمره على سبعة بعوث أو سبع سرايا.

[43] باب عمرة القضاء:

ذكره أنس عن النبي ﷺ.

وعمرة القضاء مترتبة على غزوة الحديبية، فذكرها البخاري تابعة لها، وسميت عمرة القضاء لأنه قاضى فيها قريشاً، ولم تكن قضاء عن العمرة التي صد عنها، لأنها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها، بل كانت عمرة تامة، وقيل: كانت قضاء عن العمرة الأولى.

4251 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1781 ـ وفيه جزء من صلح الحديبية وتنفيذ البند الخاص بالعمرة في العام القادم، وخروج ابنة حمزة مع النبي ﷺ. واختصم فيها زيد وجعفر وعلي رضي الله عنهم.

4252 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2701 ـ وفيه «حال كفار قريش بينه وبين البيت، فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية، وفاضاهم أن يعتمر العام المقبل. فاعتمر، وأقام بمكة ثلاثاً».

4253 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1775 ـ وفيه سؤال عائشة رضي الله عنها وابن عمر رضي الله عنهما يسمع عن عدد عمرة النبي ﷺ فتنفض عمرة في رجب.

4254 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1776 ـ وفيه الحديث السابق.

4255 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1600 ـ وفيه ستر رسول الله ﷺ وهو يعتمر، خوفاً عليه من غلمان المشركين.

4256 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1602 ـ وفيه الرمل في الأشواط الثلاثة.

4257 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1649 ـ وفيه السعي بين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته.

4258 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1837 ـ وفيه زواجه ﷺ ميمونة رضي الله عنها وهو محرم، مبني بها وهو حلال.

4259 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1837 ـ وفيه: تزوج ميمونة رضي الله عنها في عمرة القضاء.

[44] باب غزوة مؤتة من أرض الشام:

على نحو ثلاثين ميلاً من بيت المقدس.

4260 ـ عن ابن عمر رضي الله عنه أنه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل، فعددت به خمسين بين طعنة وضربة، ليس منها شيء في دبره ـ يعني في ظهره. يعني كان شجاعاً لا يفر ولا يولى فيصاب من الخلف. وأخرجه عند رقم: ـ

4261 ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن حارثة على ثلاثة آلاف من الجند سنة ثمان من الهجرة «فقال رسول الله ﷺ إن قتل زيد فجعفر، وإن قتل جعفر فعبد اللّه بن رواحة» ولم يعين ﷺ في أية غزوة الخلف للقائد هكذا مما يحسب من علامات النبوة «قال عبد اللّه: كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، فوجدناه في القتلى، ووجدنا ما في جسده بضعاً وتسعين من طعنة ورمية».

4262 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1246 ـ وفيه إخبار الرسول ﷺ أصحابه قبل أن يأتيه الخبر بإصابة زيد بن حارثة ثم جعفر، ثم ابن رواحة ثم تولى القيادة سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليه.

4263 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1299 ـ وفيه حزن الرسول ﷺ على قتل زيد بن حارثة وبكاء نساء جعفر ونهي علي رضي الله عنه لهن وموقف عائشة رضي الله عنها عن محاولته.

4264 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3709 ـ وفيه ابن عمر رضي الله عنهما كان يسلم على ابن جعفر رضي الله عنه بقوله: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين.

4265 ـ عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال: انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف فما بقي في يدي إلا صفيحة يمنية. وأخرجه عند رقم: ـ

4266 ـ عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال: «لقد دق» وانكسر وانقطع

«في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف، وصبرت في يدي صفيحة لي يمانية» أي سيف يماني ضعيف هزيل يشبه الصفيح.

4267 ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: «أغمي على عبد اللّه بن رواحة» قيل قبل غزوة مؤتة «فجعلت أخته عمرة تبكي» وتندب وتقول: واعزاه. واظهراه، وأخته عمرة هي والدة النعمان بن بشير «وجبلاه، واكذا. واكذا، تعدد عليه، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك»؟ في رواية «كان ملك قد رفع مرزبة من حديد، يقول: آنت كذلك، فلو قلت: نعم تمضي بها».

4268 ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: «أغمي على عبد اللّه بن رواحة... بهذا. فلما مات لم تبك عليه» لم تبك عليه أصلاً، امتثالاً لأمره، وكان موته في غزوة مؤتة، كما سبق، بعد أن شفى من ذاك المرض.

[45] باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة:

4269 ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة، فصبحنا القوم، فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله. فكف الأنصاري، فطعنته برمحي، حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ، فقال: يا أسامة. أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذاً، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم. وأخرجه عند رقم: ـ

6872: تحت باب قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾.

بلفظ ما سبق. غير أن فيه «إلى الحرقة من جهينة...».

4270 ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة. استعمله علينا. وأخرجه عند رقم: ـ

4271 ـ وعنه رضي الله عنه قال: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعث تسع غزوات، علينا مرة أبو بكر، ومرة أسامة.

رضي الله عنهما. وأخرجه عند رقم: ـ

4272 ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوت، وغزوت مع ابن حارثة. استعمله علينا. وأخرجه عند رقم: ـ

4273 ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، فذكر خيبر والحديبية ويوم حنين، ويوم القرد، قال يُريد: ونسيت بقيتهم» كان حقه أن يقول: ونسيت بقيتها والبقية التي نسيها الفتح والطائف وتبوك.

[46] باب غزوة الفتح:

كان في شرط الحديبية: من أحب أن يدخل في عقد رسول الله ﷺ وعهده فليدخل، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم فليدخل، فدخل بنو بكر في عقد قريش وعهدهم، ودخلت خزاعة في عقد وعهد رسول الله ﷺ، وكان بين بني بكر وخزاعة حروب وقتلى في الجاهلية، فتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الإسلام، فلما كانت الهدنة أصاب رجل من بني بكر رجلاً من خزاعة، فاقتتلوا فأمدت قريش بني بكر بالسلاح، وقاتل بعضهم معهم ليلاً في خضية، فاستنجدت خزاعة برسول الله ﷺ، فكان نقص قريش سبباً في غزوة الفتح.

«وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ».

4274 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3007 ـ وفيه قصة المرأة التي حملت خطاب حاطب إلى أهل مكة.

[47] باب غزوة الفتح في رمضان:

4275 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1944 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ غزا غزوة الفتح في رمضان».

4276 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1944 ـ وفيه «أن النبي ﷺ خرج في رمضان من المدينة على رأس ثمان سنين ونصف».

4277 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1944 ـ وفيه «خرج النبي ﷺ في

رمضان إلى حنين» والتحقيق أن حنيناً وقعت بعد الفتح، فمن المستبعد كون الخروج إليها في رمضان، حيث أقام بمكة تسعة عشر يوماً.

4278 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1944 ـ وفيه جزء من سابقه.

4279 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1944 ـ وفيه «سافر رسول الله ﷺ في رمضان فصام حتى بلغ عسفان فأفطر، ودعا أصحابه إلى الفطر».

[48] باب أين ركز النبي ﷺ يوم الفتح؟

4280 ـ عن عروة قال: لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح أمر بالطرق تحبس أخيارهم عن أهل مكة «فبلغ ذلك قريشاً، خرج أبو سفيان بن حرب، وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله ﷺ، فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مر الظهران، فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيان: ما هذه؟ لكأنها نيران عرفة، فقال بديل بن ورقاء: نيران بني عمرو: فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك.

وكان المسلمون قد أوقدوا في هذه الليلة عشرة آلاف نار بناء على أمر الرسول ﷺ فرآهم ناس من حرس رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ قد بعث بين يديه خيلاً تقبض على العيون والطلائع «فأدركوهم، فأخذوهم، فأتوا بهم رسول الله ﷺ، فأسلم أبو سفيان». في رواية «لما دخل أبو سفيان مع العباس على رسول الله ﷺ في قبته قال له ﷺ: يا أبا سفيان. أسلم تسلم. قال: كيف أصنع باللات والعزى؟ وتأخر أبو سفيان بإسلامه حتى أصبح، ورأى الناس يسلمون ويصلون، ورأى جيوش المسلمين. «فلما سار قال للعباس: احبس أبا سفيان عند خطم الجبل» أي عند مضيق الجبل «حتى ينظر إلى المسلمين، فحبسه العباس رضي الله عنه، فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ، تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان، فمرت كتيبة قال: يا عباس. من هذه؟ قال: هذه غفار، قال: مالي ولغفار، ثم مرت جهينة قال مثل ذلك، ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك، ثم مرت سليم، فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها، قال: من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية، فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان. اليوم يوم الملحمة» أي يوم حرب لا مخلص منها، يوم المقتلة العظمى «اليوم تستحل

الكعبة، فقال أبو سفيان: يا عباس. حبذا» **لو كان اليوم** «يوم الذمار» **يوم حماية الأهل والحريم** «ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب، فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه وراية رسول الله ﷺ مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال: ما قال؟ قال: قال كذا وكذا. فقال: كذب سعد. ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه الكعبة. قال: وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون.

قال عروة: وأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال: سمعت العباس يقول للزبير بن العوام: يا أبا عبد الله، ههنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية، قال: وأمر رسول الله ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء، ودخل رسول الله ﷺ من كداء. فقتل من خيل خالد بن الوليد رضي الله عنه يومئذ رجلان، حبيش بن الأشعر، وكرز بن جابر الفهري.

4281 ـ عن عبد اللَّه بن مغفل رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته، وهو يقرأ سورة الفتح، يرجع» **ويردد حروفها في حلقه ـ** «وقال عبد الله بن مغفل: لولا أن يجتمع الناس حولي» **متعجبين من قراءتي** «لرجعت كما رجع». **وأخرجه عند رقم: ـ**

4835: تحت باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾.

بلفظ: «عن معاوية بن قرة عن عبد اللَّه بن مغفل رضي الله عنه قال: قرأ النبي ﷺ يوم فتح مكة سورة الفتح ورجع فيها» قال معاوية: «لو شئت أن أحكي لكم قراءة النبي ﷺ لفعلت». **وأخرجه عند رقم: ـ**

5034: تحت باب القراءة على الدابة.

بلفظ ما سبق، **غير أن فيه** «وهو يقرأ على راحلته».

وأخرجه عند رقم: ـ

5047: تحت باب الترجيع.

بلفظ ما سبق. غير أن فيه «وهو على ناقته أو جمله، وهي تسير به، وهو يقرأ من سورة الفتح، قراة لينة يقر وهو يرجع». **وأخرجه عند رقم: ـ**

7540: تحت باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه.

بلفظ سبق. غير أن فيه «على ناقة له»، وفيه «ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل، وقال: لولا أن يجتمع الناس عليّ لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكي النبي ﷺ».

قال شعبة: فقلت لمعاوية: كيف كان ترجيعه؟ قال: آ.آ.آ. ثلاث مرات.

قالوا: ربما كان ذلك بسبب هز الناقة، وقيل: تسحين للتلاوة بإشباع المد في موضعه.

4282 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1588 ـ وفيه «أين تنزل غداً؟ قال النبي ﷺ: وهل ترك لنا عقيل من منزل؟».

4283 ـ ثم قال: «لا يرث المؤمن الكافر، ولا يرث الكافر المؤمن».

قيل للزهري: ومن ورث أبا طالب؟ قال: ورثه عقيل وطالب وقال معمر عن الزهري: أين تنزل غداً ـ في حجته ـ ولم يقل يونس: حجته» ولا «يوم الفتح».

4284 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1589 ـ وفيه «منزلنا إن شاء الله ـ إذا فتح الله ـ الخيف، حيث تقاسموا على الكفر».

4285 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1589 ـ وفيه «قال رسول الله ﷺ ـ حين أراد حنيناً ـ منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر».

4286 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1846 ـ وفيه «دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر، قال مالك: ولم يكن النبي ﷺ فيما نرى والله أعلم يومئذ محرماً».

4287 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2478ـ وفيه «دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب، فجعل يطعنها بعود...».

4288 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 398 ـ وفيه «لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت...».

[49] باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة:

4289 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 397 ـ وفيه «أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفاً أسامة بن زيد. . .».

4290 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1577 ـ وفيه «دخل النبي ﷺ عام الفتح من كداء التي بأعلى مكة».

4291 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1577 ـ وفيه «دخل النبي ﷺ عام الفتح من أعلى مكة من كداء».

[50] باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح:

4292 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1103 ـ وفيه «أم هانىء رضي الله عنها ذكرت أنه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها، ثم صلى ثماني ركعات. . .».

[51] باب:

4293 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 794 ـ وفيه «كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك. اللهم اغفر لي» ليس لهذا الحديث علاقة بالباب قبله.

4294 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3627 ـ وفيه إدخال عمر رضي الله عنه ابن عباس رضي الله عنهما عنده مع أشياخ بدر، وتفسيره ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١﴾ بفتح مكة.

4295 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 104 ـ وفيه رسول الله ﷺ يحدث الغد يوم الفتح: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس. . . فإن أحد ترخص فقولوا له: إن الله أذن لرسوله، ولم يأذن لكم. . .».

4296 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2236 ـ وفيه «قال رسول الله ﷺ عام الفتح، وهو بمكة: إن الله ورسوله حرم بيع الخمر».

[52] باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح:

4297 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1081 ـ وفيه «أقمنا مع النبي ﷺ عشراً تقصر الصلاة» كان ذلك في حجة الوداع، وليس في الفتح.

4298 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1080 ـ وفيه «أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين».

4299 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1080 ـ وفيه «أقمنا مع النبي ﷺ في سفر تسع عشرة تقصر الصلاة».

[53] باب من شهد الفتح:

4300 ـ عن عبد اللّه بن ثعلبة بن صغير، وكان النبي ﷺ قد مسح وجهه عام الفتح. وأخرجه عند رقم: ـ

6356: تحت باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «. . . قد مسح عينه» «وأنه رأى سعد بن أبي وقاص يوتر بركعة».

4301 ـ وعن سنين أبي جميلة «وزعم أنه أدرك النبي ﷺ وخرج معه عام الفتح».

4302 ـ عن أيوب عن أبي قلابة عن عمرو بن سلمة قال: «قال لي أبو قلابة: ألا تلقاه فتسأله؟ قال: فلقيته فسألته» أي قال أيوب: قال لي أبو قلابة: قابل عمرو بن سلمة واسأله عن أول ما بلغه عن الإسلام، قال أيوب: فقابلت عمرو بن سلمة، فسألته، فقال: «كنا» نقيم «بماء ممر الناس، وكان يمر بنا الركبان» الذين كانوا يذهبون إلى مكة ويعودون منها «فنسألهم: ما للناس؟ ما للناس؟ ما هذا الرجل؟ فيقولون: يزعم أن الله أرسله، أوحى إليه، أو أوحى الله بكذا» ويحكون قرآناً «فكنت أحفظ ذلك الكلام» الذي يقرءونه وكأنما يقر في صدري أي وكان يستقر ويثبت في صدري وأنشرح له «وكانت العرب تلوم بإسلامهم الفتح» يقال: تلوَّم في الأمر إذا تمكث وانتظر، أي وكانت العرب غير قريش تتمهل وتنتظر بإسلامهم، وتترقب ظهور الإسلام وانتشاره «فيقولون: اتركوه

وقومه، فإنه إن ظهر عليهم فهو نبي صادق، فلما كانت وقعة أهل الفتح بادر كل قوم بإسلامهم» وتسابقوا نحوه «وبدر أبي قومه بإسلامهم، فلما قدم» أبي قال: جئتكم والله من عند النبي ﷺ حقاً، فقال: صلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلوا صلاة كذا في حين كذا، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم، وليؤمكم أكثركم قرآناً، فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآناً مني لما كنت أتلقى من الركبان، فقدموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين، وكانت عليّ بردة، كنت إذا سجدت تقلصت عني وتجمعت وارتفعت، وانكشفت «فقالت امرأة من الحي: ألا تغطوا عنا است قارئكم»؟ صحتها: «ألا تغطون؟ فاشتروا لي قميصاً، فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص».

4303 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2053 ـ وفيه تنازع عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص ابن وليدة زمعة في مكة أيام الفتح.

4304 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2648 ـ وفيه المرأة التي سرقت من عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح، فقطع رسول الله ﷺ يدها.

4305 ـ 4306 ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 2962/ 2963 ـ وفيهما: المبايعة على الإيمان والإسلام والجهاد وانتهاء المبايعة على الهجرة.

4307 ـ 4308 ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 2962/ 2963 ـ وفيهما ما في سابقيهما.

4309 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3899 ـ وفيه «لا هجرة ـ بعد الفتح ـ ولكن جهاد».

4310 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3899 ـ وفيه «لا هجرة اليوم ـ أو بعد رسول الله ﷺ».

4311 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3899 ـ وفيه «لا هجرة بعد الفتح».

4312 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3080 ـ وفيه «لا هجرة اليوم، فقد أظهر الله الإسلام».

4313 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1349 ـ وفيه «إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض. . .».

[54] باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ ﴿ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة التوبة، الآيات: 25 ـ 27].

﴿حُنَيْنٍ﴾ واد قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات ـ وقد مكث ﷺ بعد الفتح خمسة عشر يوماً، ثم بلغه أن مالك بن عوف من بني النضير جمع القبائل من هوازن، وواقعه على ذلك الثقفيون أهل الطائف، وقصدوا محاربة رسول الله ﷺ، فخرج إليهم.

4314 ـ عن إسماعيل قال: رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربة، قال: ضربتها مع النبي ﷺ يوم حنين، قلت: شهدت حنيناً؟ قال: قبل ذلك أي وشهد ما قبل ذلك، قيل: شهد الخندق والحديبية.

4315 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2864 ـ وفيه «عجل سرعان القوم فرشقتهم هوازن» وكانوا قد أعدوا أنفسهم، وتهيئوا من مضايق الوادي، وأقبل النبي ﷺ وأصحابه حتى دخلوا الوادي في عماية الصبح، فثارت في وجوههم الخيل، فشدت عليهم.

4316 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2864 ـ وفيه «أما النبي ﷺ فلم يول، فقال:

أنا النبي لا كذب   أنا ابن عبد المطلب

4317 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2864 ـ وفيه «كانت هوازن رماة، وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا فأكببنا على الغنائم فاستقبلنا بالسهام».

4318 ـ 4319 ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 2307/ 2308 ـ وفيهما وفد هوازن يأتي مسلماً بعد قسمة غنائم حنين فيخيرهم رسول الله ﷺ بين السبي

وبين المال، فيختارون السبي.

4320 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2032 ـ وفيه لما قفلوا من حنين سأل عمر النبي ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية.

4321 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2100 ـ وفيه عن أبي قتادة: خرجنا مع النبي ﷺ عام حنين وفيه أنه قتل مشركاً فاستحق سلبه، وأبو بكر ينصح بعدم إعطائه، ويشهد لأبي قتادة صحابي آخر فيعطيه رسول الله ﷺ.

4322 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2100 ـ وفيه قصة الحديث السابق.

[55] باب غزوة أوطاس:

4323 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2884 ـ وفيه بعث أبي عامر إلى أوطاس على رأس جيش، فأصيب وذلك بعد هزيمة هوازن، إذ ذهبت طائفة منهم إلى الطائف، وطائفة إلى بجيلة، وطائفة إلى أوطاس فأرسل ﷺ عسكراً في إثرهم قبل أن تتجمع الفلول، ثم توجه ﷺ بعساكره إلى الطائف.

[56] باب غزوة الطائف:

في شوال سنة ثمان، قاله موسى بن عقبة.

4324 ـ عن أم سلمة رضي الله عنها: «دخل عليّ النبي ﷺ وعندي مخنث، فسمعته يقول لعبد اللّه بن أبي أمية: يا عبد اللّه. أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع، وتدبر بثمان، وقال النبي ﷺ: لا يدخلن هؤلاء عليكم».

وقال ابن جريج: المخنث هيت ـ زاد في رواية «وهو محاصر الطائف يومئذ». وأخرجه عند رقم: ـ

5235: تحت باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة.

بلفظ «أن النبي ﷺ كان عندها وفي البيت مخنث» المراد به هنا من يشبه خلقه خلق النساء في حركاته وكلامه «فقال المخنث لأخي أم سلمة عبد اللّه بن

أبي أمية: إن فتح الله لكم الطائف غداً أدلك على بنت غيلان، فإنها تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال النبي ﷺ: لا يدخل هذا عليكن». وأخرجه عند رقم: -

5887: تحت باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت.

بلفظ ما سبق. وزاد في آخره: قال أبو عبد اللّه: «تقبل بأربع» يعني أربع عكن أي أربع طيات في «بطنها» من السمن «فهي تقبل بهن»، وقوله «وتدبر بثمان» يعني أطراف هذه العكن الأربع، لأنها محيطة بالجنبين حتى لحقت، وإنما قال: بثمان ولم يقل بثمانية، وواحد الأطراف طرف وهو ذكر فكان حق العدد أن يؤنث ويقال: ثمانية «لأنه لم يقل بثمانية أطراف». أي إذا حذف المعدود جاز تذكير العدد وتأنيثه.

4325 ـ عن عبد اللّه بن عمر رضي الله عنهما قال: «لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف، فلم ينل منهم شيئاً قال: إنا قافلون إن شاء الله، فثقل عليهم، وقالوا: نذهب ولا نفتحه؟ وقال مرة نقفل» فثقل عليهم الأمر «فقال: اغدوا على القتال»، أي حيث لم ترضوا الانسحاب بدون فتح، فافعلوا ما تريدون وقاتلوا غداً صباحاً «فغدوا، فأصابهم جراح» فقالوا: يا رسول الله. أحرقتنا نبال ثقيف، وكانت ثقيف قد أعدت نفسها لحصار طويل الأمد، فجمعوا في حصونهم ما يكفيهم لسنة، ورموا على المسلمين من فوق الحصن قطع الحديد المحماة، ورموهم من أعلى الحصون، فكانت سهامهم تصيب المسلمين، وسهام المسلمين لا تصل إليهم. فقالوا: يا رسول الله. ادع عليهم. قال: اللهم اهد ثقيفاً. «فقال: إنا قافلون غداً، إن شاء الله. فأعجبهم» وأعلنوا رضاهم بالأمر وسرورهم به «فضحك النبي ﷺ» وقال سفيان مرة «فتبسم». وأخرجه عند رقم: -

6086: تحت باب التبسم والضحك.

بلفظ «إنا قافلون غداً إن شاء الله. فقال ناس من أصحاب رسول الله ﷺ: لا نبرح أو نفتحها. فقال النبي ﷺ: فاغدوا على القتال، فغدوا، فقاتلوهم قتالاً شديداً، وكثر فيهم الجراحات، فقال رسول الله ﷺ: إنا قافلون غداً إن شاء الله. قال: فسكتوا». وأخرجه عند رقم: -

7480: تحت باب في المشيئة والإرادة.

بلفظ سبق.

4326 ـ 4327 ـ عن سعد رضي الله عنه ـ وهو أول من رمي بسهم في سبيل الله في أول سرية بعثها رسول الله ﷺ، وتعرف بسرية عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب، وكانت في السنة الأولى من الهجرة. راجع الحديث رقم 3728 «وأبي بكرة، وكان تسور حصن الطائف في أناس، فجاء إلى النبي ﷺ» كان أبو بكرة مولى الحارث بن كلدة الثقفي، وكان مع قومه محاصراً بالطائف، فتدلى من الحصن ببكرة وحبل، وتدلى معه بعض العبيد فجاءوا إلى النبي ﷺ، فأسلموا، فسمي أبا بكرة، واسمه نقيع بن الحارث. «فقالا: سمعنا النبي ﷺ يقول: من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام».

قال عاصم: قلت: لقد شهد عندك رجلان، حسبك بهما. قال: «أجل. أما أحدهما فأول من رمي بسهم في سبيل الله، وأما الآخر فنزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف». وأخرجه عند رقمي: -

6766/6767: تحت باب من ادعى إلى غير أبيه.

بلفظ ما سبق.

4328 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 188 ـ وفيه «كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجعرانة بعد حصار الطائف فقال لأعرابي: أبشر. فقال: قد أكثرت عليّ من أبشر... الخ.

4329 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1536 ـ وفيه سؤال الأعرابي عن الإحرام بعمرة في جهة متضمخة بالطيب ونزول الوحي على النبي ﷺ في الجعرانة، وتحقيق رغبة لعلي رضي الله عنه في رؤيته النبي ﷺ وهو يتنزل عليه الوحي.

4330 ـ عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنهما قال: لما أفاء الله على رسوله ﷺ يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم، ولم يعط الأنصار شيئاً وكانت الغنائم كثيرة: ستة آلاف نفس من النساء والأطفال وأربعة وعشرين ألفاً من الإبل، وأربعين ألف شاة «فكأنهم وجدوا» وغضبوا وحزنوا «إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، فخطبهم، فقال: يا معشر الأنصار. ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله

بي؟ وكنتم متفرقين فألفكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي؟ كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أَمَنُّ. قال: لو شئتم قلتم: جئتنا كذا وكذا. أترضون أن يرجع الناس بالشاة والبعير، وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم؟ لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار، ولو سلك الناس وادياً وشعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبها، الأنصار شعار، والناس دثار» الشعار الثوب الذي يلي الجسد، والدثار الثوب الذي فوقه «إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض». وأخرجه عند رقم: -

7245: تحت باب ما يجوز من اللو.

بلفظ مختصر مما سبق.

4331 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3146 ـ وفيه ما في سابقه من إعطاء المؤلفة قلوبهم وعدم إعطاء الأنصار، ووجودهم ووعظم وقبولهم.

4332 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3146 ـ وفيه ما في سابقه.

4333 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3146 ـ وفيه معركة حنين، وإعطاء المؤلفة قلوبهم دون الأنصار.

4334 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3146 ـ وفيه «إن قريشاً حديث عهد بجاهلية ومصيبة وإني أردت أن أجبرهم وأتألفهم».

4335 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3150 ـ وفيه «قال رجل من الأنصار: ما أراد بها وجه الله».

4336 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3150 ـ وفيه ما في سابقه، وفيه «رحمه الله موسى، قد أوذي بأكثر من هذا فصبر».

4337 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3146 ـ وفيه معركة حنين وجهاد الأنصار وكفاحهم وإعطاء المؤلفة قلوبهم دونهم، وخطابه ﷺ، ورضاهم.

والعلة في هذا السخاء في العطاء وفي هذه المبالغة في المنع والحرمان غير واضحة، لكن الحكمة الإلهية في ذلك مؤكدة، وقد تكون امتحاناً وتدريباً على ما سيحدث لهم من الأثرة، وعند الله العوض وقد نجحوا أو لا شك في الامتحان،

وثبتوا على إيمانهم وإخلاصهم ووفائهم، ولم يجدوا في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.

وفي الحقيقة هم الرابحون في تلك الصفقة، فقد كان من الممكن أن يعطوا الشاة والبعير، ويبقى رسول الله ﷺ في مكة، وتحرم المدينة منه ﷺ حياً وميتاً، وتحرم من كونها مقر خلافة الخلفاء الراشدين. فهم الغانمون، وغنيمتهم لا يعادلها غنيمة من أخذوا الأموال.

[57] باب السرية التي قبل نجد.

السرية قطعة من الجيش، تخرج منه لمهمة، وتعود إليه، وعددها من مائة إلى خمسمائة والأقل من السرية، يسمى بعثاً، وهو دون المائة، وقد يطلق أحدهما مكان الآخر، كما هنا فقد كانت هذه السرية خمسة وعشرين رجلاً.

4338 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3134 ـ وفيه «فبلغت سهامها لكل فرد منها مع التنقيل ثلاثة عشر بعيراً، فكانت غنيمتهم من الإبل تزيد على ثلاثمائة بعير وأما الغنم فلم يذكرها لحقارتها، وكانت ألفي شاة. وكانت هذه السرية قبل التوجه لفتح مكة، وكان أبو قتادة أميرها.

[58] باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة:

بعثه داعياً إلى الإسلام، ولم يبعثه مقاتلاً.

4339 ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا. فجعلوا يقولون: صبَانا صبَانا» وكان المشركون يطلقون على من أسلم «صبأ» فقالوها وهم يريدون خرجنا من ديننا إلى الإسلام.

«فجعل خالد يقتل منهم ويأسر» روى أنه أمرهم أن يستأسروا فاستأسروا، فكتف بعضهم بعضاً، وفرقهم في أصحابه «ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره»، فقلت: القائل، ابن عمر رضي الله عنهما «والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي ﷺ، فذكرناه، فرفع النبي ﷺ يديه، فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما

صنع خالد» مرتين. ولم يعاقبه ﷺ لأنه كان مجتهداً، نعم كان عليه أن يستفسرهم عن مرادهم بذلك القول، والتبرؤ من الفعل لا يستلزم إثم فاعله ولا إلزامه بالغرامة، فإن إثم المجتهد المخطىء مرفوع، وإن كان فعله ليس بمجرد. وأخرجه عند رقم: -

7189: تحت باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد.

بلفظ ما سبق.

[59] باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي رضي الله عنهما:

ويقال: إنها سرية الأنصار.

4340 ـ عن علي رضي الله عنه قال: «بعث النبي ﷺ سرية» **سنة تسع، وكانوا ثلاثمائة رجل** «فاستعمل رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب» **يوماً من شيء** «فقال: أليس أمركم النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: فاجمعوا لي حطباً، فجمعوا، فقال: أوقدوا ناراً فأوقدوها، فقال: ادخلوها. فهموا، وجعل بعضهم يمسك بعضاً، ويقولون: فررنا إلى النبي ﷺ من النار، فما زالوا حتى خمدت النار، فسكن غضبه» **في رواية «وكانت به دعابة» وفي رواية «فقال: احبسوا أنفسكم فإنما كنت أضحك معكم»** «فبلغ النبي ﷺ فقال: لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، الطاعة في المعروف» **وفي رواية «من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوه»**. وأخرجه عند رقم: -

7145: تحت باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية.

بلفظ ما سبق. غير أن فيه «وأمر عليهم رجلاً من الأنصار... فغضب عليهم... قال: قد عزمت عليكم لما جمعتم حطباً وأوقدتم ناراً، ثم دخلتم فيها، فجمعوا حطباً، فأوقدوا ناراً، فلما هموا بالدخول قام بعضهم ينظر إلى بعض. قال بعضهم: إنما تبعنا النبي ﷺ قراراً من النار. أفندخلها؟ فبينما هم كذلك إذ خمدت النار، وسكن غضبه... لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً. إنما الطاعة في المعروف». وأخرجه عند رقم: -

7257: تحت باب إجازة خبر الواحد.

بلفظ «أن النبي ﷺ بعث جيشاً، . . . فأوقد ناراً وقال: ادخلوها، فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها، فذكروا للنبي ﷺ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة، وقال للآخرين: لا طاعة في معصية. إنما الطاعة في المعروف» .

[60] بعث أبي موسى ومعاذ رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع:

4341 ـ 4342 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2261 ـ وفيه قصة اتفاقهما وتزاورهما وقتل المرتد.

4343 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2261 ـ وفيه أبو موسى رضي الله عنه يخرج من اليمن حاجاً، فيسأل النبي ﷺ عن بعض الأشربة المسكرة تصنع في اليمن.

4344 ـ 4345 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2261 ـ وفيه «بعث معاذ وأبي موسى رضي الله عنهما إلى اليمن، وتوصيتهما بأن يسيرا ولا يعسرا وأن يبشرا ولا ينفرا وأن يتطاوعا، وسؤال أبي عن بعض الأشربة، وقتل اليهودي المرتد.

4346 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1559 ـ وفيه حج أبي موسى رضي الله عنه ولقاؤه برسول الله ﷺ.

4347 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1395 ـ وفيه أمر معاذ أن يدعو أهل اليمن برفق إلى الإسلام وتعاليمه.

4348 ـ عن عمرو بن ميمون رضي الله عنه «أن معاذاً رضي الله عنه لما قدم اليمن صلى بهم الصبح»، فقرأ ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ فقال رجل من القوم: «لقد قرّت عين أم إبراهيم».

وفي رواية «فقرأ معاذ في صلاة الصبح سورة النساء، فلما قال ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ قال رجل خلفه: «قرت عين أم إبراهيم» هذا القول من الرجل يبطل الصلاة، وربما يكون معاذ قد أمره بالإعادة ولم ينقل إلينا، وربما يكون

الرجل لم يكن قد دخل في الصلاة بعد.

[61] باب بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع:

أما علي فقد بعثه قاضياً، وقيل: جابياً لخمس الغنيمة. وأما خالد فقد بعثه فاتحاً ووالياً.

4349 ـ عن البراء رضي الله عنه: «بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن، قال: ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه، فقال: مر أصحاب خالد. من شاء منهم أن يعقب معك» يا علي «فليعقب» أي من شاء منهم أن يستمر معك يا علي مجاهداً تحت إمرتك فليستمر «ومن شاء فليقبل» أي ومن شاء من الجند أن يرجع إلى المدينة فليرجع. قال البراء: «فكنت فيمن عقب معه. قال: فغنمت أواقي ذوات عدد».

4350 ـ عن عبد اللّه بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: «بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد بن الوليد ليقبض الخمس، وكنت أبغض علياً» في رواية «قال بريدة: أبغضت علياً بغضاً لم أبغضه أحداً، فأصبنا سبياً، فأرسل إلينا النبي ﷺ بخمسه، فخمس وقسم، وجعل في الخمس وصيفة هي أفضل السبي، فأخذها لنفسه، ودخل عليها، وخرج ورأسه يقطر، فقلت: يا أبا الحسن. ما هذا؟ قال: ألم تر إلى الوصيفة؟ فإنها قد صارت في الخمس، ثم صارت في آل محمد، ثم صارت في آل علي فوقعت بها» والظاهر أن سبب بغضه علياً كان هذه الوصيفة، ففي رواية أن النبي ﷺ قال له: فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة. قال بريدة: فما كان أحد من الناس أحب إليّ من علي» «وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: أتبغض علياً؟ فقلت: نعم. قال: لا تبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك».

4351 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3344 ـ وفيه الذهيبة التي بعث بها علي من اليمن إلى رسول الله ﷺ فقسمها بين أربعة من المؤلفة، فقال رجل: كنا نحن أحق بها من هؤلاء، فحذر رسول الله ﷺ من أمثال هذا الرجل.

4352 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1557 ـ وفيه إهلال علي رضي الله عنه بما أهل به النبي ﷺ.

4353 ـ **4354** ـ ذكر لابن عمر رضي الله عنهما أن أنساً رضي الله عنه حدث أن النبي ﷺ أهل بعمرة وحجة، فقال: «أهل النبي ﷺ بالحج، وأهللنا به معه، فلما قدمنا مكة قال: من لم يكن معه هدي فليجعلها عمرة، وكان مع النبي ﷺ هدي، فقدم علينا علي بن أبي طالب من اليمن حاجاً، فقال النبي ﷺ: بم أهللت؟ فإن معنا أهلك» فاطمة رضي الله عنها، وكانت قد تمتعت بالعمرة وأحلت، قال: «أهللت بما أهل به النبي ﷺ. قال: فأمسك فإن معنا هدياً».

[62] باب غزوة ذي الخلصة:

4355 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3020 ـ وفيه جرير رضي الله عنه يريحنا من ذي الخلصة.

4356 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3020 ـ وفيه ما في سابقه بتفصيل أكثر.

4357 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3020 ـ وفيه تفصيل أكثر لغزوة ذي الخلصة.

[63] باب غزوة ذات السلاسل، وهي غزوة لخم وجذام.

قاله إسماعيل بن أبي خالد. وقال ابن إسحاق عن يزيد عن عروة هي بلاد بلي وعذرة وبني القين قيل: سميت ذات السلاسل لأن المشركين فيها ترابط بعضهم ببعض مخافة أن يفروا، وكانت في السنة الثامنة، وفي سببها قالوا: إن جمعاً من قضاعة تجمعوا، وأرادوا أن يدنوا من أطراف المدينة فدعا النبي ﷺ عمرو بن العاص رضي الله عنه، وعقد له لواء أبيض، وبعثه في ثلاثمائة من كبار المهاجرين والأنصار، ثم أمده بأبي عبيدة بن الجراح في مائتين، وأمره أن يلحق بعمرو، وأن لا يختلفا، فأراد أبو عبيدة أن يؤم بهم، فمنعه عمرو، وقال: إنما قدمت علينا مدداً، وأنا الأمير، فأطاع له أبو عبيدة، فصلى بهم عمرو، ثم أمر الجند أن لا يوقدوا ناراً، فأنكر ذلك عمرو، فقال له أبو بكر: دعه، فإن رسول

الله ﷺ لم يبعثه علينا إلا لعلم بالحرب، فسكت عنه، فلقوا العدو، فهزموهم، فأرادوا أن يتبعوهم فمنعهم، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فسأله، فقال: كرهت أن آذن لهم أن يوقدوا ناراً، فيرى عدوهم قلتهم، وكرهت أن يتبعوهم، فيكون لهم مدد، فحمد رسول الله ﷺ فعله».

4358 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3662 ـ وفيه بعث عمرو بن العاص على جيش السلاسل، وظن عمرو أن ذلك دليل حبه له، فسأل رسول الله ﷺ: «أي الناس أحبّ إليك...».

[64] باب ذهاب جرير إلى اليمن:

بعد هدمه لذي الخلصة، وكان رسول الله ﷺ قد كلفه بالأمرين، بالخلصة وبدعوة ملوك اليمن إلى الإسلام، فأسلم بدعوته ذو عمرو، وذو الطلاع من ملوك اليمن، وكان لهما قراءات في الكتب السابقة.

4359 ـ عن جرير رضي الله عنه قال: كنت باليمن، فلقيت رجلين من أهل اليمن، ذا كلاع، وذا عمرو، فجعلت أحدثهم عن رسول الله ﷺ، فقال له ذو عمرو: «لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك» حقاً «فقد مضى على أجله منذ ثلاث، وأقبلا معي، حتى إذا كنا في بعض الطريق رفع لنا ركب من قبل المدينة، فسألناهم، فقالوا: قبض رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر، والناس صالحون. فقالا: أخبر صاحبك أنا قد جئنا، ولعلنا سنعود إن شاء الله. ورجعا إلى اليمن. فأخبرت أبا بكر بحديثهم. قال: أفلا جئت بهم؟ فلما كان بعد قال لي ذو عمرو: يا جرير. إن بك عليّ كرامة، وإني مخبرك خبراً، إنكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمرتم في آخر، فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكاً، يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضا الملوك».

[65] باب غزوة سيف البحر أي ساحل البحر.

وهم يلقون عيراً لقريش، وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه.

4360 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2483 ـ وفيه فني زادهم حتى كان نصيب الرجل منهم تمرة واحدة في اليوم، فرزقهم الله بحوت أكلوا منه ثماني

عشرة ليلة، وحملوا منه إلى المدينة.

4361 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2483 ـ وفيه لما جاءوا نحر لهم قيس بن سعد ثلاث جزائر.

4362 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2483 ـ وفيه أن رسول الله ﷺ قال لهم: كلوا رزقاً أخرجه الله لكم. أطعمونا إن كان معكم. فأتى فأكل.

[66] باب جمع أبي بكر بالناس في سنة تسع. رضي الله عنه:

4363 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 369 ـ وفيه «لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان».

4364 ـ عن البراء رضي الله عنه قال: آخر سورة نزلت كاملة براءة، وآخر سورة نزلت خاتمة سورة النساء ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ والغرض من ذكر هذا الحديث هنا الإشارة إلى أن نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ كان في هذه القصة في حج أبي بكر رضي الله عنه. وأخرجه عند رقم: ـ

4605: تحت باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾.

بلفظ «آخر سورة نزلت براءة»، وآخر آية نزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾. وأخرجه عند رقم: ـ

4654: تحت باب قوله ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾.

بلفظ آخر آية نزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ وآخر سورة نزلت براءة. وأخرجه عند رقم: ـ

6744: تحت باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾.

بلفظ «آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾.

[67] باب وفد بني تميم:

4365 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3190 ـ وفيه أنهم لم يقبلوا البشرى وقبلها نفر من اليمن.

[68] باب:

قال ابن إسحاق: غزوة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بني العنبر، عن بني تميم، بعثه النبي ﷺ إليهم، فأغار، وأصاب منهم ناساً، وسبى منهم نساء.

في المحرم سنة تسع بعث رسول الله ﷺ عيينة بن حصن على رأس بعث من خمسين رجلاً من قومه. ليس فيهم أنصاري ولا مهاجري، لأنهم كانوا قد أغاروا على ناس من خزاعة، فهزمهم، وأسر منهم أحد عشر رجلاً، وإحدى عشرة امرأة وثلاثين صبياً. فقدم رؤساؤهم على النبي ﷺ بسبب ذلك.

4366 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2543 ـ وفيه قوله ﷺ في بني تميم: «هم أشد أمتي على الرجال وكانت فيهم سبية عند عائشة، فقال: أعتقيها، فإنها من ولد إسماعيل، وجاءت صدقاتهم، فقال: هذه صدقات قومي».

4367 ـ عن عبد اللَّه بن الزبير رضي الله عنهما أنه قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ، فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد بن زرارة. قال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس. قال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي. قال عمر: ما أردت خلافك، فتماريا، حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ①﴾ حتى انقضت الآية وانتهت. وأخرجه عند رقم: ـ

4845: تحت باب ﴿لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾.

بلفظ عن ابن أبي مليكة رضي الله عنه قال: كاد الخيران أن يهلكا، أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر ـ قال نافع: لا أحفظ اسمه ـ فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي... فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ﴾ الآية.

قال ابن الزبير رضي الله عنهما، فما كان عمر يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه» مبالغة في عدم رفع الصوت «ولم يذكر ذلك عن أبيه - يعني أبا بكر» فأبو بكر رضي الله عنه أب لأمه أسماء رضي الله عنها، وعدم ذكره لموقف أبي بكر من الآية لا يدل على عدم الاستجابة. وأخرجه عند رقم: -

4847: تحت باب ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝٤﴾.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: -

7302: تحت باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «فكان عمر بعد إذا حدث النبي ﷺ بحديث حدثه كأخي السرار» أي كصاحب السر إذا حدث صديقه في وسط الناس «لم يسمعه حتى يستفهمه».

[69] باب وفد عبد القيس:

وهم قبيلة كبيرة يسكنون البحرين، وكانت قريتهم أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة - انظر الحديث رقم 4023 - وقد وفد رؤوساؤهم على النبي ﷺ مرتين. الأولى: أشار إليها الحديث رقم 3468 - وكان عددهم ثلاثة عشر رجلاً، وكانت قبل الفتح، وأما الثانية فكانت في سنة الوفود، وكانوا أربعين رجلاً.

4368 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 53 - وفيه «آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع...».

4369 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 53 - وفيه ما في سابقه.

4370 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1233 - وفيه أن الركعتين اللتين داوم على صلاتهما بعد العصر كانا بسبب أناس من عبد القيس، شغلوه عن صلاتهما بعد الظهر.

4371 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 892 - وفيه أول جمعة جمعت

بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله ﷺ في مسجد عبد القيس. بقرية من البحرين.

[70] باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال:

4372 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 462 ـ وفيه قصة ثمامة، وكانت قبل وفد بني حنيفة بزمان، إذ كانت قبل فتح مكة، حيث اعتمر ورجع إلى بلاده، ثم منعهم أن يبيعوا الحنطة إلى أهل مكة، فشكا أهل مكة للنبي ﷺ، فأمره ﷺ أن يبيعوا لأهل مكة، فباعوا لهم.

4373 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3620 ـ وفيه قدوم مسيلمة الكذاب ـ وهو من بني حنيفة ـ على النبي ﷺ في وفد قومه، ولم يكن رئيسهم حينذاك. أما في هذه المرة فكان رئيسهم.

4374 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3621 ـ وفيه رؤيا سوارين من ذهب في يدي رسول الله ﷺ، نفخهما فطارا، فأولهما بالكذابين. العنسي ومسيلمة.

4375 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3621 ـ وفيه الرؤيا السابقة وتأويلها بالكذابين صاحب صنعاء وصاحب اليمامة.

4376 ـ عن أبي رجاء العطاردي قال: «كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجر هو أخير منه ألقيناه وأخذنا الآخر. فإذا لم نجد حجراً جمعنا جثوة من تراب» كومة من تراب «ثم جئنا بالشاة، فحلبناه عليه، ثم طفنا به، فإذا دخل شهر رجب قلنا: منصل الآسنة» أي نازع النصل من الأسنة، أي نازع الحديدة من الرمح حتى لا يستعمل في حرب، والمراد أن شهر رجب مانع من إشهار السلاح، وكذلك بقية الأشهر الحرم، لكنه كان أشدها حرمة عندهم. «فلا ندع رمحنا فيه حديدة، ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه، شهر رجب» أي مدة شهر رجب.

4377 ـ عن أبي رجاء قال: «كنت يوم بعث النبي ﷺ» أي يوم اشتهر أمره، وظهر على قومه بفتح مكة غلاماً أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه وظهوره وغلبه دينه فررنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب . أي لم يكن لي نصيب

في اتباعه، بل كنت ممن بايع مسيلمة، وكان من بني تميم، اتبع سجاح التميمية حين ادعت النبوة، فلما خدعها مسيلمة وتزوجها تحول أتباعها إلى مسيلمة فبايعوه، فكان منهم أبو رجاء العطاردي.

[71] باب قصة الأسود العنسي:

وكان يسمى ذا الخمار، لأنه كان يخمر وجهه إذا جاءه شيطانه، خرج بصنعاء اليمن، وغلب على عامل صنعاء من جهة النبي ﷺ، واسمه المهاجر بن أبي أمية، وتزوج المرزبانة زوجة باذان وادعى النبوة، وفي ليلة سقته المرزبانة الخمر صرفاً حتى سكر، وكان على بابه ألف حارس، فاتفقت المرزبانة مع فيروز، فنقب فيروز ومن معه الجدار، ودخلوا، فقتله فيروز، واحتز رأسه، وأرسل الخبر إلى المدينة قبل وفاة النبي ﷺ بيوم وليلة.

4378 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3620 ـ وفيه مسيلمة الكذاب يأتي المدينة، فيعرض على رسول الله ﷺ أن يقاسمه سلطة الأرض، أو يكتب له بالخلافة بعده، فلم يلتفت رسول الله ﷺ له وترك له خطيب الإسلام ثابت بن قيس ليجادله.

4379 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3621 ـ وفيه رؤيا السوارين وتأويلها.

[72] باب قصة أهل نجران:

«نجران» مجتمع كبير على سبع مراحل من مكة من جهة اليمن، يشتمل على ثلاث وسبعين قرية.

جاء الوفد للمباهلة والملاعنة، وهي أن يأتي الملاعن بأولاده ونسائه، ثم يجعل لعنة الله على الكاذبين وفي ذلك آيات من سورة آل عمران، فلما تراجعوا عن الملاعنة ـ كما في الحديث، وعرض عليهم النبي ﷺ الإسلام أو الجزية التي قدرت بألفي حلة، ألف في رجب، وألف في صفر، ومع كل حلة أوقية رفضوا الإسلام، ووافقوا على الجزية، وطلبوا رجلاً أميناً يتولى استلامها منهم.

4380 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3745 ـ وفيه مجيء الوفد، وفيه

العقاب صاحب مشورتهم والسيد، صاحب رجالهم ومجتمعهم ورئيسهم، وأبو الحارث بن علقمة أسقفهم وحبرهم وفيه عرض الملاعنة، ثم تراجعهم عنها، وموافقتهم على الجزية، وطلبهم أميناً يتسلمها.

4381 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3745 ـ وفيه اختيار أبي عبيدة بن الجراح ليكون الأمين.

4382 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3744 ـ وفيه «لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة».

[73] باب قصة عمان والبحرين:

في السنة الأخيرة من حياته ﷺ بعث رسله إلى الملوك، فبعث عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى ملك عمان وإلى البحرين، فرجعوا جميعاً قبل وفاته ﷺ إلا عمراً، فإن الرسول ﷺ توفي وهو في البحرين، فلم يقدم بمال البحرين إلا بعد وفاته ﷺ.

4383 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2296 ـ وفيه مجيء عمرو بمال البحرين لأبي بكر رضي الله عنه وقيام أبي بكر رضي الله عنه بالوفاء بالوعود التي وعد بها ﷺ أصحابه من مال البحرين ومنهم جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[74] باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن:

وقال أبو موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «هم مني، وأنا منهم».

4384 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3763 ـ وفيه قول أبي موسى: «قدمت أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حيناً ما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل البيت».

4385 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3133 ـ وفيه أبو موسى يتغدى دجاجاً، فيحلف رجل أن لا يأكله فيروي له حديث «لا أحلف على يمين فأرى خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير منها».

4386 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3190 ـ وفيه «أبشروا يا بني

تميم. فقالوا: أما إذا بشرتنا فأعطنا، فلم يقبلوا البشرى وقبلها ناس من أهل اليمن».

4387 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3302 ـ وفيه «الإيمان ههنا ـ وأشار بيده إلى اليمن».

4388 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3301 ـ وفيه «أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوباً، الإيمان يمان، والحكمة يمانية».

4389 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3301 ـ وفيه «الإيمان يمان».

4390 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3301 ـ وفيه «أتاكم أهل اليمن، أضعف قلوباً وأرق أفئدة».

4391 ـ عن علقمة قال: كنا جلوساً مع ابن مسعود، فجاء خباب، فقال: يا أبا عبد الرحمن. أيستطيع هؤلاء الشباب أن يقرءوا كما تقرأ؟ قال: أما إنك لو شئت أمرت بعضهم يقرأ عليك. قال: أجل. قال: اقرأ يا علقمة. فقال زيد بن جدير أخو زياد بن جدير: أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا؟ قال: أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وقومه وكان النبي ﷺ قد مدح قوم علقمة ـ اليخنع ـ وذم قوم زياد ـ بني أسد ـ فقرأت خمسين آية من سورة مريم. قال عبد الله: كيف ترى؟ قال: قد أحسن. قال عبد الله. ما أقرأ شيئاً إلا وهو يقرؤه، ثم التفت إلى خباب، وعليه خاتم من ذهب، فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقى؟ قال: أما إنك لن تراه عليّ بعد اليوم، فألقاه» ربما كان خباب يظن أن نهي الرجال عن خواتيم الذهب للتنزيه فأفهمه ابن مسعود رضي الله عنه أنه للتحريم، فاستجاب فوراً.

[75] باب قصة دوس، والطفيل بن عمرو الدوس:

«دوس» قبيلة يمنية، منها أبو هريرة والطفيل الذي أسلم متقدماً، ثم دعا قومه إلى الإسلام، فأسلم أبوه، ولم تسلم أمه، وأجابه أبو هريرة فأسلم.

4392 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2530 ـ وفيه «اللهم اهد دوساً وائت بهم».

4393 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2530 ـ وفيه عناء أبي هريرة في طريقه من دار الكفر إلى النبي ﷺ وأبو عبده، وجاءه فأعتقه.

[76] باب قصة وفد طيء، وحديث عدي بن حاتم:

4394 ـ عن عدي بن حاتم قال: «أتينا عمر في وفد» بعد وفاة الرسول ﷺ حصلت الردة، وكفر من كفر من العرب، ومنع الزكاة من منع، فكان عدي وفياً للإسلام والزكاة، وظل متمسكاً بالإسلام، ومنع من أطاعه من أن يرتد «فجعل يدعو رجلاً رجلاً، ويسميهم، فقلت: أما تعرفني؟ يا أمير المؤمنين؟ قال: بلى. أسلمت إذ كفروا، وأقبلت إذ أدبروا، ووفيت إذ غدروا، وعرفت إذ أنكروا. فقال عدي: فلا أبالي إذاً» أي ما دمت تعرف قدري هكذا فلا أبالي أن تقدم عليّ غيري.

[77] باب حجة الوداع.

4395 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 294 ـ وفيه إهلال الصحابة وعمرتهم وحجهم وعمرة عائشة رضي الله عنها من التنعيم.

4396 ـ عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما «إذا طاف بالبيت فقد حل. قلت: من أين؟ قال: هذا ابن عباس. قال: من قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ فالمعنى عنده: وقت الإحلال الوصول إلى البيت العتيق، ولا يتوقف الإحلال من الحج على الوقوف بعرفة، فمن كان حاجاً وطاف قبل عرفة أو بعده حل، ومن اعتمر متمتعاً أو قارناً فطاف بالبيت حل. وهذا مذهب انفرد به ابن عباس رضي الله عنهما. ومن أمر النبي ﷺ أن يحلوا في حجة الوداع. قلت: «إنما كان ذلك بعد المعرف» لمن طاف بعد الوقوف بعرفة «قال: كان ابن عباس يراه قبل وبعد» أي يراه لمن طاف قبل الوقوف أو بعده.

4397 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1559 ـ وفيه أبو موسى رضي الله عنه يهل بما أهل به رسول الله ﷺ.

4398 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1566 ـ وفيه أمر أزواجه ﷺ أن

يحللن ويتمتعن في حجة الوداع. قالت حفصة: فما يمنعك أن تصنع مثلنا؟ قال: «لبدت رأسي وقلدت هديي».

4399 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1513 ـ وفيه سؤال المرأة أن تحج عن أبيها.

4400 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 397 ـ وفيه دخول النبي ﷺ الكعبة وصلاته فيها.

4401 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 294 ـ وفيه صفية رضي الله عنها تحيض قبل طواف الوداع.

4402 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3057 ـ وفيه الإنذار بالدجال على لسان الأنبياء ووصفه في خطبة الوداع.

4403 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1742 ـ وفيه بقية خطبة الوداع وتحريم الدماء والأموال.

4404 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3949 ـ وفيه «غزا تسع عشرة غزوة، وحج حجة واحدة بعد ما هاجر. هي حجة الوداع ـ قالوا: وبمكة قبل الهجرة أخرى وقيل: أخريات.

4405 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 121 ـ وفيه «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» قالها في حجة الوداع.

4406 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 67 ـ وفيه «الزمان قد استدار. . . أي شرد هذا؟. . . أي بلد هذا؟ . . . أي يوم هذا؟. . . «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم. . .» قال ذلك في خطبته يوم النحر في حجة الوداع.

4407 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 45 ـ وفيه قول اليهود: لو أنزلت هذه الآية فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ قال عمر رضي الله عنه: أنزلت والنبي ﷺ واقف بعرفة.

4408 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 294 ـ وفيه إهلال الصحابة مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع.

4409 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 56 ـ وفيه مرض سعد بن أبي وقاص بمكة في حجة الوداع ووصيته.

4410 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1726 ـ وفيه أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع.

4411 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1726 ـ وفيه ما في سابقه.

4412 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 76 ـ وفيه رسول الله ﷺ قائم بمنى في حجة الوداع.

4413 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1666 ـ وفيه سير النبي ﷺ في حجته. الإسراع وعدمه.

4414 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1674 ـ وفيه صلاة المغرب والعشاء جميعاً في المزدلفة في حجة الوداع.

[78] باب غزوة تبوك، وهي غزوة العسرة:

«تبوك» موضع معروف بين المدينة ودمشق. وظاهر صنيع البخاري أن غزوة تبوك كانت بعد حجة الوداع وليس كذلك، بل كانت في رجب سنة تسع، وهي آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ.

4415 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3133 ـ وفيه أبو موسى رضي الله عنه يسأل رسول الله ﷺ أن يحملهم إلى تبوك، فحلف أن لا يحملهم، ثم حملهم وكفنه عن يمينه، وأعطاهم ستة أبعرة.

4416 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3706 ـ وفيه أن النبي ﷺ خرج إلى تبوك، واستخلف على المدينة علياً رضي الله عنه، وكان رسول الله ﷺ يريد نصارى العرب والروم بالشام، حتى إذا بلغ تبوك أقام بضع عشرة ليلة، ولقيه بها وقد أذرح ووفد أيلة، فصالحهم رسول الله ﷺ على الجزية ثم قفل من تبوك ولم يجاوزها.

4417 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1848 ـ وفيه أجير يعلى بن أمية

رضي الله عنه عض يد آخر فانتزع المعضوض يده من فم العاض، فانتزع سنه في هذه الغزوة.

[79] باب حديث كعب بن مالك رضي الله عنه:

وقول الله عز وجل: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ [سورة التوبة، الآية: 18].

4418 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2757 ـ وفيه قصة تخلفه وعقوبته مطولة مفصلة.

[80] باب نزول النبي ﷺ الحجر، في طريقه إلى تبوك:

المراد من الحجر هنا مساكن ثمود، وهي بين تبوك والحجاز.

4419 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 433 ـ وفيه قوله لأصحابه: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين، ولما وصل الحجر أسرع السير حتى أجاز الوادي.

4420 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر: «لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين، أن يصيبكم مثل ما أصابهم».

[81] باب:

4421 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 182 ـ وفيه في غزوة تبوك يتوضأ رسول الله ﷺ ويضيق كم الجبة فيخرج ذراعيه من تحتها.

4422 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1481 ـ وفيه أشرف ﷺ على المدينة في عودته من تبوك وقال: هذه طابة، وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه.

4423 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2838 ـ وفيه عند رجوعه من غزوة تبوك قال ﷺ «إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم... حبسهم العذر».

[82] باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر:

بعث الرسل كان بعد الهدنة سنة سبع من الهجرة، فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى، وسليط بن عمرو إلى هوذة بن علي باليمامة، والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر، وعمرو بن العاص إلى حيفر، وعباداً بني الجليندي بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى ابن أبي شمر الغساني، وعمرو بن أمية إلى النجاشي.

4424 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 64 ـ وفيه إرسال كتاب كسرى مع عبد اللّه بن حذافة السهمي.

4425 ـ عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل، بعدما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل، فأقاتل معهم. قال: لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» أي كاد يلحق بجيش عائشة رضي الله عنها، فتذكر الحديث، فاستشعر منه أن قوماً تقودهم عائشة لن يفلحوا، فتراجع وكان خيراً له ونفعاً. وأخرجه عند رقم: ـ

7099: تحت باب الفتنة التي تموج موج البحر. بلفظ مختصر مما قبله.

4426 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3083 ـ وفيه الصبيان يتلقون رسول الله ﷺ عند ثنية الوداع عند عودته من غزوة تبوك.

4427 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3083 ـ وفيه ما في سابقه.

[83] باب مرض النبي ﷺ ووفاته:

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿30﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿31﴾﴾ [سورة الزمر، الآية: 30].

4428 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه» أكثر العلماء على أن مدة مرضه ﷺ كانت ثلاثة عشر يوماً «يا عائشة. ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم» أي ما أزال أحس بالألم في جوفي بسبب الطعام الذي أكلته

بخيبر - يقصد الشاة المسمومة والأبهر عرق متصل بالقلب، إذا انقطع مات صاحبه، يريد: فهذا أوان موتي.

4429 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 763 - وفيه أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالمرسلات عرفاً، ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله.

4430 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3627 - وفيه تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لسورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ أمام عمر رضي الله عنه، وأنها تشير إلى أجل رسول الله ﷺ.

4431 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 114 - وفيه النبي ﷺ يشتد به وجعه، فيقول: ائتوني أكتب لكم كتاباً - قيل: «كان يريد تعيين الخليفة بعده، فاختلفوا. فأوصى بثلاث. . .».

4432 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 114 - وفيه ما في سابقه.

4433 - **4434** - التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 3625/ 3626 - وفيهما دعا رسول الله ﷺ ابنته فاطمة رضي الله عنها وأسر إليها بشيء فبكيت، ثم أسر إليها بشيء فضحكت، ولم تخبر بما أسر به حتى توفي ﷺ فأخبرت به عائشة رضي الله عنها.

4435 - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة، فسمعت النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه - وأخذته بحة - جفاف يعرض في الحلق، فيغير الصوت. يقول: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم﴾ الآية، «فظننت أنه خير». وأخرجه عند رقم: -

4436 - تحت الباب نفسه بلفظ «لما مرض النبي ﷺ المرض الذي مات فيه جعل يقول: في الرفيق الأعلى». وأخرجه عند رقم: -

4437 - تحت الباب نفسه بلفظ «كان النبي ﷺ وهو صحيح يقول: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة، ثم يحيا أو يخير، فلما اشتكى وحضره القبض، ورأسه على فخذ عائشة غشي عليه، فلما أفاق شخص بصره نحو سقف البيت، ثم قال: اللهم في الرفيق الأعلى، فقلت: إذن لا يجاورنا، فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح». وأخرجه عند رقم: -

4463: تحت باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ.

بلفظ سبق، وزاد في آخره «فكانت آخر كلمة تكلم بها: اللهم الرفيق الأعلى». وأخرجه عند رقم: -

4586: تحت باب ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [سورة النساء، الآية: 69].

بلفظ «ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة، وكان في شكواه الذي قبض فيه أخذته بحة شديدة، فسمعته يقول ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ﴾ فعلمت أنه خير». وأخرجه عند رقم: -

6348: تحت باب دعاء النبي ﷺ: اللهم الرفيق الأعلى.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: -

6509: تحت باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه.

بلفظ سبق.

4438 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 890 ـ وفيه «لما فرغ من الاستياك ﷺ رفع يده أو إصبعه، ثم قال: في الرفيق الأعلى، ثلاثاً، ثم قضى».

4439 ـ عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى ومرض نفث على نفسه بالمعوذات أي تفل بغير ريق وقرأ المعوذات «ومسح عنه بيده، فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه طفقت أنفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث، وأمسح بيد النبي ﷺ عنه».

في رواية «وأمسح بيد نفسه، لأنها كانت أعظم بركة من يدي». وأخرجه عند رقم: -

5016: تحت باب فضل المعوذات.

بلفظ «يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه، وأمسح بيده رجاء بركتها».

5735: تحت باب الرقي بالقرآن والمعوذات.

بلفظ «كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهم، وأمسح بيد نفسه لبركتها. قال الزهري: كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه». وأخرجه عند رقم: ـ

5751: تحت باب: المرأة ترقي الرجل ـ أي الزوجة ترقي زوجها.

بلفظ سبق.

4440 ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت النبي ﷺ وأصغت إليه قبل أن يموت، وهو مسند إليّ ظهره، يقول: اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق. وأخرجه عند رقم: ـ

5674: تحت باب تمني المريض الموت.

بلفظ ما سبق. غير أن فيه وهو مستند إلي... ».

4441 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 435 ـ وفيه «قال في مرضه الذي لم يقم منه: لعن الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

4442 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 198 ـ وفيه خروجه ﷺ في مرضه بين رجلين للصلاة.

4443 ـ **4444** ـ التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 435/ 436 ـ وفيه «فطفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه، وهو كذلك يقول: لعنة الله...».

4445 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 198 ـ وفيه مراجعة عائشة رضي الله عنها ليعدل عن إمامة أبي بكر رضي الله عنه للصلاة.

4446 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 890 ـ وفيه «مات النبي ﷺ بين حاقنتي وذاقنتي».

4447 ـ عن عبد اللَّه بن كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه ـ وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ـ أن عبد اللَّه بن عباس رضي الله عنهما أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن. كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال:

«أصبح بحمد الله بارئاً» صحيحاً سليماً معافى خالصاً من المرض. قال ذلك تفاؤلاً «فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب، فقال له: أنت بعد ثلاث عبد العصا» يعتقد العباس أن الرسول ﷺ لن يعيش أكثر من ثلاثة أيام، وبعد موته تتحول الولاية والخلافة إلى شخص يستعمل العصا لعلي ولغيره «وإني والله لأرى رسول الله ﷺ يتوفى من وجعه هذا. إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت. اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر؟ ومن الذي يتولى الخلافة بعدك؟ إن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا» من سيكون ليحفظنا ويكرمنا، قال علي: وهل يطمع في هذا الأمر غيرنا؟ قال العباس: أظن - والله - سيكون «فقال علي: إنا والله لئن سألناها رسول الله ﷺ فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده، وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ». وأخرجه عند رقم: -

6266: تحت باب المعانقة، وقول الرجل كيف أصبحت؟

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «فقال العباس: ألا تراه أنت... وإن كان في غيرنا أمرناه فأوصى بنا».

4448 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 680 - وفيه رسول الله ﷺ في مرضه يكشف الستر من حجرة عائشة فينظر إلى المسلمين يصلون، فيبتسم مطمئناً على الشريعة من بعده، ثم دخل وأرخى الستر.

4449 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 890 - وفيه «توفي في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري وجمع الله بين ريقه وريقي عند موته، وفيه قصة سواك أخيها عبد الرحمن رضي الله عنه».

4450 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 890 - وفيه ما في سابقه.

4451 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 890 - وفيه «فاستن بها كأحسن ما كان مستناً، ثم ناولنيها، فسقطت يده، وسقطت من يده، فجمع الله بين ريقي وريقه - بمضغها السواك وتليينه قبل أن يتسوك به - في آخر يوم من أيام الدنيا وأول يوم من أيام الآخرة».

4452 - **4453** - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1242 - وفيه دخول أبي بكر رضي الله عنه على رسول الله ﷺ بعد موته، وكشفه عن وجهه وتقبيله.

4454 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1241 ـ وفيه خطبة أبي بكر رضي الله عنه معلناً وفاة الرسول ﷺ وفيها «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت».

4455 ـ **4456** ـ **4457** ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1241 ـ وفيه أن أبا بكر رضي الله عنه قبل رسول الله ﷺ بعد موته.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند أرقام: 5709 ـ 5710 ـ 5711.

4458 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لددناه في مرضه» أي صببنا الدواء في جانب فمه بغير اختياره، رغماً عنه، وكانوا قد أذابوا قسطاً بزيت، ولدوه به، والقسط عود يجلب من الهند، يستخدم في البخور والدواء. «فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني. فقلنا: كراهية المريض للدواء» فلم نستجب لأمره «فلما أفاق قال: ألم أنهكم أن تلدوني؟ قلنا: كراهية المريض للدواء» وظننا أن النهي غير مقصود قال: عقوبة لكم جميعاً: لدوا أنفسكم بما لددتموني به «لا يبقى أحدى في البيت إلا لد» تنفيذاً لأمره، حتى ميمونة رضي الله عنها لدت وهي صائمة، إلا العباس رضي الله عنه حضر ساعة لدهم أنفسهم ولم يكن موجوداً ساعة لدهم النبي ﷺ. «وأنا أنظر، إلا العباس، فإنه لم يشهدكم». وأخرجه عند رقم: ـ

5712: تحت باب اللدود.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

6886: تحت باب القصاص بين الرجال والنساء.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «لا يبقى أحد منكم إلا لد، غير العباس».

6897: تحت باب إذا أصاب قوم من رجل. هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم؟

بلفظ ما سبق.

4459 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2741 ـ وفيه نفي عائشة رضي الله عنها أن يكون الرسول ﷺ قد أوصى لعلي رضي الله عنه.

4460 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2740 ـ وفيه وصية الرسول ﷺ بكتاب الله.

4461 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2739 ـ وفيه «ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً».

4462 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: «لما ثقل النبي ﷺ جعل يتغشاه» أي يغشى عليه «فقالت فاطمة رضي الله عنها: واكرب أباه. فقال لها: ليس على أبيك كرب بعد اليوم. فلما مات قالت: يا أبتاه. أجاب ربا دعاه، يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه، يا أبتاه إلى جبريل ننعاه. فلما دفن قالت فاطمة رضي الله عنها: يا أنس. أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب»؟ أي **كيف سمحت** أنفسكم أن تغطوا رسول الله ﷺ بالتراب؟ ولم يجب أنس رضي الله عنه رعاية لمقامها، ولسان حاله يقول: لم تطب أنفسنا، وكان عزيزاً علينا أن نفعل ذلك، ولكننا قهرنا أنفسنا على فعله امتثالاً لأمره.

[84] باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ:

4463 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4435 ـ وفيه «آخر كلمة تكلم بها: اللهم الرفيق الأعلى».

[5] باب وفاة النبي ﷺ:

4464 ـ **4465** ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3851 ـ وفيه «لبث بمكة عشر سنين يتنزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً».

4466 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3536 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين».

[86] باب:

4467 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2068 ـ وفيه «توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي».

[87] باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه:

4468 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3730 - وفيه «استعمل النبي ﷺ أسامة، فقالوا فيه...».

4469 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3730 - وفيه «بعث بعثاً وأمر عليهم أسامة فطعن الناس في إمارته».

[88] باب:

4470 - عن أبي الخير عن الصنابحي أنه قال له: «متى هاجرت؟ قال: خرجنا من اليمن مهاجرين، فقدمنا الجحفة فأقبل راكب، فقلت له: الخبر؟ فقال: دفنا النبي ﷺ منذ خمس، قلت: هل سمعت في ليلة القدر شيئاً؟ قال: نعم. أخبرني بلال مؤذن النبي ﷺ أنه في السبع في العشر الأواخر».

[89] باب كم غزا النبي ﷺ؟

4471 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3949 - وفيه «كم غزا النبي ﷺ؟ قال: تسع عشرة».

4472 - عن البراء رضي الله عنه قال: غزوت مع النبي ﷺ خمس عشرة.

4473 - عن ابن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة.

عدد غزواته ﷺ تقدم تحريرها والكلام عنها في أول المغازي، قبل الحديث رقم 3950.

65 - كتاب تفسير القرآن

1 ـ سورة الفاتحة

«الرحمن الرحيم» في بسم الله الرحمن الرحيم «اسمان من الرحمة» للذات العلية «الرحيم والراحم بمعنى واحد كالعليم والعالم» فالرحيم في أصل الاشتقاق قبل أن تكون اسماً هي صفة مشبهة باسم الفاعل، لكن فيها ثبوت ودوام ومبالغة زائدة على الراحم، و «الرحمن» لا يوصف به غير الله، والرحيم يوصف به غير الله، فيقال: فلان رحيم القلب.

[1] باب ما جاء في فاتحة الكتاب:

«وسميت أم الكتاب» وأم الشيء ابتداؤه وأصله، والمراد من الكتاب هنا القرآن، ومن أسمائها فاتحة الكتاب لأنه يبتدأ بها في كتابة المصاحف، وفي قراءتها في الصلاة قبل السور المستحبة بعدها، ومن أسمائها الكنز، والوافية، والشافعية، والكافية، وسورة الحمد لله، وسورة الصلاة، وسورة الشفاء وسورة الأساس، وسورة الشكر، وسورة الدعاء.

أنه يبتدأ بكتابتها في المصاحف، ويبدأ بقراءتها في الصلاة، و ﴿ٱلدِّينَ﴾ في قوله ﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ④﴾ الجزاء في الخير والشر وفي الخبر «كما تدين تدان». وقال مجاهد: ﴿بِٱلدِّينِ﴾ في قوله: ﴿كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِٱلدِّينِ ⑨﴾ [سورة الانفطار، الآية: 9] بالحساب ﴿مدينين﴾ في قوله: ﴿فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ تَرْجِعُونَهَآ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [سورة الواقعة، الآية: 8] ﴿محاسبين﴾ .

4474 ـ عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلي في السمجد، فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت يا رسول الله. إني كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾؟ [سورة الأنفال، الآية: 24]. ثم قال لي: لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن، قبل أن تخرج من المسجد، ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ هي السبع المثاني أي سبع آيات تثنى وتكرر في الصلاة ﴿وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ الذي أوتيته. وأخرجه عند رقم: ـ

4647: تحت باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾.

بلفظ «كنت أصلي، فمر بي رسول الله ﷺ، فدعاني، لم آته حتى صليت، ثم أتيته، فقال: ما منعك أن تأتي؟...». وأخرجه عند رقم: ـ

4703: تحت باب قوله ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ۝٨٧﴾.

بلفظ ما سبق غير أن فيه «فذهب النبي ﷺ ليخرج من المسجد، فذكرته، فقال...». وأخرجه عند رقم: ـ

5006: تحت باب فضل فاتحة الكتاب.

بلفظ ما سبق غير أن فيه «... قبل أن تخرج من المسجد... فلما أردنا أن نخرج...».

[2] باب ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾:

4475 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 782 ـ وفيه «إذ قال الإمام: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمين».

2 ـ سورة البقرة

[1] باب قول الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [الآية: 31].

4476 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 44 ـ وفيه الشفاعة العظمى، وفيه

«فيأتون آدم، فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء».

[2] باب في تفسيره:

قال مجاهد ﴿إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ﴾ أصحابهم من المنافقين والمشركين [الآية: 14] «وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا: إنا معكم إنما نحن مستهزئون ﴿مُحِيطُۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ الله جامعهم [الآية: 19] ﴿عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ﴾ على المؤمنين حقاً» في قوله: ﴿وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ ﴿45﴾﴾ [الآية: 45].

قال مجاهد: ﴿بِقُوَّةٍ﴾ يعمل بما فيه أي اعملوا بما فيه ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [الآية: 64].

وقال أبو العالية ﴿مَّرَضٌ﴾ شك في قوله: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [الآية: 10] «وما خلفها» عبرة لمن بقي في قوله: ﴿فَجَعَلۡنَٰهَا نَكَٰلٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهَا وَمَا خَلۡفَهَا وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴿66﴾﴾ [الآية: 66] ﴿لا شبه﴾ لا بياض في قوله: ﴿مُسَلَّمَةٞ لَّا شِيَةَ فِيهَاۚ﴾ [الآية: 71].

وقال غيره: ﴿يَسُومُونَكُمۡ﴾ يولونكم في قوله: ﴿وَإِذۡ نَجَّيۡنَٰكُم مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَسُومُونَكُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ﴾ [الآية: 49] ﴿ٱلۡوَلَٰيَةُ﴾ في قوله: ﴿هُنَالِكَ ٱلۡوَلَٰيَةُ لِلَّهِ ٱلۡحَقِّۚ هُوَ خَيۡرٞ ثَوَابٗا وَخَيۡرٌ عُقۡبٗا ﴿44﴾﴾ [سورة الكهف، الآية: 44]. وذكرها البخاري هنا استطراداً بعد تفسيره ﴿يَسُومُونَكُمۡ﴾ بـ ﴿يلونكم﴾ مصدر الولاء وهي الربوبية، إذا كسرت الواو فهي الإمارة.

وقال بعضهم: الحبوب التي تؤكل، كلها «فوم» يفسر كلمة ﴿فوم﴾ في قوله: ﴿فَٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُخۡرِجۡ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلۡأَرۡضُ مِنۢ بَقۡلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَاۖ﴾ [الآية: 61] وقيل: الفوم الحنطة. «وقال قتادة ﴿فَبَآءُو﴾ فانقلبوا. في قوله: ﴿فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٖۚ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾ [الآية: 90].

وقال غيره: ﴿يَسۡتَفۡتِحُونَ﴾ يستنصرون في قوله: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الآية: 89].

﴿شَرَوۡاْ﴾ باعوا في قوله: ﴿وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ لَوۡ كَانُواْ

يَعۡلَمُونَ﴾ [الآية: 102].

﴿رَٰعِنَا﴾ من الرعونة، إذا أرادوا أن يمحقوا إنساناً قالوا: راعنا بالتنوين، أي لا تقولوا قولاً راعناً، أي قولاً ذا رعونة وحمق، وقرأ الجمهور ﴿رَٰعِنَا﴾ بغير تنوين، فعل أمر من الرعاية والمراعاة [الآية: 104].

«لا يجزى» لا يغنى صحتها ﴿لا تجزى﴾ في قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا﴾ [الآية: 48 ـ 123].

﴿خُطُوَٰتِ﴾ من الخطو، والمعنى آثاره في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ﴾ [الآية: 168] ﴿ٱبۡتَلَىٰٓ﴾ اختبر في قوله: ﴿وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ﴾ [الآية: 124].

منهج الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب التفسير

وهكذا نجد منهج الإمام البخاري في كتاب التفسير من صحيحه يتسم بالسمات الآتية:

أولاً: يختار آيات من السور، ويجعلها أبواباً وعناوين للأحاديث بعدها. بعد أن يصدر السورة بتفسير بعض كلماتها الغريبة، تفسيراً بالمأثور عن الصحابة أو أئمة المفسرين من التابعين وتابعي التابعين.

ثانياً: لا يراعي ترتيب الكلمات في سورها، فكثيراً ما يفسر كلمة الآية اللاحقة قبل كلمة الآية السابقة، كما يظهر ذلك من ترقيم الآيات، وقد عز الحافظ ابن حجر ذلك إلى الرواة من بعده، وهذا بعيد مع الكثرة الحاصلة، والظاهر أن البخاري ـ رحمه الله ـ كان ينقل في أوراق لم يرتبها، فحافظ الرواة من بعده على ترتيبه مراعاة لأمانة النقل.

ثالثاً: هذه التفسيرات لا تدخل في صحيح أحاديث البخاري، ولا يعد من الصحيح إلا الحديث المرقوم.

رابعاً: هذه التفسيرات أساسها اختياره هو، حيث إن هناك تفسيرات أخرى ـ قد نشير إليها ـ أولى مما فسر به.

[3] باب قوله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الآية: 22]:

4477 - عن عبد اللَّه رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قلت: إن ذلك لعظيم - قلت: ثم أي؟ قال: «وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك»، قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك». وأخرجه عند رقم: -

4761: تحت باب ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾.

بلفظ «أي الذنب عند الله أكبر؟... أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك... أن تزاني بحليلة جارك». قال: ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [سورة الفرقان، الآية: 68]. وأخرجه عند رقم: -

6001: تحت باب قتل الولد خشية أن يأكل معك.

بلفظ «خشية أن يأكل معك...» إلى آخر ما سبق. وأخرجه عند رقم: -

6811: تحت باب إثم الزناة.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «... من أجل أن يطعم معك...».

6861: تحت باب قول الله تعالى ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾.

بلفظ «أن تدعو لله نداً...» إلى آخر ما سبق. وأخرجه عند رقم: -

7520: تحت باب قول الله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: -

7532: تحت باب قول الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾.

بلفظ سبق.

[4] باب قوله تعالى ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [الآية: 57]:

قال مجاهد: المن صمغة، والسلوى الطير.

قيل: كان ينزل عليهم المن من السماء، يشبه الصمغ في لصوقه، لكنه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، ينزل كالبرد على الشجر وغيره، فيأكلونه، أما السلوى وهي اسم لطائر أكبر من العصفور، يشبه ما يعرف بالسمان، والقصة أنهم أمروا بقتال الجبارين، فامتنعوا، فباتلاهم الله بالتيه في صحراء سيناء أربعين سنة، فلما شكوا حر الشمس والجوع أظلهم الله بالغمام، وأنزل لهم المن، وأرسل لهم الطير مستسلماً، يختارون منه السمين، ويتركون الهزيل، فيطبخون ويأكلون، وقيل لهم: كلوا من طيبات ما رزقناكم، واشكروا الله، فظلموا أنفسهم، وجحدوا هذه النعم، واتخذوا العجل، وكفروا بالله، وطلبوا من موسى عليه السلام إلهاً صنماً.

4478 ـ عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين» «الكمأة» نبت ينتشر على الأرض بدون جهد ولا زرع، كثير في مصر وفي بلاد العرب، وسماه بعضهم جدري الأرض، لا ساق له، يجمع ويطبخ، يعرف في مصر بالرجلة، ومعنى كونها من المن أنها تشبه المن الذي أنزل على بني إسرائيل في كونها تخرج بدون جهد، ومعنى أنها شفاء للعين أنها شفاء من العين والحسد، أو أنها شفاء للعين المريضة فقطر بمائها، فتشفى بإذن الله، ومن المعلوم أن بعض النباتات لها خاصية الشفاء من بعض الأمراض، لكن هذا العلاج يرتبط بطريقة الاستخراج والاستعمال والجرعة، كما يرتبط بأرض النبات وفصيلته وطقسه وطور اتخاذه ونوع المرض فلا يقال: استعملناه فلم يحصل الشفاء. وأخرجه عند رقم: ـ

4639: تحت باب قوله تعالى ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿143﴾﴾.

بلفظ ما سبق.

5708: تحت باب المن شفاء للعين.

بلفظ ما سبق، وليس في المن شفاء للعين.

[5] بــاب ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿رَغَدًا﴾ **واسع كثير** [الآية: 58]:

وبعدها ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ وهو ما يشير إليه الحديث الآتي.

والقصة ـ كما ذكرها المفسرون ـ أن موسى عليه السلام سار ـ بعد الخروج من التيه ـ بمن بقي من بني إسرائيل إلى بيت المقدس، فلما اقتحمها قيل لهم: ادخلوها دخول إقامة، فكلوا من خيراتها المختلفة أكلاً هنيئاً، لا حجر عليكم، لكن عليكم أن تدخلوها من باب معين من أبوابها الثمانية ـ ويدعى باب حطة، أو باب التوبة ـ وأن تدخلوه ساجدين، جباهكم على الأرض، ترتفع وتسجد، وأنتم تمشون على ركبكم وأيديكم، كظاهرة من مظاهر الخضوع والتوبة من كفركم، وأن تقولوا في سجودكم: حطة يا ربنا. يعني حط عنا ذنوبنا واغفر لنا.

4479 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3403 ـ وفيه «فدخلوا يرجفون على أستاهم، فبدلوا، وقالوا: حطة حبة في شعرة».

[6] باب ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ [الآية: 97]:

وقال عكرمة: جبريل أصلها «جبر» و «ميل» و «سراف» من إسرافيل «عبد» و «إيل» الله.

4480 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3329 ـ وفيه إسلام عبد اللّه بن سلام وقوله جبريل عدو اليهود من الملائكة، فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية.

[7] باب قوله ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ [الآية: 106]:

4481 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر رضي الله عنه: «أقرؤنا أبي، وأقضانا علي، وإنا لندع من قول أبي» أي وإنا لنترك **بعض قراءات** أبي «وذاك أن أبياً يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ»، وقد قال الله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ **فيحتج عمر على أبي بالآية، وأنه ربما قرأ بما نسخت تلاوته، لكونه لم يبلغه النسخ. وأخرجه عند رقم: ـ**

5005: تحت باب القراء من أصحاب النبي ﷺ.

بلفظ «وإنا لندع من لحن أبي. وأبي يقول: أخذته من في رسول الله ﷺ، فلا أتركه لشيء...» الخ.

[8] باب ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾ [الآية: 116]:

4482 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: قال الله تعالى: «كذبني ابن آدم، ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان» **وقد أخبرت بالبعث على لسان الرسل، والمقصودون من ابن آدم هنا منكرو البعث** «وأما شتمه إياي فقوله: لي ولد» **القائلون بذلك من اليهود من قال: عزيز ابن الله والقائلون بذلك من النصارى من قال: المسيح ابن الله، والقائلون بذلك من مشركي العرب من قال: الملائكة بنات الله.** «فسبحاني أن اتخذ صاحبة أو ولداً».

[9] باب ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [الآية: 125]:

«مثابة» يثوبون. يرجعون. في قوله: ﴿وإذا جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا﴾ [الآية: 125].

4483 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 402 ـ وفيه موافقات عمر رضي الله عنه، وفيها: لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى.

[10] باب ﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل. ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم﴾ [الآية: 127]:

﴿الْقَوَاعِدَ﴾ أساسه، واحدتها قاعدة، و ﴿القواعد من النساء﴾ واحدها قاعد

[سورة النور، الآية: 60].

4484 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 126ـ وفيه «إن قومك بنوا الكعبة، واقتصروا عن قواعد إبراهيم».

[11] باب ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ [الآية: 136]:

4485 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان أهل الكتاب» **المراد منهم هنا اليهود** يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم» **فيما يحتمل الصدق والكذب، لا تصدقوهم لكثرة كذبهم وتحريفهم، ولا تكذبوهم لجواز كذبهم** «قولوا: آمنا بالله وما أنزل إلينا» ﴿**بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ**﴾ . وأخرجه عند رقم: ـ

7362: تحت باب قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء».

بلفظ ما سبق.. وأخرجه عند رقم: ـ

7542: تحت باب ما يجوز من تفسير التوراة... بالعربية.

بلفظ ما سبق.

[12] باب قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الآية: 142].

4486 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 40 ـ وفيه «صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً...».

[13] باب قوله تعالى ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطا، لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا﴾ [الآية: 143].

4487 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3339 ـ وفيه شهادة محمد ﷺ وأمته يوم القيامة بتبليغ الرسل أقوامهم.

[14] باب قوله تعالى ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الآية: 143].

4488 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 403 ـ وفيه تحول المصلين في قباء في صلاة الصبح من جهة بيت المقدس إلى جهة الكعبة.

[15] باب قوله ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿144﴾﴾ [الآية: 144]:

وفي الأصل إلى قوله ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ وهي آخر الآية 149 ـ ويترتب عليها دخول الباب رقم 16، 17، 18، 19 من هذا الباب.

4489 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: لم يبق ممن صلى القبلتين غيري. تأخر أنس حتى كان آخر من مات من الصحابة بالبصرة، مات سنة ثلاث وتسعين، وهذا القول منه على حسب علمه.

[16] باب ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿145﴾﴾ [الآية: 145]:

4490 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 403 ـ وفيه صلاة الصبح في قباء إلى قبلتين.

[17] باب ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿146﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿147﴾﴾:

4491 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 403 ـ وفيه استدارة المصلين في صلاتهم بقباء إلى الكعبة.

[18] بـاب ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (148)﴾ [الآية: 148].

4492 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 40 ـ وفيه «صلينا مع النبي ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً».

[19] بـاب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (149)﴾ [الآية: 149] «شطره» تلقاؤه.

4493 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 403 ـ وفيه ما في سابقه.

[20] بـاب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (150)﴾ [الآية: 150].

4494 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 403 ـ وفيه ما في سابقه.

[21] بـاب قـولـه ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ **«شعائر» علامات، واحدتها شعيرة.**

قال ابن عباس: الصفوان الحجر، ويقال: الحجارة الملس التي لا تنبت شيئاً، والواحدة صفوانة، بمعنى الصفا، والصفا للجميع أملس وغير أملس. والمقصود قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ [الآية: 264] ـ ومناسبة ذكر هذه الكلمة هنا أن الصفوان من الصفا، والصفا هي الحجارة الملساء.

4495 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1643 ـ وفيه تفسير عائشة رضي الله عنها للآية، وبيانها سبب نزولها.

4496 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1648 ـ وفيه بيان سبب نزول الآية.

[22] باب قوله ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ :

يعني أضداداً، واحدها ند [الآية: 165].

4497 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1238 ـ وفيه «من مات وهو يدعو من دونه الله نداً دخل النار».

[23] باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾ [الآية: 178]، **وفسرها ابن عباس رضي الله عنهما. في الحديث الآتي:**

4498 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان في بني إسرائيل القصاص، ولم تكن فيهم الدية، فقال الله تعالى لهذه الأمة ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾ فالعفو أن يقبل الدية في العمد ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ يتبع بالمعروف، ويؤدي بإحسان ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مما كتب على من كان قبلكم ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قتل بعد قبول الدية. أي فمن قتل وأخذ بالثأر واقتص بعد قبول الدية فهو معتد، وله عذاب أليم. وأخرجه عند رقم: ـ

6881: تحت باب من قتل له قتيل فهو بخير المنظرين.

بلفظ سبق.

4499 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2703 ـ وفيه «كتاب الله القصاص» وهذا جزء من الحديث رقم 4500.

4500 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2703 ـ وفيه قصة كسر سن جارية وحكم القصاص من الكاسرة الربيع بنت النضر.

[24] بـاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿183﴾﴾:

4501 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1892 ـ وفيه «كان عاشوراء يصومه أهل الجاهلية فلما نزل رمضان قال: من شاء صامه ومن شاء لم يصمه».

4502 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1592 ـ وفيه ما في سابقه.

4503 ـ عن عبد اللَّه رضي الله عنه قال: دخل عليه الأشعث وهو يطعم، فقال: «اليوم يوم عاشوراء؟ فقال: كان يصام قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل رمضان ترك، فادن فكل».

4504 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1592 ـ وفيه «لما نزل رمضان كان رمضان الفريضة، وترك عاشوراء».

[25] باب قوله ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿184﴾﴾ [الآية: 184]:

وقال عطاء: «يفطر من المرض كله» قليله وكثيره «كما قال الله تعالى، أي لعموم قوله: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا﴾ وقال الحسن وإبراهيم في المرضع أو الحامل: إذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما تفطران ثم تقضيان، وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام فقد أطعم أنس» في الكلام طي، والأصل: وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام جاز له أن يفطر ويطعم، فقد أطعم أنس «بعد ما كبر، عاماً أو عامين كل يوم مسكيناً، خبزاً ولحماً».

«وأفطر» قراءة العامة. أي قرأ العامة ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ وأفطر ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ «يطيقونه» وهو أكثر. من أطاق، بتقدير «لا» محذوفة، والأصل: لا يطيقونه فدية، وقيل بدون تقدير «لا» وكان الصيام في أول الأمر اختيارياً، من شاء صام، ومن شاء أفطر وفدى بدون عذر، ثم نسخ، وصارت الفدية للعاجز إذا أفطر، والناسخ قوله: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

4505 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قرأ «وعلى الذين يطوقونه فلا يطيقونه فدية طعام مسكين».

قال ابن عباس: «ليست بمنسوخة» لأنه يجعل الفدية على من يتكلف ويتعب من الصوم ولا يقدر عليه إلا بمشقة، فيفطر ويفدي «هو الشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعما مكان كل يوم مسكيناً».

[26] باب ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾:

4506 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1949 ـ وفيه قراءة ابن عمر رضي الله عنهما ﴿فِدْيَةُ﴾ بدون تنوين مضافة و ﴿طَعَامِ﴾ مضاف إليه، و ﴿مَسَاكِينَ﴾ بالجمع، وهو مع الجمهور في ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ وفي النسخ.

4507 ـ عن سلمة رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدى، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.

[27] بـاب ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ﴾ [الآية: 187].

4508 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1915 ـ وفيه «لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله...».

[28] بـاب قـولـه ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الآية: 187] ﴿ٱلْعَٰكِفُ﴾ المقيم.

4509 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1916 ـ وفيه عدي يأخذ عقالاً أبيض وعقالاً أسود تحت رأسه ليتبين... فقيل له: إن وسادك إذا لعريض.

4510 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1916 ـ وفيه ما في سابقه.

4511 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1917 ـ وفيه رجال ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود.

[29] باب قوله ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الآية: 189].

4512 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1803 ـ وفيه «كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره...».

[30] باب قوله ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿193﴾﴾ [الآية: 193].

4513 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3130 ـ وفيه ابن عمر رضي الله عنهما لا يخرج في فتنة ابن الزبير، ويعلل بعده عن الفتنة.

4514 ـ **4515** ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 8 ـ بالنسبة لجزئه الأول، وفيه «بني الإسلام على خمس»، وعند رقم 3130 بالنسبة لجزئه الثاني، وفيه تعليل ابن عمر لعدم خروجه في الفتنة ودفاعه عن عثمان وعلي رضي الله عنهم.

[31] باب قوله ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿195﴾﴾ [الآية: 195].

4516 ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ قال: نزلت في النفقة. أي لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة بترك النفقة.

[32] باب قوله ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾ [الآية: 196]: وصدرها ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾.

4517 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1818 ـ وفيه تساقط القمل على وجه كعب بن عجرة وهو محرم.

[33] باب ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [الآية: 196].

4518 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1571 ـ وفيه «تمتعنا مع رسول الله ﷺ...».

[34] باب ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الآية: 198].

4519 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1770 ـ وفيه عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواق الجاهلية.

[35] باب ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [الآية: 199].

4520 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1665 ـ وفيه «كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة...».

4521 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالاً حتى يهل بالحج» أي المقيم بمكة والذي دخل بعمرة وتحلل منها «فإذا ركب إلى عرفة فمن تيسر له هديه من الإبل أو البقر أو الغنم، ما تيسر له من ذلك أي ذلك شاء، غير أنه إن لم يتيسر له فعليه ثلاثة أيام في الحج، وذلك قبل يوم عرفة، فإن كان آخر يوم من الأيام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه أن يصومه «ثم لينطلق حتى يقف بعرفات، من صلاة العصر إلى أن يكون الظلام» هذا وقت الأفضلية عند ابن عباس، أما وقت الجواز فيمتد إلى الفجر «ثم ليدفعوا من عرفات إذا أفاضوا منها حتى يبلغوا جمعاً المزدلفة الذي يبيتون به ثم ليذكروا الله كثيراً، وأكثروا التهليل والتكبير قبل أن تصبحوا، ثم أفيضوا، فإن الناس أي قريشاً في الجاهلية كانوا يفيضون من المزدلفة وقال الله تعالى ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾ حتى ترموا الجمرة».

[36] باب ومنهم من يقول: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [الآية: 200]:

وقبلها ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ .

4522 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يقول: اللهم ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ . وأخرجه عند رقم: ـ

6389: تحت باب قول النبي ﷺ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

بلفظ «كان أكثر دعاء النبي ﷺ. . .».

[37] باب ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [الآية: 204]:

وتكملتها ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿204﴾﴾ أي شديد الخصومة.

وقال عطاء: النسل الحيوان. يفسر كلمة من الآية التالية 205 وهي ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿205﴾﴾.

4523 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2457 ـ وفيه «أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم».

[38] باب ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿214﴾﴾ [الآية: 214]:

4524 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟﴾ خفيفة الذال ذهب بها هناك، وتلا «حتى يقول الرسول ﴿وَٱلَّذِينَ

﴿ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ قال: فلقيت عروة بن الزبير، فذكرت له ذلك فقال:

4525 ـ قالت عائشة. . . التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3389 ـ وفيه تفسيرها للآية رضي الله عنها.

[39] باب ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ الآية.

4526 ـ عن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوماً قرآنا «فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان» في رواية حتى انتهى إلى قوله ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قال: تدري فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: «أنزلت في كذا وكذا».

في رواية «نزلت في إتيان النساء في أدبارهن» فهو مباح ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ وهو رأي ابن عمر وجماعة، ويخالفه ابن عباس وجماعة «ثم مضى» واستمر في قراءة السورة. وأخرجه عند رقم: ـ

4527 ـ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قال: «يأتيها في. . . دبرها».

4528 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ فالآية على سبب خاص، ترد عقيدة أن يكون الولد أحول، وهل العبرة بعموم اللفظ أو يقتصر على السبب؟ الجمهور على أن العبرة بعموم اللفظ، لأن المشرع كان قادراً على التعبير القاصر على الخاص، فتعبيره بالعام ليشمل الخاص وغيره. وتبعاً لذلك كان الخلاف، فبعضهم يقول بعموم الأماكن، وبعضهم يقول بعموم الحالات لكن في مكان الحرث وفي صمام واحد. والمعركة طويلة الذيل لا يليق بها هذا المختصر.

[40] باب ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ [الآية: 232]:

والخطاب للأولياء، ونزلت في الرجل يطلق امرأته، فتنقضي عدتها، فيبدو له أن يراجعها، وتريد المرأة ذلك، فيمنعه وليها.

4529 ـ عن الحسن أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فتركها حتى انقضت عدتها، فخطبها، فأبى معقل، فنزلت ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾. وأخرجه عند رقم: -

5130: تحت باب من قال: «لا نكاح إلا بولي:

بلفظ عن معقل بن يسار أن الآية نزلت فيه. قال: زوجت أختاً لي من رجل، فطلقها، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها، فقلت له: «زوجتك وفرشتك وأكرمتك» وأفرشتك كريمتي، وآثرتك بها على قومي «فطلقتها ثم جئت تخطبها؟ لا. والله لا تعود إليك أبداً، وكان رجلاً لا بأس به».

وكان رجل صدق «وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله هذه الآية ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فقلت: الآن أفعل يا رسول الله. قال: فزوجها إياه» وكفر عن يمينه. وأخرجه عند رقم: -

5330: تحت باب ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾:

بلفظ عن الحسن قال: «زوج معقل أخته فطلقها تطليقة». وأخرجه عند رقم: -

5331: تحت باب السابق نفسه.

بلفظ «أن معقل بن يسار رضي الله عنه كانت أخته تحت رجل فطلقها، ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها، ثم خطبها، فحمى معقل من ذلك آنفاً، فقال: خلى عنها وهو يقدر عليها» أي يقدر على إرجاعها في عدتها «ثم يخطبها؟ فحال بينه وبينها»، فأنزل الله ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿232﴾﴾ [الآية: 232]، «فدعاه رسول الله ﷺ، فقرأ عليه، فترك الحمية، واستقاد لأمر الله».

[41] بـاب ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿234﴾﴾ [الآية: 234]:

﴿يَعْفُونَ﴾ يهبن يفسر كلمة من الآية 237 قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾ - ويتركن ويتنازلن عنه هبة باختيارهن - ﴿أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾.

4530 - عن ابن أبي مليكة قال ابن الزبير: قلت لعثمان بن عفان ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾ قال: نسختها الآية الأخرى ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ ولا مانع أن يكون الناسخ متقدماً في التلاوة على المنسوخ، وبعضهم يرى أنه لا نسخ، والحول باق وخص منه بعضه عدة، وبقي بعضه وصية لها، إن شاءت أقامت، كما هو ظاهر من الحديث رقم 4531 «فيمَ تكتبها أوتدعها؟ قال: يا ابن أخي. لا أغير شيئاً منه من مكانه» أي لم تكتب الآية المنسوخة، أو لم تدع الآية المنسوخة مكتوبة، والشك من الراوي في أي اللفظين وقع؟. وأخرجه عند رقم: -

4536: تحت باب ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «قلت لعثمان: هذه الآية التي في البقرة. قال: نسختها الأخرى...».

4531 - عن مجاهد ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ قال: كانت هذه العدة تعتد عند أهل زوجها واجب، فأنزل الله [الآية: 240] «قال: جعل الله لها تمام السنة» أي ما فوق الأربعة أشهر وعشر سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية، إن شاءت سكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، وهو قول الله تعالى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فالعدة كما هي واجب عليها. زعم ذلك عن مجاهد.

وقال عطاء: قال ابن عباس رضي الله عنهما: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها، فتعتد حيث شاءت وهو قول الله تعالى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾.

قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهله وسكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، لقول الله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ﴾.

قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السكنى، فتعتد حيث شاءت، ولا سكنى

لها. لأن سكنها صار ميراثاً للورثة، لا حق لها في شغله.

وعن محمد بن يوسف حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بهذا، وعن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نسخت هذه الآية عدتها في أهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. وأخرجه عند رقم: -

5344: تحت باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (234)﴾.

بلفظ سبق.

4532 - عن محمد بن سيرين قال: «جلست إلى مجلس فيه عظم من الأنصار، وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى، فذكرت حديث عبد الله بن عتبة في شأن سبيعة بنت الحارث» حديثه رقم 5318 - 5319 - وفيه أن سبيعة كانت تحت زوج توفي عنها وهي حبلى، فولدت بعد وفاته بليال، فخطبها أبو السنابل، فسألت رسول الله ﷺ، فقال لها: انكحي. فعدتها على هذا أقرب الأجلين، وهذا قول ابن مسعود والجمهور، وقيل: أبعد الأجلين، وهذا قول ابن مسعود والجمهور، وقيل: أبعد الأجلين، وهو قول علي وابن عباس. «فقال عبد الرحمن: ولكن عمه كان لا يقول ذلك أنكر عبد الرحمن على ابن سيرين القول بانقضاء عدتها بالوضع، وأنكر أن يكون ابن مسعود قال بذلك». «فقلت: إني لجريء إن كذبت على رجل في جانب الكوفة، ورفع صوته. قال: ثم خرجت، فلقيت مالك بن عامر - أو مالك بن عوف، قلت: كيف كان قول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل؟ فقال: قال ابن مسعود: أتجعلون عليها التغليظ؟ ولا تجعلون لها الرخصة، لنزلت سورة النساء القصرى» يقصد سورة الطلاق، وفيها ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ «بعد الطولى» يقصد بعد آية البقرة، وفيها ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ فخصصتها بغير ذوات الأحمال. وأخرجه عند رقم: -

4910: تحت باب ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾:

بلفظ: عن محمد قال: كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى، وكان

أصحابه يعظمونه، فذكروا له، سائلين عن الحكم «فذكر آخر الأجلين، فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث عن عبد الله بن عتبة، قال: فضمر لي بعض أصحابه وعضوا على شفاههم غيظاً وخوفاً وإشفاقاً عليه، إذ أتى بكبيرة حين رد على أستاذهم». قال محمد: ففطنت له «لمرادهم من العض» فقلت: «إني إذا لجريء إن كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة» **فسكت**. فاستحيا، فقال: «لكن عمه لم يقل ذاك» **أي عم عبد الرحمن بن أبي ليلى، يقصد عبد الله بن مسعود** «فلقيت أبا عطية مالك بن عامر، فسألته، فذهب يحدثني حديث سبيعة، فقلت: هل سمعت عن عبد الله بن مسعود فيها شيئاً؟ فقال: كنا عند عبد الله، فقال: أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة؟ لنزلت سورة النساء» **أي السورة التي اهتمت بالنساء لا السورة التي سميت سورة النساء** «القصرى بعد الطولى» **أي الطلاق** بعد البقرة. «وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن».

[42] باب ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [الآية: 238]:

4533 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2931 ـ وفيه «قال يوم الخندق: حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس».

[43] باب ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾:

أي مطيعين.

4534 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1200 ـ وفيه «كنا نتكلم في الصلاة، يكلم أحدنا أخاه في حاجته، حتى نزلت هذه الآية، فأمرنا بالسكوت».

[44] باب قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ۖ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾﴾ [الآية: 239]:

وسيذكر البخاري تحت هذه الآية وهذا الباب الحديث رقم 4535 لكنه قبل هذا سيختار بعض كلمات من الآيات الأخرى من السورة يفسرها، وسنبين آياتها.

وقال ابن جبير: ﴿كُرْسِيُّهُ﴾ علمه في قوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا

بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [الآية: 255].

يقال: «بسطة» زيادة وفضلاً في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِۖ﴾ [الآية: 247].

«أفرغ» أنزل في قوله: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ [الآية: 250].

«ولا يؤوده» لا يثقله، آدني أثقلني، والآد، والأيد القوة. في قوله: ﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَاۚ﴾ [الآية: 255].

«السنة» نعاس في قوله: ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌۚ﴾ [الآية: 255].

يتسنه» يتغير في قوله: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْۖ﴾ [الآية: 259].

«فبهت» ذهبت حجته في قوله: ﴿قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الآية: 258].

«خاوية» لا أنيس فيها «عروشها» أبنيتها في قوله: ﴿أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ [الآية: 259].

«ننشزها» نخرجها في قوله: ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًاۚ﴾ [الآية: 259].

«إعصار» ريح عاصف، تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار - في قوله: ﴿فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْۗ﴾ [الآية: 266].

وقال ابن عباس: «صلداً». ليس عليه شيء. وقال عكرمة: «وابل» مطر شديد في قوله ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًاۖ﴾ [الآية: 264].

«الطل» الندى. في قوله ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ

﴿يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾﴾ [الآية: 265] وهذا مثل عمل المؤمن.

«يتسنه» يتغير (مكررة ذكرت قبلاً، ولم تتكرر في القرآن) فتكرارها خطأ مطبعي.

4535 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 942 ـ وفيه كيفية من كيفيات صلاة الخوف.

[45] باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [الآية: 240]

4536 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4530 ـ وفيه نسختها الآية الأخرى.

[46] باب ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ﴾؟:

«فصرهن» قطعهن.

4537 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3372 ـ وفيه «نحن أحق بالشك من إبراهيم...».

[47] باب قوله ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾ [الآية: 266]:

4538 ـ عن عبيد اللّه بن عمير قال: قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي ﷺ: فيم ترون هذه الآية نزلت؟ ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر، فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس رضي الله عنهما: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين. قال عمر: يا ابن أخي. قل. ولا تحقر نفسك قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل. قال عمر رضي الله عنه: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل. قال عمر رضي الله عنه: لرجل غني يعمل بطاعة

الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان، فعمل بالمعاصي، حتى أغرق أعماله».

في رواية لابن عباس «أيود أحدكم أن يعمل عمره بعمل الخير، حتى إذا كان حين فنى عمره ختم ذلك بعمل أهل الشقاوة، فأفسد ذلك < ».

[48] باب ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًاۗ﴾:

﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًاۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿273﴾﴾ [الآيتان: 272 ـ 273] يقال: ألحف عليّ، وألح عليّ، وأحفاني بالمسألة «فيحفكم» يجهدكم. في قوله ﴿وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ إِن يَسْـَٔلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا۟﴾ [سورة محمد، الآية: 36].

4539 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1476 ـ وفيه «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان. . .».

[49] باب ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ۚ﴾ [الآية: 275]:

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ۚ﴾ «المس» الجنون.

4540 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 459 ـ وفيه «نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا».

[50] باب ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِۗ﴾ [الآية: 276]:

«يمحقه» يذهبه.

4541 ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «لما أنزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله ﷺ فتلاهن في المسجد، فحرم التجارة في الخمر».

[51] باب ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ :

فاعلموا. ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الآيتان: 278 ـ 279] ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ﴾ أي فأعلمكم وأعلنكم بحرب.

4542 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 459 ـ وفيه ما في سابقه.

[52] بـاب ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الآية: 280].

4543 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 459 ـ وفيه ما في الحديث 4541.

[53] باب ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الآية: 281].

4544 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا في آخر آية خلاف، فقيل: آخر آية في الأحكام، وقيل: كل أخبر حسب علمه، فهي آخرية مقيدة.

[54] بـاب ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الآية: 284]:

4545 ـ عن مروان الأصفر عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ـ قال: أحسبه ابن عمر ـ ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ قال: نسختها الآية التي بعدها، وفي صحيح مسلم أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ غم أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا: هلكنا، فإن قلوبنا ليست بأيدينا، فقال لهم رسول الله ﷺ: قولوا: سمعنا وأطعنا، فقالوا، فنزل قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ فنسخت حكم الآية السابقة وبقيت تلاوتها. وأخرجه عند رقم: ـ

[55] باب ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ :

﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ وَقَالُواْ

سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿286﴾﴾.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «إصراً» عهداً، ويقال: «غفرانك» مغفرتك فاغفر لنا.

4546 ـ عن مروان بن الأصفر عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ـ قال: أحسبه ابن عمر ـ ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ قال: نسختها الآية التي بعدها.

3 ـ سورة آل عمران

﴿تُقَىٰةً﴾ وتقية واحدة في قوله: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [الآية: 28].

﴿صِرٌّ﴾ برد. في قوله: ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ﴾ [الآية: 117].

﴿شَفَا﴾ حفرة، مثل شفا الركية ـ البئر ـ وهو حرفها في قوله: ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ [الآية: 103].

﴿تبوىء﴾ تتخذ معسكراً في قوله: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ [الآية: 121].

﴿المسوم﴾ الذي له سيماء، بعلامة أو بصوفة أو بما كان. في قوله: ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [الآية: 125].

﴿رِبِّيُّونَ﴾ الجميع والواحد ربي في قوله: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ [الآية: 146].

﴿تَحُسُّونَهُم﴾ تستأصلونهم قتلاً في قوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾ [الآية: 152].

﴿غزا﴾ واحدها غاز في قوله: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ [الآية: 156].

﴿سنكتبه﴾ سنحفظ في قوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ [الآية: 181].

﴿نُزُلًا﴾ ثواباً، ويجوز. ومنزل من عند الله، كقولك: أنزلته. في قوله: ﴿لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [الآية: 198].

وقال مجاهد: ﴿وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾ المطهمة الحسان، وقال سعيد بن جبير وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى: الراعية المسومة. في قوله: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾ [الآية: 14].

وقال ابن جبير: ﴿وَحَصُورًا﴾ لا يأتي النساء في قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الآية: 39].

وقال عكرمة: ﴿مِنْ فَوْرِهِمْ﴾ من غضبهم يوم بدر في قوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (125)﴾ [الآية: 125].

قال مجاهد: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ من النطفة، تخرج ميتة، ويخرج منها الحي. في قوله: ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [الآية: 27].

﴿الإبكار﴾ أول الفجر، و ﴿العشي﴾ ميل الشمس ـ أراه إلى أن تغرب. في قوله: ﴿واذكر ربك كثيرا، وسبح بالعشي والإبكار﴾ [الآية: 41].

[1] باب ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾:

وقال مجاهد: الحلال والحرام ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ يصدق بعضه بعضاً في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [سورة ، الآية: 7].

كقوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [سورة البقرة، الآية: 26] - أي قوله ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأوليه﴾ شبيه بقوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ في الخلاف المتشعب في خلق أفعال العباد، وفي خلق الهداية والضلال وكقوله جل ذكره: ﴿وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [سورة يونس، الآية: 100] وكقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿17﴾﴾ [سورة محمد، الآية: 17].

﴿زَيْغٌ﴾ شك ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ والتشكيك في القرآن ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ يعلمون - فالوقف على هذا عند قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ .

4547 - عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ قالت: قال رسول الله ﷺ: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم».

[2] باب ﴿وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [الآية: 36]:

4548 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3286 - وفيه وفيه «ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد... إلا مريم وابنها».

[3] باب ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿77﴾﴾ [الآية: 77] **لا خير ﴿أَلِيمٌ﴾ مؤلم موجع من الألم، وهو في موضع مفعل أي صفة مشبهة باسم الفاعل.**

4549 - 4550 - التجميع والتيسير عند الحديثين رقمي 2356/ 2357 - وفيهما «من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرىء مسلم لقى الله وهو عليه غضبان».

4551 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2088 ـ وفيه سبب نزول الآية، وأنه رجل أقام سلعة في السوق فحلف فيها لقد أعطى بها ما لم يعط.

4552 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2514 ـ وفيه «لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دماء قوم وأموالهم...».

[4] بـاب ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ :

﴿سَوَآءٍ﴾ قصد، تكملة الآية ﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [الآية: 64].

4553 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 7 ـ وفيه حديث أبي سفيان مع هرقل بخصوص ما جاء به رسول الله ﷺ، وبخصوص الكتاب الذي أرسله النبي ﷺ إلى هرقل، وفيه الآية الكريمة.

[5] باب ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾ [الآية: 92]:

4554 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1461 ـ وفيه أبو طلحة يتصدق ببئر بيرحاء ويجعلها في سبيل الله وكانت أحب أمواله إليه.

4555 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1461 ـ وفيه جعلها في أقاربه بناء على أمر الرسول ﷺ.

[6] باب ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [الآية: 93]:

4556 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1329 ـ وفيه اليهود يأتون بالتوراة ويخفون منها آية الرجم.

[7] باب ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [الآية: 110].

4557 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3010 ـ وفيه «خير الناس للناس».

[8] باب ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾ [الآية: 122].

4558 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4051 ـ وفيه بيان الطائفتين وأنهما بنو حارثة وبنو سلمة.

[9] بـــاب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿128﴾﴾ [الآية: 128]:

4559 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4069 ـ وفيه الرسول ﷺ يلعن في الصلاة كفاراً من قريش، فنزلت الآية.

4560 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 797 ـ وفيه دعاء النبي ﷺ بنجاة بعض المستضعفين ودعاؤه على مضر وعلى أشخاص من العرب، فنزلت الآية.

[10] باب قوله ﴿وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾ [الآية: 153]:

وأولها ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ﴾ ﴿أُخْرَىٰكُمْ﴾ تأنيث آخركم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ فتحاً أو شهادة في قوله: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ [سورة التوبة، الآية: 52]، وذكرها البخاري هنا إشارة إلى أن الذي وقع للمسلمين من الشهادة إحدى الحسنيين.

4561 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3039 ـ وفيه الرسول ﷺ يدعوهم في أخراهم بالعودة من فرارهم.

[11] باب قوله ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾:

4562 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4068 ـ وفيه قول أبي طلحة: غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد، فجعل سيفي يسقط من يدي.

[12] باب قوله ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الآية: 172]:

القرح الجراح ﴿ٱسۡتَجَابُواْ﴾ أجابوا، ﴿يَسۡتَجِيبُ﴾ يجيب.

ولم يذكر البخاري تحت هذا الباب حديثاً.

[13] باب ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾:

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ ﴿173﴾ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ لَّمۡ يَمۡسَسۡهُمۡ سُوٓءٞ وَٱتَّبَعُواْ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَظِيمٍ ﴿174﴾ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿175﴾﴾ [الآيات: 173 ـ 174 ـ 175].

والموقف عقب معركة أحد أن أبا سفيان بعدما اتجه إلى مكة من أحد رجع بقريش نحو أحد، ليقضي على البقية الباقية من المسلمين، وأرسل ناساً إلى النبي ﷺ ليخبروه وأصحابه بأن أبا سفيان يقصدهم فقال رسول الله ﷺ وأصحابه: حسبنا الله ونعم الوكيل، وأرسل أعرابياً يقول لأبي سفيان: إنه رأس النبي ﷺ في جمع كبير متوجهاً إلى قريش، ومتتبعاً أبا سفيان، وقد اجتمع معه من كان تخلف عن أحد، فتراجع أبو سفيان وأصحابه، وأسرعوا إلى مكة.

4563 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما: حسبنا الله ونعم الوكيل. قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل.. وأخرجه عند رقم: ـ

4564 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النار: حسبي الله ونعم الوكيل.

[14] بـاب ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ هُوَ خَيۡرٗا لَّهُمۖ بَلۡ هُوَ شَرّٞ لَّهُمۡۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴿180﴾﴾:

﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ كقولك: طوقته بطوق. أي سيجعل المال الذي لم يؤدوا زكاته طوقاً من نار، يحيط برقبتهم، والآية رقم 180.

4565 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1403 ـ وفيه «ومن آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ماله شجاعا أقرع، يطوقه يوم القيامة..».

[15] بـاب ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الآية: 186]:

4566 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2987 ـ وفيه قول عبد اللَّه بن أبي ـ وكان مشركاً لم يسلم: قوله لرسول الله ﷺ: «لا تغبروا علينا. إن كان ما تقول حقاً فلا تؤذنا به في مجالسنا. ارجع إلى رحلك».

[16] بـاب ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾ [الآية: 188]:

4567 ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجالاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ، كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه، وحلفوا، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا، فنزلت ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾.

4568 ـ عن علقمة بن وقاص أن مروان قال لبوابه: ـ وكان مروان يومئذ أمير المدينة من جهة معاوية ـ إذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرىء فرح بما أوتي، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لنعذبن أجمعون. فقال ابن عباس رضي الله عنه: ومالكم ولهذه؟ إنما دعا النبي ﷺ يهود، فسألهم عن شيء، فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ [الآية: 187] ولا مانع من تعدد سبب النزول.

[17] باب قوله ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَـَٔايَـٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ [الآية: 190]:

4569 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 117 ـ وفيه الرسول ﷺ يقوم في ثلث الليل الآخر فيقعد فينظر إلى السماء، فيقرأ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ والآيات بعدها إلى آخر السورة عشر آيات.

[18] بـاب ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الآية: 191]:

4570 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 117 ـ وفيه ما في سابقه وزيادة صلاة ابن عباس معه.

[19] بـاب ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾ [الآية: 192]:

وهي ثالثة الآيات العشر.

4571 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 117 ـ وفيه ما في سابقه.

[20] باب ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ﴾ [الآية: 193]:

وهي رابعة الآيات العشر.

4572 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 117 ـ وفيه ما في سابقه.

4 ـ سورة النساء

قال ابن عباس: ﴿يَسْتَنكِفَ﴾ يستكبر في قوله: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾﴾ [الآية: 172].

﴿قِوَٰمًا﴾ قوامكم من معايشكم في قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [الآية: 5].

﴿لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ يعني الرجم للثيب، والجلد للبكر. في قوله: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي

﴿ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ۝١٥﴾ [الآية: 15].

وقال غيره: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ﴾ يعني اثنتين وثلاثاً وأربعاً، ولا تجاوز العرب رباع بهذه الصيغة، فلا يقولون: خماس. في قوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [الآية: 3].

[1] باب ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ :

4573 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 ـ وفيه يتيمة كانت لها نخلة فتزوجها وأمسكها من أجل النخلة، ولكونها يتيمة في حجره، لا سند لها يريد أن لا يدفع لها مهر المثل، فنهى عن مثل ذلك.

4574 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 ـ وفيه تفسير عائشة رضي الله عنها للآية.

[2] بـاب ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ :

صدر الآية ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ﴾ .

﴿وَبِدَارًا﴾ مبادرة. ﴿أَعْتَدْنَا﴾ أعددنا ـ أفعلنا من العتاد. في قوله ﴿وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الآية: 18].

4575 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2212 ـ وفيه أن يأكل ولي اليتيم من مال اليتيم بالمعروف إذا كان الولي فقيراً.

[3] بـاب ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾ [الآية: 8]:

والمعنى إذا حضر قسمة الميراث من لا يرث من أولي القربى أو اليتامى والمساكين فأعطوهم من التركة قليلاً إن كانت كثيرة، واعتذروا لهم برفق ومعروف

إن كانت قليلة، ويرى ابن عباس أن حكمها باق إلى اليوم، وقيل: نسختها آية المواريث.

4576 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2759 ـ وفيه قول ابن عباس رضي الله عنهما: إنها محكمة وليست بمنسوخة.

[4] باب قوله ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ [الآية: 11].

4577 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 194 ـ وفيه مرض جابر رضي الله عنه، وقوله للرسول ﷺ: ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت آية المواريث.

[5] باب قوله ﴿وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ﴾ [الآية: 12]:

4578 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2747 ـ وفيه «كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب... وللزوج الشطر والربع.

[6] باب ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾ [الآية: 19]:

ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿لا تعضلوهن﴾ لا تقهروهن. والمراد أن الرجل تكون له المرأة، وهو كاره لصحبتها، ولها عليه مهر ونفقة، فيضحرها، ويسيء معاملتها حتى تختلع وتفدي نفسها.

﴿حوبا﴾ إثماً. في قوله: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا﴾ [الآية: 2].

﴿تَعُولُواْ﴾ تميلوا. في قوله: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [الآية: 3].

﴿نِحۡلَةٗۚ﴾ النحلة المهر وقيل: عطاء من غير عوض، في قوله: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ﴾ [الآية: 4].

4579 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ

﴿أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾ قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها أحداً حتى تموت فيرثوها فهم أحق بها من أهلها. فنزلت هذه الآية في ذلك. وأخرجه عند رقم: -

6948: تحت باب من الإكراه.

بلفظ ما سبق.

[7] باب قوله ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾ [الآية: 33]:

وقال معمر: ﴿أَوۡلِيَآءَ﴾ موالي، و ﴿أَوۡلِيَآءَ﴾ ورثة و ﴿ما قدمت أيمانكم﴾ هو مولى اليمين، وهو الحليف. و ﴿ٱلۡمَوۡلَىٰ﴾ أيضاً ابن العم، و ﴿ٱلۡمَوۡلَىٰ﴾ المنعم المعتق، و ﴿ٱلۡمَوۡلَىٰ﴾ المعتَق، و ﴿ٱلۡمَوۡلَىٰ﴾ المليك، و ﴿ٱلۡمَوۡلَىٰ﴾ مولى في الدين. ومعنى الآية: ولكل ميت جعلنا ورثة، ولكل من الرجال والنساء قدرنا نصيباً ميراثاً مما ترك الوالدان والأقربون - والذين عقدت أيمانكم بالتحالف أو بالأخوة التي آخاها بينكم رسول الله ﷺ، فآتوهم نصيبهم، وكان نصيبهم السدس، ثم نسخ بقوله ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ﴾ .

4580 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2292 - وفيه «كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه...».

[8] باب قوله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ﴾ [الآية: 40]:

يعني زنة ذرة.

4581 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 22 - وفيه رؤية الله تعالى يوم القيامة وفيه تساقط عبدة غير الله في النار.

[9] باب ﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ﴿٤١﴾﴾ [الآية: 41].

﴿المختال﴾ والختال واحد في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [الآية: 36].

﴿نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ نسويها حتى تعود كأقفائهم، طمس الكتاب محاه. في قوله: ﴿يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها﴾ [الآية: 47].

﴿جهنم سعيرا﴾ وقوداً. في قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [الآية: 55].

4582 - عن عمرو بن مرة رضي الله عنه. قال لي النبي ﷺ: «اقرأ عليّ. قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: فإني أحب أن أسمعه من غيري، فقرأت عليه سورة النساء، حتى بلغت «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً»؟ قال: أمسك. فإذا عيناه تذرفان».

[10] باب قوله ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [الآية: 43]:

وتكملتها ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.

﴿صَعِيدًا﴾ وجه الأرض.

وقال جابر رضي الله عنه: كانت الطواغيت التي يتحاكمون إليها في جهينة واحد، وفي أسلم واحد، وفي كل حي واحد كهان ينزل عليهم الشيطان. يفسر ألفاظاً من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [الآية: 51] - ولا توجد مناسبة لدخولها تحت هذا الباب.

وقال عمر رضي الله عنه: الجبت السحر، والطاغوت الشيطان.

وقال عكرمة: الجبت بلسان الحبشة شيطان، والطاغوت الكاهن.

4583 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 334 - وفيه «فحضرت الصلاة، وليسوا على وضوء، ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فأنزل الله آية التيمم».

[11] باب قوله ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [الآية: 59].

ذوي الأمر.

4584 - عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ قال: نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية راجع قصته في الحديث رقم 4340 - والمقصود من الآية على هذا الجزء الذي لم يذكره البخاري ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾.

[12] باب ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾ [الآية: 65]:

4585 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2359 - وفيه قضية سقي الزبير إلى الجدر، واعتراض جاره.

[13] باب ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الآية: 69]:

4586 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4435 - وفيه تخيير النبي عند موته بين الدنيا والآخرة.

[14] باب ﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا﴾ [الآية: 75]:

4587 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1357 - وفيه ابن عباس رضي الله عنهما: كنت أنا وأمي من المستضعفين من الرجال والنساء.

4588 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1357 - وفيه ما في سابقه.

ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿حَصِرَتۡ﴾ ضاقت في قوله تعالى ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ﴾ [الآية: 90].

﴿تلووا ألسنتكم﴾ بالشهادة في قوله: ﴿فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ولو تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا﴾ [الآية: 135].

وقال غيره ﴿المراغم﴾ المهاجر. راغمت هاجرت قومي في قوله ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [الآية: 100].

﴿موقوتا﴾ مؤقتاً وقته عليهم. في قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [الآية: 103].

[15] باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾؟:

أي لا تكونوا فئتين وجماعتين وفريقين بشأن المنافقين ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم﴾ وبددهم وأهلكم ﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ [الآية: 88].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: بددهم ﴿فِئَةٍ﴾ جماعة.

4589 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1884 ـ وفيه «رجع ناس من أصحاب رسول الله ﷺ من أحد، وكان الناس فيهم فريقين. فريق يقول: اقتلهم. وفريق يقول: لا. فنزلت. فقال ﷺ: إنها طيبة، وإنها تنفي خبثها كما تنفي النار خبث الفضة.

[16] باب ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾:

أي أفشوه ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [الآية: 83] ﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ يستخرجونه.

﴿حَسِيبًا﴾ كافياً في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [الآية: 86].

﴿إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ يعني الموات، حجراً أو مدراً وما أشبهه في قوله: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [الآية: 117] ﴿مَّرِيدًا﴾ متمرداً.

﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾ بتكه قطعه في قوله: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [الآية: 119].

﴿قِيلًا﴾ وقولاً واحد في قوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾؟ [الآية: 122].

﴿طَبَعَ﴾ ختم. في قوله: ﴿وقالوا قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم﴾ [الآية: 155].

[17] باب ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ۝٩٣﴾ [الآية: 93]:

ويرى ابن عباس رضي الله عنهما أن القاتل المتعمد مخلد في النار، وأن هذه الآية لم تنسخ ولم تؤول، وهو رأي شاذ.

4590 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3855 - وفيه قول ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت هذه الآية آخر ما نزل، وما نسخها شيء.

[18] باب ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الآية: 94].

السلم والسلم والسلام واحد.

4591 - عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس: كان رجل في غنيمة له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك... إلى قوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ تلك الغنيمة، قال: قرأ ابن عباس: «السلام».

في رواية «قالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا» وفي رواية «أن سرية المقداد لما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، وغنم ماله، فقال له النبي ﷺ: كيف لك بلا إله إلا الله؟ فنزلت الآية، ومثل هذا وقع لأسامة بن زيد في سرية أخرى، ولا مانع من تعدد سبب النزول لآية واحدة.

[19] بـاب ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 95]:

4592 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2832 ـ وفيه ابن أم مكتوم ونزول ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾.

4593 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2831 ـ وفيه ما في سابقه.

4594 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2831 ـ وفيه ما في سابقه.

4595 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3954 ـ وفيه عن ابن عباس رضي الله عنهما «لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون إلى بدر».

[20] بـاب ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ [الآية: 97]:

4596 ـ عن محمد بن عبد الرحمن أبي الأسود قال: قطع على أهل المدينة بعث أي فرض عليهم جيش «فاكتتبت فيه، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما، فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهم فيرمى به، فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فأنزل الله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية.

وفي رواية «أن قوماً من أهل مكة كانوا قد أسلموا، وكانوا يخفون إسلامهم، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر، فأصيب بعضهم، فنزلت فيهم الآية». وأخرجه عند رقم: ـ

7085: تحت باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم ـ بلفظ ما سبق.

[21] بـاب ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾ [الآية: 89]:

4597 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1357 ـ وفيه قول ابن عباس

رضي الله عنهما: كانت أمي من عذر الله.

[22] باب قوله ﴿فَأُولَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿99﴾﴾ [الآية: 99]:

و ﴿عَسَى﴾ من الله للتحقق لا للرجاء، أي فأولئك يعفو الله عنهم.

4598 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 797 ـ وفيه دعاء النبي ﷺ للمستضعفين بالنجاة والدعاء بشدة الوطأة على مضر.

[23] باب قوله ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ﴾ [الآية: 102]:

4599 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ قال: عبد الرحمن بن عوف وكان جريحا. أي كان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه جريحاً، فنزلت الآية للترخيص له ولأمثاله من أصحاب الأعذار أن لا يحملوا أسلحتهم لثقلها عليهم، على أن يأخذوا حذرهم.

[24] باب قوله ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ. . .﴾ [الآية: 127].

4600 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 ـ وفيه قول عائشة رضي الله عنها: «هو الرجل تكون عنده اليتيمة وهو وليها ووارثها. . .».

[25] باب ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿128﴾﴾ [الآية: 128]:

وقال ابن عباس: «شقاق» تفاسد في قوله ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [الآية: 35] ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ هواه في الشيء يحرص عليه في [الآية: 128] ﴿كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾ لا هي أيم، ولا ذات زوج في

قوله: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ﴾ [الآية: 129] ﴿نُشُوزًا﴾ بغضاً في [الآية: 128]، والنشوز يكون من المرأة والرجل، وهو هنا من الرجل، والإعراض البغض. ولم يرتب البخاري الآيات عند تفسير الكلمات، وهذا كثير.

4601 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2450 ـ وفيه «الرجل تكون عنده المرأة، ليس يستكثر منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حل». فنزلت الآية.

[25] باب ﴿إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [الآيات: 145، 146]:

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أسفل النار.

﴿نَفَقًا﴾ سرباً في قوله: ﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ ۚ﴾ [سورة الأنعام، الآية: 35]، ولا علاقة لها بما نحن فيه اللهم إلا الاشتراك في حروف نفق.

4602 ـ عن الأسود قال: كنا في حلقة عبد الله، فجاء حذيفة حتى قام علينا، فسلم، ثم قال: لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم. قال الأسود: سبحان الله، إن الله يقول: إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار، فتبسم عبد الله، وجلس حذيفة في ناحية المسجد، فقام عبد الله، فتفرق أصحابه فرماني حذيفة بالحصا، فأتيته، فقال حذيفة: عجبت من ضحكه، وقد عرف ما قلت. لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيراً منكم، ثم تابوا فتاب الله عليهم» أي فاحذروا مقلب القلوب، واحذروا أن يدخلكم نفاق بمواظبتكم على العلم.

[26] باب قوله ﴿۞ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَـٰرُونَ وَسُلَيْمَـٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾﴾ [الآية: 163]:

4603 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3412 ـ وفيه «لا ينبغي لأحد أن

يقول: أنا خير من يونس بن متى».

4604 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3414 ـ وفيه «من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد كذب».

[27] باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾ [الآية: 176]:

آخر آية في سورة النساء ـ والكلالة ممن لم يرثه أب أو ابن، وهو مصدر من تكلله النسب وأحاط به النسب كما يحيط الإكليل بالرأس. فحيث لا ولد له ولا والد يحيط به الأقربون.

4605 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3464 ـ وفيه «آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت ﴿يستفتونك. قل الله يفتيكم في الكلالة﴾ أي آخر ما نزل حسب علمه، أو آخر ما نزل في المواريث.

5 ـ سورة المائدة

[1] باب ﴿حَرَمٌ﴾ في قوله ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [الآية: 1]:

واحدها حرام أي محرمين بحج أو عمرة.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ بنقضهم. فما زائدة [الآية: 13].

﴿ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ﴾ أي التي جعل الله، وقيل: وهب الله ـ في قوله: ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [الآية: 21].

﴿تَبُوٓأَ﴾ تحمل. في قوله: ﴿إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ﴾ [الآية: 29].

﴿دَآئِرَةٌ﴾ دولة. في قوله: ﴿يقولون: نخشى أن تصيبنا دائرة﴾ [الآية: 52] ـ أي تهلكنا دولة وتوبة وعلى الباغي تدور الدوائر. والأيام دول.

وقال غيره: الإغراء التسليط. في قوله: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الآية: 14].

﴿أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن في قوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الآية: 5].

قال سفيان: ما في القرآن آية أشد عليّ من ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الآية: 68].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿مَخْمَصَةٍ﴾ مجاعة في قوله ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الآية: 3].

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ من حرم قتلها إلا بحق حيي الناس منه جميعاً في قوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ﴾ [الآية: 32].

﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ سبيلاً وسنة في قوله: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [الآية: 48].

﴿المهين﴾ الأمين. القرآن أمين على كل كتاب قبله. في قوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [الآية: 48].

[2] باب قوله ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [الآية: 3].

4606 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 45 ـ وفيه قول اليهود لعمر رضي الله عنه: إنكم تقرءون آية لو نزلت فينا لاتخذناها عيداً... ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

[3] باب قوله ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [الآية: 6]:

﴿تَيَمَّمُوا۟﴾ تعمدوا واقصدوا ﴿ءَآمِّينَ﴾ عامدين. «أممت وتيممت واحد» في قوله: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ [الآية: 3].

وقال ابن عباس: ﴿لَمَسْتُمُ﴾ في قوله: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ

لَمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الآية: 6].

﴿وتمسوهن﴾ في قوله: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ [سورة البقرة، الآية: 36]، ويشير بذكرها إلى أن المراد هنا بلمس النساء وطؤهن، وهو مذهب الحنفية.

﴿ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ في قوله: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [سورة النساء، الآية: 23].

و ﴿الإفضاء﴾ في قوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [سورة النساء، الآية: 21]، أي وكل ذلك المراد منه النكاح أي الجماع.

4607 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 334 ـ وفيه عائشة رضي الله عنها، وانقطاع عقدها وحبس الجيش حتى يبحثوا عنه، ونزول آية التيمم.

4608 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 334 ـ وفيه ما في سابقه.

[4] باب قوله ﴿فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾ [الآية: 24]:

4609 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3952 ـ وفيه موقف المقداد يوم بدر: «لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى...».

[5] باب ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [الآية: 33]:

«المحاربة لله» الكفر به.

4610 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 233 ـ وفيه الأعراب الذين خرجوا مع إبل الرسول ﷺ فقتلوا الراعي واستولوا على الإبل، وحاربوا الله ورسوله، فطبقت عليهم الآية والجزاء فيها.

[6] باب قوله: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ :

4611 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2703 ـ وفيه «كسرت الربيع بنت

النضر عمة أنس بن مالك رضي الله عنها سِنَّ جارية، فكان الحكم القصاص».

[7] باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [الآية: 67]:

والأمر هنا للوجوب، فيجب عليه ﷺ تبليغ كل ما أنزل إليه، مما يقصد تبليغه، ومما أمر بتبليغه، وكذلك جميع الرسل، قال تعالى: ﴿لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ [سورة الجن، الآية: 28].

4612 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3234 ـ وفيه «من حدثك أن محمداً ﷺ كتم شيئاً مما أنزل الله عليه فقد كذب...».

[8] باب قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [الآية: 89]:

4613 ـ عن عائشة رضي الله عنها: أنزلت هذه الآية ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ في قول الرجل: لا. والله، وبلى. والله ففسرت عائشة رضي الله عنها لغو اليمين بما يجري على لسان المكلف من غير قصد اليمين، وقيل: هو الحلف على غلبة الظن، وقيل: ما كان في الغضب الشديد، وقيل: ما كان في معصية. وأخرجه عند رقم: ـ

6663: تحت باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [سورة البقرة، الآية: 225].

بلفظ ما سبق.

4614 ـ عن عائشة رضي الله عنها أن أباها كان لا يحنث في يمين، حتى أنزل الله كفارة اليمين. قال أبو بكر: «لا أرى يميناً أرى غيرها خيراً منها إلا قبلت رخصة الله، وفعلت الذي هو خير» وهذا الحديث في اليمين المنعقدة وليس في اللغو. وأخرجه عند رقم: ـ

6621: تحت باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [سورة المائدة، الآية: 89].

بلفظ ما سبق غير أن فيه «لم يكن يحنث في يمين قط... قال: لا أحلف على يمين فرأيت غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني».

[9] باب قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ [الآية: 87]:

4615 ـ عن عبد اللّه رضي الله عنه قال: كنا نغزو مع النبي ﷺ وليس معنا نساء، فقلنا: ألا نختصي؟ فنهانا عن ذلك، فرخص لنا بعد ذلك أن نتزوج المرأة بالثوب، ثم قرأ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ فيرى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن الآية نزلت في تزويج المعسر ـ فقير المال ـ فأبيح له نكاح المرأة بالثوب كخاتم الحديد، وقيل: نزلت في رجل أراد أن يحرم أكل اللحم على نفسه، وقيل: في قوم أرادوا أن يحرموا على أنفسهم شهوات الدنيا، ليسيحوا في الأرض. ولا مانع من تعدد الأسباب لمنزل واحد. وأخرجه عند رقم: ـ

5071: تحت باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام.

بلفظ «ليس لنا نساء» وليس فيه الترخيص.

5075: تحت باب ما يكره من التبتل والخصاء.

بلفظ الحديث رقم 4615.

[10] باب قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الآية: 90]:

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «الأزلام القداح يقتسمون بها في الأمور» كانوا في الجاهلية يأتون بثلاثة سهام مكتوب على أحدها: افعل ـ أو أمرني ربي ـ وعلى الثاني: لا تفعل ـ أو نهاني ربي، والثالث خال من الكتابة فإذا أراد أحدهم أمراً مهما أخرج واحداً من الصندوق أو من كنانته، فإذا خرج المكتوب عليه: افعل. فعل وإذا خرج المكتوب عليه: لا تفعل ترك، وإذا خرج الخالي من الكتابة أعاد، وكان هبل أعظم أصنام قريش وكانت الأزلام عنده في جوف الكعبة، يتحاكمون إليها، كما كان للأفراد أزلام، وكانت أحياناً قطعاً من الحجارة.

«والنصب أنصاب يذبحون عليها». أي حجارة كانوا يذبحون عليها، فينصب عليها الدم، وقيل: المراد بها الأصنام.

وقال غيره: الزلم القدح لا ريش له، وهو واحد الأزلام أي جزء من السهم، وليس السهم كاملاً بريشه.

«الاستقسام» في قوله: ﴿وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ بِٱلۡأَزۡلَٰمِۚ ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ﴾ [الآية: 3] «أن يجيل القداح، فإن نهته انتهى، وإن أمرته فعل ما تأمره به ـ يجيل يدير، وقد أعلموا وعلموا القداح أعلاماً، بضروب يستقسمون بها»، ووزن «فعلت» منه قسمت، والقسوم المصدر.

4616 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نزل تحريم الخمر، وإن في المدينة يومئذ لخمسة أشربة يريد أن الخمر لا تختص بالغيب، والخمسة ذكرها الحديث رقم 4619 «ما فيها شراب العنب». وأخرجه عند رقم: ـ

5579: تحت باب الخمر من العنب وغيره

بلفظ «وما بالمدينة منها شيء».

4617 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2464 ـ وفيه «ما كان لنا خمر غير نضيحكم هذا».

4618 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2815 ـ وفيه «صبح أناس غداة أحد الخمر فقتلوا شهداء وذلك قبل تحريمها».

4619 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت عمر رضي الله عنه على منبر النبي ﷺ يقول: أما بعد. أيها الناس. إنه نزل تحريم الخمر، وإنها من خمسة، من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل.. وأخرجه عند رقم: ـ

5581: تحت باب الخمر من العنب وغيره

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

5588: تحت باب ما جاء من أن الخمر ما خامر العقل.

بلفظ ما سبق، وزاد «وثلاث وددت أن رسول الله ﷺ لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً ويبين لنا حكمها بياناً واضحاً شافياً لا تختلف فيه «الجد» ميراثه مع الإخوة «والكلالة، وأبواب من الربا» لعله يشير إلى صور من ربا الفضل، لأن ربا

النسيئة متفق عليه. وأخرجه عند رقم: ـ

5589: تحت الباب السابق نفسه. بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

7337: تحت باب ما ذكر النبي ﷺ. بلفظ سبق ومختصر جداً.

[11] بـاب ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾ [الآية: 93].

4620 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2464 ـ وفيه أراق أنس رضي الله عنه الخمر في الطريق، وكانت خمرهم الفضيخ ـ وهو البسر قبل أن يحمر أو يرطب، يقطع قطعاً وينبذ حتى يتخمر ويسكر، وفيه «بعض شهداء أحد قتلوا وفي بطنهم الخمر، ولم تكن حرمت، فنزلت الآية.

[12] بـاب قـولـه ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [الآية: 101].

4621 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 93 ـ وفيه سؤال الرجل: من أبي. فنزلت الآية.

4622 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء، فيقول الرجل: من أبي؟ ويقول الرجل ـ تضل ناقته ـ أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾.

[13] بـاب ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [الآية: 103].

أي ما حرم الله هذه الأنعام.

﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ يقول. و ﴿إِذْ﴾ ههنا صلة أي زائدة. فليس المراد بها الحين والزمن الذي قال فيه، والمعنى يقول. في قوله ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ﴾ [الآية: 116].

﴿مَآئِدَةً﴾ فـي قـولـه: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِۖ﴾

[الآية: 112] ـ «أصلها مفعولة كعيشة راضية وتطليقة بائنة»، أي راض صاحبها، وبائن صاحبتها. والمعنى مِيدَ بها صاحبها من خير، يقال: مادني يميدني. ويقال: ماد البساط مده، فالمائدة ممدودة بالطعام.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما «متوفيك» مميتك. وهذه اللفظة في الآية 55 من سورة آل عمران، والتي في المائدة ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الآية: 117].

4623 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3521 ـ وفيه تعريف السائبة والبحيرة والوصيلة والحامي.

4624 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1044 ـ وفيه ما في سابقه مختصراً.

[14] باب ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [الآية: 117]:

4625 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3349 ـ وفيه «يجاء برجال من أمتي، فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب أصيحابي؟ فقال: إنك ما تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول كما قال العبد الصالح: وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد».

[15] باب قوله ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [الآية: 118]:

4626 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3349 ـ وفيه ما في سابقه مختصراً.

6 ـ سورة الأنعام

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «ثم لم تكن فتنتهم» معذرتهم في قوله ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الآية: 23] ـ ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ﴾ ما يعرش، من الكرم وغير ذلك في قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾

[الآية: 141] ﴿حمولة﴾ ما يحمل عليها في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ [الآية: 142] ﴿وَلَلَبَسْنَا﴾ لشبهنا في قوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ۝﴾ [الآية: 9] ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾ أهل مكة أي يا أهل مكة [الآية: 19] ﴿ينأون﴾ يتباعدون في قوله ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ [الآية: 26] ﴿تُبْسَلَ﴾ تفضح في قوله ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الآية: 70] ﴿أُبْسِلُوا۟﴾ أفضحوا في قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا كَسَبُوا۟﴾ [الآية: 70] ﴿باسطو أيديهم﴾ البسط الضرب في قوله: ﴿والملائكة باسطو أيديهم﴾ [الآية: 93] ويحتمل باسطو أيديهم بمقامع الحديد ـ وقوله ﴿ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ أضللتم كثيراً في قوله ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ [الآية: 128] ﴿مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيباً، وللشيطان والأوثان نصيباً في قوله: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ [الآية: 136] ﴿أَكِنَّةً﴾ واحدها كنان في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الآية: 25] ﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ﴾ يعني هل تشتمل إلا على ذكر أو أنثى؟ فلم تحرمون بعضاً وتحلون بعضاً؟ في قوله: ﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [الآية: 142] ﴿مَّسْفُوحًا﴾ مهراقاً في قوله ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ [الآية: 145] ـ أي غير متماسك تماسك الكبد ﴿صدف﴾ أعرض. في قوله ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ [الآية: 157] ﴿أبلسوا﴾ أويسوا. في قوله ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ [الآية: 44] ﴿سَرْمَدًا﴾ دائماً في قوله: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِضِيَآءٍ﴾ [سورة القصص، الآية: 71]، ولا علاقة لها بآيات سورة الأنعام.

﴿ٱسْتَهْوَتْهُ﴾ أضلته في قوله: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ [الآية: 71].

﴿يَمْتَرُونَ﴾ يشكون في قوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ [الآية: 2].

﴿وقر﴾ صمم، وأما الوقر فهو الحمل في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن

﴿يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًاۚ﴾ [الآية: 25].

﴿أَسَٰطِيرُ﴾ واحدها أسطورة وإسطارة، وهي الترهات في قوله: ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الآية: 25].

﴿ٱلْبَأْسَآءِ﴾ من البأس وهو الشدة ويكون من البؤس وهو الحزن في قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ [الآية: 42].

﴿جَهْرَةً﴾ معاينة.

﴿ٱلصُّورِ﴾ جماعة صورة، كقوله سورة وسور في قوله: ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّۚ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِۚ﴾ [الآية: 73].

﴿مَلَكُوتَ﴾ وملك، مثل رهبوت خير من رحموت، ويقول: ترهب خير من أن ترحم. في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الآية: 75].

﴿جَنَّ﴾ أظلم في قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًاۖ﴾ [الآية: 76].

﴿تَعَٰلَىٰ ٱللَّهُ﴾ علا الله. فق قوله: ﴿وَخَرَقُواْ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الآية: 100].

﴿وَإِن تَعْدِلْ﴾ تقسط ﴿لا يقبل منها﴾ في ذلك اليوم في قوله: ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآۗ﴾ [الآية: 70].

يقال: على الله حسبانه، أي حسابه، ويقال: حسباناً ورجوماً للشياطين في قوله: ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًاۚ﴾ [الآية: 96].

﴿مُسْتَقَرٌّ﴾ في الصلب ﴿وَمُسْتَوْدَعٌۗ﴾ في الرحم. في قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌۗ﴾ [الآية: 98].

﴿القنو﴾ العذق، والاثنان قنوان، والجماعة أيضاً قنوان، مثل صنو وصنوان في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ﴾ [الآية: 99].

[1] باب ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ [الآية: 59]:

والمعنى آلات فتح الغيب عنده وحده، أي علم الغيب.

4627 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1039 ـ وفيه «مفاتيح الغيب خمس» ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿34﴾﴾ .

[2] باب قوله ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الآية: 65]:

قيل: المراد من ﴿فَوْقِكُمْ﴾ من رؤسائكم، و ﴿مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ خدم السوء.

﴿يَلْبِسَكُمْ﴾ يخلطكم من الالتباس ﴿يَلْبِسُوٓا۟﴾ يخلطوا في قوله ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الآية: 82].

﴿شِيَعًا﴾ فرقاً.

4628 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بوجهك. قال: أو من تحت أرجلكم. قال: أعوذ بوجهك. أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض، قال رسول الله ﷺ: هذا أهون ـ أو هذا أيسر».

وفي الحديث «سألت الله أن يرفع عن أمتي أربعاً، فرفع عنهم ثنتين، وأبى أن يرفع عنهم ثنتين، دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء، والخسف من الأرض، وأن لا يلبسهم شيعاً، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع الله عنهم الخسف والرجم، وأبى أن يرفع عنهم الأخريين». وأخرجه عند رقم: ـ

7313: تحت باب قول الله تعالى ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

7406: تحت باب قول الله تعالى ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾.

بلفظ ما سبق.

[3] باب ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الآية: 82].

4629 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 32ـ وفيه: لما نزلت هذه الآية: قال أصحابه: أينا لم يظلم؟ فنزلت ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة لقمان، الآية: 13].

[4] باب قوله ﴿وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ **على عالمي زمانهم** [الآية: 86]:

4630 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3395 ـ وفيه «ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى».

4631 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3415 ـ وفيه ما في الحديث السابق.

[5] باب قوله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾:

الهاء للسكت والإشارة إلى ثمانية عشر رسولاً ذكروا قبلها [الآية: 84 ـ 90].

4632 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3421 ـ وفيه سؤال ابن عباس رضي الله عنهما عن سجدة ﷺ، وقوله «فبهداهم اقتده».

[6] باب قوله ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ [الآية: 146]:

وقال ابن عباس رضي الله عنهما «كل ذي ظفر» البعير والنعامة فالمراد كل ذي ظفر غير مشقوق «الحوايا» المبعر، المبعر والمباعر ما في البطن من الأمعاء وغيرها.

وقال غيره: «هادوا» صاروا يهودا، وأما قوله: «إنا هدنا إليك» تبنا، هائد. تائب في قوله: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ [سورة الأعراف، الآية: 156].

4633 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2236 ـ وفيه «قاتل الله اليهود،

لما حرم الله عليهم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوها».

[7] باب قوله ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ :

4634 ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لا أحد أغير من الله، ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا شيء أحب إليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه. قال أبو وائل: سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال عمرو لأبي وائل: ورفعه؟ قال: نعم. وأخرجه عند رقم: ـ

4637: تحت باب قوله ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ .

بلفظ ما سبق غير أن فيه ولا أحد أحب إليه المدحة من الله. وأخرجه عند رقم: ـ

5220: تحت باب الغيرة.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

7403: تحت باب قوله ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾.

بلفظ ما سبق.

[8] باب:

﴿وكيل﴾ حفيظ ومحيط به في قوله ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الآية: 102].

﴿قُبُلًا﴾ جمع قبيل، والمعنى أنه ضروب للعذاب، كل ضرب منها قبيل. في قوله ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا﴾ [الآية: 116].

﴿زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ﴾ كل شيء حسنته ووشيته وهو باطل فهو زخرف في قوله: ﴿يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا﴾ [الآية: 112].

﴿وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ حرام، وكل ممنوع فهو حجر محجور، والحجر كل بناء بنيته، ويقال للأنثى من الخيل حجر، ويقال للعقل حجر وحجى، وأما الحجر فموضع ثمود، وما حجرت عليه من الأرض فهو حجر، ومنه سمي حطيم البيت

حجراً كأنه مشتق من محطوم، مثل قتيل من مقتول، وأما حجر اليمامة فهو منزل والمقصود قوله «وقالوا: هذه أنعام وحرث حجر» [الآية: 138].

[9] باب قوله ﴿هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾:

لغة أهل الحجاز: هلم للواحد والاثنين والجميع. ﴿ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَاۖ﴾ [الآية: 150].

[10] باب ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾:

﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الآية: 158].

4635 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 85 ـ وفيه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها.

4636 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 85 ـ وفيه ما في سابقه.

7 ـ سورة الأعراف

قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ورياشا﴾ المال في قوله: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِي سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًاۖ﴾ [الآية: 26] ـ وهذه قراءة، وقراءة حفص «وريشاً».

﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ في الدعاء وفي غيره في قوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿55﴾﴾ [الآية: 55] والاعتداء في الدعاء يكون بطلب ما يستحيل حصوله شرعاً، أو بطلب المعصية.

﴿عَفَوا۟﴾ كثروا وكثرت أموالهم في قوله: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟﴾ [الآية: 95].

﴿ٱلْفَتَّاحُ﴾ القاضي في قوله: ﴿قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَهُوَ ٱلْفَتَّاحُ ٱلْعَلِيمُ ﴿26﴾﴾ [سورة سبأ، الآية: 26] وذكرت هنا في الأعراف تمهيداً لقوله:

﴿افْتَحْ بَيْنَنَا﴾ في قوله: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [الآية: 89].

﴿نَتَقْنَا الْجَبَلَ﴾ رفعنا. في قوله: ﴿وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة، وظنوا أنه واقع بهم﴾ [الآية: 171].

﴿انبجست﴾ انفجرت في قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنِ اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ﴾ [الآية: 160].

﴿مُتَبَّرٌ﴾ خسران في قوله: ﴿إِنَّ هَٰؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿139﴾﴾ [الآية: 139].

﴿آسَىٰ﴾ أحزن. في قوله: ﴿لقد أبلغتكم رسالات ربي ونصحت لكم، فكيف آسى على قوم كافرين﴾ [الآية: 93].

﴿تَأْسَ﴾ تحزن. هذه الكلمة في سورة المائدة الآية 26، 68 ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

وقال غيره: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ يقول: ما منعك أن تسجد. يعني أن «لا» زائدة والمعنى الصحيح بدونها، في قوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ۖ﴾؟ [الآية: 12].

﴿يَخْصِفَانِ﴾ أخذ الخصاف من ورق الجنة، يؤلفان الورق، بعضه إلى بعض. في قوله: ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ ۖ﴾ [الآية: 22] - والخصف الترقيع والتجميع.

﴿سوءاتهما﴾ كناية عن فرجيهما. في قوله: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا﴾ [الآية: 22] - وقد فسر البخاري عجز الآية قبل صدرها، ولم يراع ترتيب الآيات في السورة كما هو ظاهر من أرقامها.

﴿وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ في قوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الآية: 24] - والحين ههنا إلى يوم القيامة والحين عند العرب من ساعة إلى ما لا يحصى عدده.

الرياش والريش واحد، وهو ما ظهر من اللباس، راجع الكلمة أول تعليقات السورة.

﴿قبيله﴾ جيله الذي هو من منهم. في قوله: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الآية: 27].

﴿أداركوا﴾ اجتمعوا. في قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ﴾ [الآية: 38].

ومشاق الإنسان والدابة كلها يسمى سموماً، واحدها سم، وهي عيناه ومنخراه وفمه وأذناه ودبره وإحليله يفسر قوله: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الآية: 40]، فالسم كل ثقب، وكل ثقب في الإنسان والدابة يقال له سم.

﴿غَوَاشٍ﴾ ما غشوا به. في قوله: ﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الآية: 41].

﴿نُشْرًا﴾ متفرقة. في قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًا﴾ - بضم النون والشين قراءة - ﴿بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ [الآية: 57].

﴿نَكِدًا﴾ قليلاً. في قوله: ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الآية: 58].

﴿يَغْنَوْا۟﴾ يعيشوا. في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَا﴾ [الآية: 92].

﴿حَقِيقٌ﴾ حق. في قوله ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [الآية: 105].

﴿استرهبوهم﴾ من الرهبة خوفهم وصيروهم راهبين - في قوله: ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الآية: 116].

﴿تَلْقَفُ﴾ تلقم. في قوله: ﴿فإذا هي تلقف ما يأتكون﴾ [الآية: 117].

﴿طَٰٓئِرُهُمْ﴾ حظهم. في قوله: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الآية: 131].

﴿طوفان﴾ من السيل، ويقال للموت الكثير «الطوفان» في قوله: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ﴾ [الآية: 133].

﴿القمل﴾ الحمنان، يشبه صغار الحلم.

﴿عروش﴾ وعريش بناء في قوله: ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُواْ يَعْرِشُونَ﴾ [الآية: 137].

﴿سُقِطَ﴾ كل من ندم فقد سقط في يده في قوله: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِىٓ أَيْدِيهِمْ﴾ [الآية: 149].

﴿الأسباط﴾ قبائل بني إسرائيل. في قوله: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾ [الآية: 160].

﴿يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ يتعدون له، يجاوزون، تعد تجاوز في قوله: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ [الآية: 163].

﴿شُرَّعًا﴾ شوارع في قوله: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾ [الآية: 163].

﴿بَـِٔيسٍ﴾ شديد في قوله: ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ﴾ [الآية: 165].

﴿أَخْلَدَ﴾ قعد وتقاعس في قوله: ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ [الآية: 176] أي لزمها وتقاعس ومال إلى الدنيا.

﴿ستستدرجهم﴾ تأتيهم من مأمنهم، كقوله: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُواْ﴾ في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الآية: 182].

﴿مِّن جِنَّةٍ﴾ من جنون. في قوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾﴾ [الآية: 184].

﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ متى خروجها في قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾؟ [الآية: 187].

﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ استمر بها الحمل فأتمته في قوله: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ [الآية: 189].

﴿يَنزَغَنَّكَ﴾ يستخفنك في قوله: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ [الآية: 200].

طيف ملم به لمم، ويقال: طائف وهو واحد في قوله: ﴿إن الذين اتقوا إذا أصابهم طائف من الشيطان تذكروا﴾ [الآية: 201].

﴿يَمُدُّونَهُمْ﴾ يزينون في قوله: ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ﴾ [الآية: 202].

«وخفية خوفاً، وخيفة من الإخفاء» في قوله: ﴿واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والأصال﴾ [الآية: 205].

﴿وَٱلْءَاصَالِ﴾ واحدها أصيل، وهو ما بين العصر إلى المغرب، كقوله ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ في قوله: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الأحزاب، الآية: 42].

[1] باب قوله عز وجل ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش، ما ظهر منها وما بطن﴾ [الآية: 33]:

4637 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4634 - وفيه «لا أحد أغير من الله، ولذلك حرم الفواحش» قيل: المراد بها الكبائر عموماً، وقيل: المراد بها الزنا خاصة، ويقال عليها بقية الكبائر.

[2] باب ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾ [الآية: 143]:

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿أَرِنِى﴾ أعطني.

4638 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2412 - وفيه «فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يضيق فإذا أنا بموسى آخذ القائمة من قوائم العرش،

فلا أدري. أفاق قبلي؟ أم جزى بصعقة الطور».

4639 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4478 ـ وفيه «الكمأة من الجن، وماؤها شفاء العين».

[3] بـاب ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿158﴾﴾ [الآيـة: 158]:

4640 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3661 ـ وفيه عتاب بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقول النبي ﷺ: هل أنتم تاركو لي صاحبي؟ إني قلت: يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً. فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت.

[4] باب ﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾:

في قـولـه: ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٔـٰتِكُمْ ۚ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿161﴾﴾ ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ﴾ [الآيتان: 161 ـ 162].

4641 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3403 ـ وفيه «فبدلوا، فدخلوا يزحفون على استاهم، وقالوا: حبة في شعرة».

[5] باب ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَـٰهِلِينَ ﴿199﴾﴾ [الآية: 199]:

﴿العرف﴾ المعروف.

4642 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة وهو معدود في الصحابة، أسلم في الفتح، وشهد حنيناً، وكان من المؤلفة قلوبهم، وكان في الجاهلية موصوفاً بالشجاعة والجهل والجفاء، وسماه النبي ﷺ: الأحمق المطاع، وفي عهد أبي بكر رضي الله عنه تبع طليحة الأسدي لما ادعى النبوة وأسر في حروب الردة، واستتابه أبو بكر فتاب، وقدم على عمر بعد أن استقام أمره. فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس ـ وكان من الغفر الذين يدينهم عمر

رضي الله عنه - إذ كان من القراء - وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته، كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي. هل لك وجه عند هذا الأمير؟ من جفائه لم يقل: عند أمير المؤمنين «فاستأذن لي عليه» أي في خلوة «قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر. فلما دخل عليه قال: هي يا ابن الخطاب» بكسر الهاء وسكون الياء، وتزاد عليها هاء السكت فيقال هيه: كلمة يقصد بها الاستزادة من الحديث، وأحياناً للزجر والمؤاخذة وهو المناسب هنا فوالله ما تعطينا الجزل الكثير، وكان الرسول ﷺ قد أعطاه من غنائم حنين مائة من الإبل تأليفاً له، أما عمر رضي الله عنه فقد كان لا يعبأ بالمؤلفة قلوبهم، ويرى أن الإسلام غني عنهم، ولذلك أوقف سهمهم من الزكاة «ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر، حتى همَّ أن يوقع به» وأن يضربه. «فقال له الحر: يا أمير المؤمنين. إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ وإن هذا من الجاهلين. والله ما جاوزها عمر رضي الله عنه حين تلاها عليه، وكان وقافا عند كتاب الله. يعمل بما فيه ولا يتجاوزه. وأخرجه عند رقم: -

7286: تحت باب الاقتداء بالنبي ﷺ.

بلفظ ما سبق.

4643 - عن عبد اللَّه بن الزبير رضي الله عنهما ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ قال: ما أنزل الله إلا في أخلاق الناس. وأخرجه عند رقم: -

4644 - عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: «أمر الله نبيه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس» والعفو ما سهل تناوله.

8 - سورة الأنفال

[1] باب قوله ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ﴾ [الآية: 1].

قال ابن عباس: الأنفال المغانم.

قال قتادة: «ريحكم» الحرب في قوله: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟

فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الآية: 16].

يقال: نافلة عطية مفرد الأنفال.

4645 - عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: سورة الأنفال متى نزلت؟ قال: نزلت في بدر.

﴿ٱلشَّوْكَةِ﴾ الحد والمشقة، في قوله: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الآية: 7].

﴿مُرْدِفِينَ﴾ فوجاً بعد فوج، ردفني وأردفني جاء بعدي [الآية: 9].

﴿ذُوقُواْ﴾ باشروا وجربوا، وليس هذا من ذوق الفم أي أحسوا.

﴿فَيَرْكُمَهُۥ﴾ يجمعه في قوله: ﴿وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ﴾ [الآية: 37].

﴿شرد﴾ فرق في قوله: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِى ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾ [الآية: 57].

﴿وَإِن جَنَحُواْ﴾ طلبوا واتجهوا ومالوا.

﴿ٱلسَّلْمِ﴾ والسلم والسلام واحد في قوله: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الآية: 61].

﴿يُثْخِنَ﴾ يغلب في قوله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الآية: 67].

وقال مجاهد: ﴿مُكَآءً﴾ إدخال أصابعهم في أفواههم ﴿وَتَصْدِيَةً﴾ الصفير في قوله ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الآية: 35].

﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾ ليحبسوك. في قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الآية: 30].

[2] باب ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الآية: 22].

4646 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿22﴾﴾ قال: هم نفر من بني عبد الدار.

[3] بـاب ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿24﴾﴾ [الآية: 24].

﴿ٱسْتَجِيبُوا۟﴾ أجيبوا ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ يصلحكم.

4647 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4474 ـ وفيه أبو سعيد بن المعلى كان يصلي ودعاه رسول الله ﷺ فلم يجب، لأنه كان يصلي، فسأله الرسول ﷺ، وقرأ له الآية.

[4] باب قوله ﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَـٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿32﴾﴾ [الآية: 32]:

قال ابن عيينة: ما سمى الله تعالى «مطراً» في القرآن إلا عذاباً، وتسميه العرب الغيث، وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟﴾ [سورة الشورى، الآية: 28].

4648 ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال أبو جهل: «اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم» فنزلت ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ وما لهم أن لا يعذبهم الله؟ وهم يصدون عن المسجد الحرام والمعنى: وما كان الله ليعذبهم عذاب استئصال وأنت فيهم، وما كان الله ليعذب أقواماً سيسلمون وسيستغفرون، وما لهم لا يعذبون عذاباً دنيوياً غير استئصال من قحط ونحوه، وهم يستحقونه بصدهم عن المسجد الحرام. وأخرجه عند رقم: ـ

[5] بـاب قـولـه ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ :

4649 ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال أبو جهل... إلى آخر ما سبق.

[6] باب ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [الآية: 39].

4650 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3130 ـ وفيه سؤال الرجل لابن عمر رضي الله عنهما لماذا لم يخرج للحرب في الفتنة؟

4651 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3130 ـ وفيه ما في سابقه.

[7] بـاب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الآية: 65]:

4652 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما: «لما نزلت ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِۚ﴾ فكتب عليهم وفرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، فقال سفيان: غير مرة أن لا يفر عشرون من مائتين، ثم نزلت ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ الآية، فكتب أن لا يفر مائة من مائتين وزاد سفيان مرة نزلت ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ﴾ قال سفيان وابن شبرمة: وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا.

[8] باب ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [الآية: 66]:

4653 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما نزلت ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِۚ﴾ شق ذلك على المسلمين، حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، فجاء التخفيف، فقال: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِۚ﴾ قال: فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم».

9 ـ سورة براءة

﴿وَلِيجَةًۚ﴾ كل شيء أدخلته في شيء في قوله: ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةًۚ﴾ [الآية: 16].

﴿ٱلشُّقَّةُ﴾ السفر في قوله: ﴿لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا لاتبعوك، ولكن بعدت عليهم الشقة﴾ [الآية: 42].

﴿الخبال﴾ الفساد، والخبال الموت في قوله: ﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ [الآية: 47].

﴿وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾ لا توبخني في قوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾ [الآية: 49].

﴿كرها وكرها﴾ واحد في قوله: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [الآية: 53].

﴿مُدَّخَلًا﴾ يدخلون فيه في قوله ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْاْ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾﴾ [الآية: 57].

﴿يَجْمَحُونَ﴾ يسرعون. ﴿وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتِ﴾ ائتفكت وانقلبت بأهلها الأرض في قوله: ﴿وقوم وأصحاب مدين والمؤتفكات﴾ [الآية: 70] - ﴿أهوى﴾ ألقاه في هوة. في قوله: ﴿وَٱلْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَىٰ ﴿٥٣﴾﴾ [سورة النجم، الآية: 53].

﴿عَدْنٍ﴾ خلد، عدنت بأرض، أي أقمت، ومنه معدن، ويقال في معدن صدق في منبت صدق. في قوله: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ [الآية: 72].

﴿ٱلْخَوَالِفِ﴾ الخالف الذي خلفني فقعد بعدي، ومنه يخلفه في الغابرين، ويجوز أن يكون النساء، من الخالفة، وإن كان جمع الذكور، فإنه لم يوجد على تقدير جمعه إلا حرفان كلمتان تجمعان هذا الجمع فارس وفوارس، وهالك وهوالك في قوله ﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ [الآية: 93].

﴿ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ واحدها خيرة، وهي الفواضل في قوله ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ [الآية: 88].

﴿مرجئون﴾ مؤخرون. في قوله: ﴿وآخرون مرجئون لأمر الله﴾ [الآية: 106].

﴿الشفا﴾ شفير، وهو حده، و ﴿الجرف﴾ ما تجرف من السيول، والأودية ﴿هَارٍ﴾ هائر، يقال: تهورت البئر إذا انهدمت، وانهار مثله. في قوله: ﴿أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار، فانهار به في نار جهنم﴾ [الآية: 109].

﴿لأواه﴾ شفقاً وفرقاً: وقال الشاعر:

تـأوه آهــة الــرجــل الــحــزيــن

في قوله ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾ [الآية: 114].

[1] بـاب قـولـه ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١﴾ [الآية: 1]:

﴿وَأَذَٰنٌ﴾ إعـلام. فـي قـولـه: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ [الآية: 3].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿أُذُنٌ﴾ في قوله: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ يصغي بأذنه إلى كل قول، و ﴿يصدق﴾ ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ أي يميل إلى ما فيه خيركم في الدنيا والآخرة [الآية: 61].

﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ ونحوها كثير، والزكاة الطاعة والإخلاص في قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [الآية: 102].

﴿لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ لا يشـهـدون أن لا إلـه إلا الله. فـي قـولـه: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [سورة فصلت، الآيات: 6 ـ 7] ﴿يضاهون﴾ يشبهون في قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٣٠﴾ [الآية: 30].

4654 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4364 ـ وفيه «وآخر سورة نزلت براءة».

[2] باب قوله ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢﴾ [الآية: 2]:

﴿سيحوا﴾ سيروا.

4655 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 369 ـ وفيه أبو بكر يأمر أبا هريرة

رضي الله عنهما أن يؤذن في الناس يوم حج بهم أن يؤذن ببراءة ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾.

[3] باب قوله ﴿وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي الله، وبشر الذين كفروا بعذاب أليم﴾ **آذنهم أعلمهم**.

4656 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 369 ـ وفيه ما في سابقه.

[4] باب ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الآية: 4]:

4657 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 369 ـ وفيه ما في سابقه.

[5] باب ﴿فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم﴾ ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [الآية: 12]:

4658 ـ عن زيد بن وهب قال: كنا عند حذيفة رضي الله عنه، فقال: ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة ولا من المنافقين إلا أربعة. فقال أعرابي: إنكم أصحاب محمد ﷺ تخبرونا، فلا ندري، فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويأتونها من الخلف ومن غير أبوابها «ويسرقون أعلاقنا ونفائس أموالنا؟ قال: أولئك الفساق. أجل. لم يبق منهم إلا أربعة، أحدهم شيخ كبير، لو شرب الماء البارد لما وجد برده.

[6] باب قوله ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾:

4659 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1403 ـ وفيه «يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع».

4660 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1406 ـ وفيه معاوية يقول: هذه الآية في أهل الكتاب وليست فينا.

[7] باب قوله ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الآية: 35]:

4661 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1404 ـ وفيه لما أنزلت الزكاة جعلها الله طهراً للأموال.

[8] باب قوله ﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم﴾ **هو القائم** [الآية: 36]:

4662 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 67 ـ وفيه «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض. السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم...».

[9] باب قوله ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾:

أي ناصرنا ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ السكينة فعيلة من السكون [الآية: 40]:

4663 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3653 ـ وفيه قول أبي بكر رضي الله عنه: لو أن أحدهم رفع قدمه رآنا. قال: ما ظنك باثنين الله ثالثهما.

4664 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال حين وقع بينه وبين الزبير «شيء بسبب البيعة، وذلك أن ابن الزبير حين مات معاوية امتنع من البيعة ليزيد بن معاوية، فوجه إليه جيشاً إلى مكة، فحصر ابن الزبير بمكة، ورموا الكعبة بالمنجنيق حتى احترقت، فمات يزيد، فرجع الجيش إلى الشام، وقام ابن الزبير ببناء الكعبة، ودعا إلى نفسه، فبويع بالخلافة في الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام، وغلب مروان على الشام، ثم على مصر، ثم مات، وقام عبد الملك ابنه مكانه، فغلب على الكوفة ـ وكان محمد بن علي بن أبي طالب

المعروف بابن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة منذ قتل الحسين، فدعاهما ابن الزبير للبيعة، فامتنعا، وقالا: لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة، وتبعهما على ذلك جماعة، فشدد عليهم ابن الزبير، وحصرهم، وجهز إليهما وإلى أتباعهما جيشاً أخرجوهما من الحصار، واستأذنوهما من قتال ابن الزبير، فرفضا، وخرجا إلى الطائف، فأقاما بها، حتى مات ابن عباس سنة ثمان وستين. وقد ألبوه على ابن الزبير فقال: قلت: أبوه الزبير، وأمه أسماء، وخالته عائشة، وجده أبو بكر، وجدته صفية» أي فهو جدير بالخلافة، ولكن امتناعي عن البيعة رجاء حقن الدماء ووقف الحروب. وأخرجه عند رقم: -

4665 - قال ابن جريج. قال ابن أبي مليكة: وكان بينهما شيء، فغدوت على ابن عباس، فقلت: أتريد أن تقاتل ابن الزبير؟ فتحل حرم الله؟ فقال: معاذ الله. إن الله كتب ابن الزبير وبني أمية محلين، وإني - والله - لا أحله أبداً. قال: قال الناس: بَايِعْ لابن الزبير. فقلت: وأين بهذا الأمر عنه؟ أما أبوه فحواري النبي ﷺ - يريد الزبير - وأما جده فصاحب الغار - يريد أبا بكر - وأمه فذات النطاق - يريد أسماء - وأما خالته فأم المؤمنين - يريد عائشة - وأما عمته فزوج النبي ﷺ - يريد خديجة، وأما عمة النبي ﷺ فجدته - يريد صفية، ثم عفيف في الإسلام، قارىء للقرآن، والله إن وصلوني وصلوني من قريب» - الظاهر أنه يريد بني أمية «وإن ربوني ربوني أكفاء كرام، فآثر التوتيات» أي فآثر ابن الزبير علينا هذه البطون «والأسامات والحميدات - يريد أبطنا من بني أسد، بني تويت وبني أسامة وبني أسد، إن ابن أبي العاص برز يمشي القدمية» بدأ يتقدم بقوة إلى الأمام - يعني عبد الملك بن مروان - وإنه لوى ذنبه - يعني ابن الزبير - أي وإن ابن الزبير تقاعس وبدأ يتقهقر، حتى ضاع ملكه. وأخرجه عند رقم: -

4666 - عن عمر بن سعيد قال: أخبرني ابن أبي مليكة: دخلنا على ابن عباس، فقال: ألا تعجبون لابن الزبير؟ قام في أمره هذا. فقلت: لأحاسبن نفسي له ما حاسبتها لأبي بكر ولا لعمر، أي لأكونن معه كما كنت مع أبي بكر وعمر «ولهما كانا أولى بكل خير منه، وقلت: ابن عمة النبي ﷺ وابن الزبير وابن أبي بكر وابن أخي خديجة وابن أخت عائشة، فإذا هو يتعلى عني يترفع عليّ، متنحياً عني ولا يريد ذلك ولا يريدني من خاصته فقلت: ما كنت أظن أني أعرض هذا

من نفسي فيدعه أي ما كنت أظن أني أعرض عليه خضوعي فلا يرضى مني بذلك وما أراه يريد خيراً أي وما أظنه يريد بي خيراً «وإن كان لا بد لأن يَرُبَّني ويربيني بنو عمي الأمويون أحب إليّ من أن يربيني غيرهم. فبنو أمية بن عبد شمس بن عبد مناف هم من بني عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، فعبد المطلب جد ابن عباس بن عبد المطلب ابن عم أمية جد مروان بن الحكم بن أبي العاص، وكان هاشم من عبد شمس شقيقين. وأخرجه عند رقم: -

[10] باب قوله ﴿المؤلفة قلوبهم﴾ :

في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ﴾ [الآية: 60]، قال مجاهد: يتألفهم بالعطية.

4667 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3344 ـ وفيه قسم للنبي ﷺ شيئاً بين أربعة يتألفهم.

[11] باب قوله ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [الآية: 79]:

﴿يَلۡمِزُونَ﴾ يعيبون «جُهدهم وجَهدهم» بضم الجيم وفتحها ﴿طاقتهم﴾ في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾ [الآية: 79].

4668 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1415 ـ وفيه تصدق الفقير بنصف صاع وتصدق الغني بمال كثير.

4669 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1415 ـ وفيه ما في سابقه.

[12] باب قوله ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾ [الآية: 80]:

4670 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1269 ـ وفيه رسول الله ﷺ يصلي على ابن أبي ويستغفر له.

4671 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1366 ـ وفيه «إني خيرت

فاخترت، لو أعلم أني لو زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها».

[13] باب قوله ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [الآية: 84]:

4672 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1269 ـ وفيه صلاة النبي ﷺ واستغفاره لابن أبي.

[14] باب قوله ﴿سيحلفون بالله إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم. إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون﴾ [الآية: 95].

4673 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2757 ـ وفيه صدق كعب بن مالك رضي الله عنه وكذب المنافقين.

[15] باب قوله ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم. إن الله غفور رحيم﴾ [الآية: 102].

4674 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 845 ـ وفيه رؤيا رسول الله ﷺ في المنام أناساً شطرهم حسن وشطرهم قبيح وأدركتهم رحمة الله ودخلوا الجنة. وكانوا قد خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً.

[16] باب قوله ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [الآية: 113]:

4675 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1360 ـ وفيه وفاة أبي طالب وقول النبي ﷺ لأستغفرن لك ما لم أنه عن ذلك، فنزلت الآية.

[17] باب قوله ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [الآية: 117]:

4676 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2757 ـ وفيه ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ

خُلِّفُوا حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾.

[18] بـاب ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿118﴾﴾ [الآية: 118].

4677 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2757 ـ وفيه قصة تخلف كعب بن مالك عن غزوة العسرة..

[19] باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَكُونُوا مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿119﴾﴾ [الآية: 119]:

4678 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2757 ـ وفيه كعب بن مالك رضي الله عنه وما كذب بعد الحادثة أبداً.

[20] باب قوله ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿128﴾﴾ **من الرأفة** [الآية: 128]:

4679 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2807 ـ وفيه جمع القرآن ونسخة في المصاحف، وبحث زيد بن ثابت عن هذه الآية من آخر سورة التوبة ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿128﴾﴾ فوجدها مع أبي خزيمة.

10 ـ سورة يونس

[1] باب:

وقال ابن عباس: ﴿فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ﴾ فنبت بالماء من كل لون [الآية: 24]. ﴿قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۖ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ۖ﴾ [الآية: 68].

وقال زيد بن أسلم ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾ محمد ﷺ وقيل: صلاتهم وصيامهم [الآية: 2].

وقال مجاهد: خير ـ أي قدموا من خير.

يقال: ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ﴾ يعني هذه أعلام القرآن [الآية: 1] ومثله ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم﴾ [الآية: 22]، أي الانتقال من الخطاب إلى الغيبة، والتعبير بالغيبة بدل الخطاب، واوصل ﴿وجرين بكم﴾ .

المعنى ﴿بِكُمْ﴾ .

يقال: ﴿دَعْوَىٰهُمْ﴾ دعاؤهم في قوله: ﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم. وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين﴾ [الآية: 10].

﴿أُحِيطَ بِهِمْ ۙ﴾ دنوا من الهلكة في قوله: ﴿وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ۙ﴾ [الآية: 22].

﴿وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ [سورة البقرة، الآية: 81].

﴿فَأَتْبَعَهُمْ﴾ وأتبعهم واحد. في قوله: ﴿فأتبعهم فرعون وجنوده بغيا وعدوا﴾ [الآية: 90].

﴿عَدْوًا﴾ من العدوان.

وقال مجاهد: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ﴾ قول الإنسان لولده وماله إذا غضب: اللهم لا تبارك فيه والعنه ﴿لقضى إليهم أجلهم﴾ لأهلك من دعى عليه ولأماته [الآية: 11]. أي لو يعجل الله لهم الاستجابة في ذلك كما يستجاب في الخير لأهلكهم، وعند أبي داود ﴿لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة فيستجيب لكم﴾ .

﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ مثلها حسنى ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ مغفرة ورضوان، وقال غيره: النظر إلى وجهه [الآية: 26].

﴿ٱلْكِبْرِيَآءُ﴾ الملك [الآية: 78].

[2] بـاب ﴿۞ وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الآية: 90].

﴿نُنَجِّيكَ﴾ نلقيك على نجوة من الأرض. في قوله: ﴿فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةً﴾ [الآية: 92] وهذا النشز المكان المرتفع.

4680 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2004 ـ وفيه صوم اليهود يوم عاشوراء على أنه اليوم الذي نجى الله فيه موسى عليه السلام من فرعون وجنوده.

11 ـ سورة هود

وقال أبو ميسرة: الأواه الرحيم. بالحبشية في قوله: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ ﴿٧٥﴾﴾ [الآية: 57].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿بَادِىَ ٱلرَّأْىِ﴾ ما ظهر لنا في قوله: ﴿وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِىَ ٱلرَّأْىِ﴾ [الآية: 27].

وقال مجاهد: ﴿ٱلْجُودِىِّ﴾ جبل بالجزيرة وقيل: بالموصل، وقيل: بالشام، في قوله: ﴿وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ﴾ [الآية: 44].

وقال الحسن: ﴿إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ﴾ يستهزئون به خطاب من قوم شعيب له، يستهزئون به.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿أقعلي﴾ أمسكي في قوله: ﴿وقيل: يا أرض ابلعي ماءك، ويا سماء أقلعي وغيض الماء، وقضي الأمر واستوت على الجودي﴾ [الآية: 44].

﴿عَصِيبٌ﴾ شديد في قوله: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِىٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾﴾ [الآية: 77].

﴿لَا جَرَمَ﴾ بلى ، وقيل: معنى «لا جرم» لا بد. في قوله: ﴿وضل عنهم ما كانوا يفترون لا جرم أنهم في الآخرة هم الأخسرون﴾ [الآية: 21، 22].

﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ نبع الماء، وقال عكرمة: وجه الأرض في قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ [الآية: 40].

[1] باب:

﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ ۚ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [الآية: 5] ـ والمعنى أن الكفار يعرضون عن الحق، وينحرفون عنه، ويضمرون الكفر يظنون أنهم بذلك يخفون في أنفسهم عن ربهم، فرد عليهم بأنه تعالى يعلم ما في الصدور.

وتفسير ابن عباس في الحديث الآتي يجعل الكلام عن بعض المسلمين، كانوا يستحيون عند الخلاء وقضاء الحاجة أن يكشفوا عوراتهم نحو السماء، وكذا إذا جاءوا زوجاتهم، أو أنهم كانوا يستحيون من كشف عوراتهم فيغطون رؤوسهم بثيابهم ـ والتفسير الأول أولى، لأن الثاني فيه إظهار الأدب مع الله، وهذا لا يذم، بل مقامه المدح، لا التأديب واللوم.

وقال غيره: ﴿وَحَاقَ﴾ نزل. يحيق ينزل. في قوله: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الآية: 8] أما ﴿يَحِيقُ﴾ ففي قوله: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [سورة فاطر، الآية: 43].

﴿يئوس﴾ فعول من يئست. في قوله: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ﴾ [الآية: 9].

وقال مجاهد: ﴿تَبْتَئِسْ﴾ تحزن ـ في قوله: ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [الآية: 36].

﴿يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾ شك وافتراء في الحق في قوله: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ﴾ [الآية: 5].

﴿لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ﴾ أي من الله إن استطاعوا.

4681 ـ عن محمد بن عباد بن جعفر أنه سمع ابن عباس يقرأ ﴿ألا إنهم تثنوني صدورهم﴾ قال: سألته عنها؟ فقال: أناس كانوا يستحيون أن يتخلوا، فيفضوا إلى السماء، وأن يجامعوا نساءهم، فينصتوا إلى السماء، فنزل ذلك فيهم.
وأخرجه عند رقم: ـ

4682 ـ عن محمد بن عباد بن جعفر أن ابن عباس قرأ ﴿ألا إنهم تثنوني صدورهم﴾ قلت: يا أبا العباس ما تثنوني صدورهم؟ قال: كان الرجل يجامع امرأته فيستحي، أو يتخلى فيستحي، فنزلت ﴿ألا إنهم تثنوني صدورهم﴾ .
وأخرجه عند رقم: ـ

4683 ـ عن عمرو قال: قرأ ابن عباس ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾.

وقال غيره عن ابن عباس ﴿يَسْتَغْشُونَ﴾ يغطون رؤوسهم ﴿سِىٓءَ بِهِمْ﴾ ساء ظنه بقومه و ﴿ضاق بهم﴾ بأضيافه في قوله: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِىٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا﴾ [الآية: 77].

﴿يقطع من الليل﴾ بسواد. في قوله: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ﴾ [الآية: 81].

وقال مجاهد: ﴿وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ أرجع. في قوله: ﴿وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الآية: 88].

[2] باب قوله ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [الآية: 7]:

4684 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: قال الله عز وجل: ﴿أنفق أنفق عليك وقال يد الله ملأى لا تغيضها نفقة﴾ أي لا تنقصها نفقة ولا عطاء ﴿سماء الليل والنهار﴾ دائمة العطاء ﴿وقال أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟ فإنه لم يغض ما في يده، وكان عرشه على الماء، وبيده الميزان والعدل﴾ يخفض ويرفع.

﴿ٱعْتَرَىٰكَ﴾ افتعلك من عروته أي أصبته، ومنه يعروه واعتراني، والآية في قولهم لهود عليه السلام ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ﴾ [الآية: 54].

﴿ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾ أي في ملكه وسلطانه في قوله: ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾ [الآية: 56].

﴿عَنِيدٍ﴾ وعنود وعاند واحد الأول فعيل بمعنى فاعل صفة مشبهة، والثاني فعول صيغ مبالغة هو تأكيد التجبر في قوله ﴿وتلك عاد جحدوا بآيات ربهم، وعصوا رسله، واتبعوا أمر كل جبار عنيد﴾ [الآية: 59].

﴿استعمركم﴾ جعلكم عماراً، أعمرته الدار فهي عمرى، جعلتها له في قول ثمود لقومه ﴿يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره، هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها﴾ [الآية: 61].

﴿نَكِرَهُمْ﴾ وأنكرهم واستنكرهم واحد في قوله: ﴿فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ﴾ أي إلى لحم العجل المشوي ﴿نَكِرَهُمْ﴾ [الآية: 70].

﴿حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ كأنه فعيل من ماجد أي صفة مشبهة باسم الفاعل محمود من حمد أي فعيل بمعنى مفعول. مثل قتيل وجريح. في قوله ﴿قالوا: أتعجبين من أمر الله رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد﴾ [الآية: 73].

﴿سِجِّيلٍ﴾ الشديد الكبير - في قوله: ﴿وأمطرنا عليهم حجارة من سجيل منضود﴾ [الآية: 82] ﴿سجيل وسجين﴾ في قوله: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ۝٧﴾ [سورة المطففين، الآية: 7]، واللام والنون أختان، وقال تميم بن مقبل:

ورجلة يضربون البيض ضاحية ضرباً تواصى به الأبطال سجينا

أي شديد، فسجيل الشديد من الضرب والشديد من الحجارة والشديد في الإحكام والإتقان، ومعنى البيت: ورب رجال يضربون بالسيوف ضحى ضرباً شديداً تواصوا به، وقيل: سجيل كلمة فارسية.

[3] باب ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [الآية: 84]:

أي إلى أهل مدين، لأن مدين بلد، ومثله ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ واسأل العير [سورة يوسف، الآية: 82] وأصحاب العير.

﴿وَرَآءَكُمۡ ظِهۡرِيًّاۖ﴾ والظهري ههنا أن تأخذ معك دابة أو وعاء يَستظهر به في قـولـه: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَهۡطِيٓ أَعَزُّ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَٱتَّخَذۡتُمُوهُ وَرَآءَكُمۡ ظِهۡرِيًّاۖ﴾ أي جعلتموه وراء ظهوركم مهملاً [الآية: 92].

﴿أَرَاذِلُنَا﴾ سقاطنا وسفهاؤنا وحقراؤنا في قولهم لنوح عليه السلام: ﴿وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمۡ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ ٱلرَّأۡيِ﴾ [الآية: 27].

﴿إِجۡرَامِي﴾ هو مصدر من أجرمت، وبعضهم يقول: جرمت. في قوله: ﴿أم يقولون افتراه قل إن افتريته فعلي إجرامي، وأنا بريء مما تجرمون﴾ [الآية: 25].

﴿ٱلۡفُلۡكِ﴾ بضم الفاء وسكون اللام و ﴿ٱلۡفُلۡكِ﴾ بفتح الفاء واللام واحد، وهي السفينة والسفن في قوله ﴿وصنع الفلك بأعيننا ووحينا﴾ [الآية: 37].

﴿مجراها﴾ مدفعها، وهو مصدر أجريت وأرسيت حبست، ويقرأ ﴿مُرۡسَىٰهَآۚ﴾ من رست هي و ﴿مَجراها﴾ من جرت هي، ومُجريها، ومُرسيها من فعل بها في قوله: ﴿وقال اركبوا فيها باسم الله مجراها ومرساها﴾ [الآية: 41].

﴿رَّاسِيَٰتٍۚ﴾ ثابتات. وذكرت هنا استطراداً، للاشتراك في الرسو والثبوت، وهـي فـي قـولـه: ﴿يَعۡمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٖ كَٱلۡجَوَابِ وَقُدُورٖ رَّاسِيَٰتٍۚ﴾ [سورة سبأ، الآية: 13].

[4] باب قوله: ﴿ويقول الأشهاد الذين كذبوا على ربهم: ألا لعنة الله على الظالمين﴾ [الآية: 18] **ـ وصدرها** ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا؟ أولئك يعرضون على ربهم...﴾ .

﴿وَيَقُولُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾ واحده شاهد، مثل صاحب وأصحاب.

4685 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2441 ـ وفيه النجوى، يدني ربنا المؤمن فيقرره بذنوبه، ثم يقول: سترتها في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، أما الآخرون أو الكفار، فينادى على رؤوس الأشهاد: هؤلاء الذين كذبوا على ربهم...

[5] باب قوله ﴿وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة. إن أخذه

أليم شديد﴾ [الآية: 102]:

﴿ٱلرِّفۡدُ ٱلۡمَرۡفُودُ﴾ العون المعين، رفدته أعنته في قوله ﴿وأتبعوا في هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة بئس الرفد المرفود﴾ [الآية: 99].

﴿تَرۡكَنُوٓاْ﴾ تميلوا في قوله: ﴿وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ﴾ [الآية: 113].

﴿فَلَوۡلَا كَانَ﴾ فهلا كان في قوله: ﴿فَلَوۡلَا كَانَ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مِن قَبۡلِكُمۡ أُوْلُواْ بَقِيَّةٖ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡفَسَادِ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الآية: 116].

﴿أُتۡرِفُواْ﴾ أهلكوا في قوله: ﴿وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتۡرِفُواْ فِيهِ﴾ [الآية: 116].

وقال ابن عباس: ﴿زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ﴾ شديد وصوت ضعيف. في قوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِي ٱلنَّارِ لَهُمۡ فِيهَا زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [الآية: 106].

4686 ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليملي للظالم» أي ليمهله ويرخي له العنان «حتى إذا أخذه لم يفلته» ولم يخلصه «قال: ثم قرأ ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌۚ إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾».

[6] باب قوله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [الآية: 114]:

﴿وَزُلَفٗا﴾ ساعات بعد ساعات، ومنه سميت المزدلفة، الزلف منزلة بعد منزلة.

وأما ﴿زُلۡفَىٰٓ﴾ فمصدر من القربى، ازدلفوا اجتمعوا. ﴿أزلفنا﴾ جمعنا في قوله: ﴿وَمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمۡ عِندَنَا زُلۡفَىٰٓ﴾ [سورة سبأ، الآية: 37] ـ وقوله: ﴿وَأَزۡلَفۡنَا ثَمَّ ٱلۡأٓخَرِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [سورة الشعراء، الآية: 64].

4687 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 226 ـ وفيه الرجل الذي أصاب من المرأة قبلة فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فنزلت الآية.

12 ـ سورة يوسف

وقال فضيل عن حصين عن مجاهد ﴿مُتَّكَـًٔا﴾ الأترج، قال الفضيل: الأترج بالحبشية متكأ وقال ابن عيينة عن رجل عن مجاهد ﴿مُتَّكَـًٔا﴾ قال: كل شيء قطع بالسكين. في قوله: ﴿فلما سمعت بمكرهن أرسلت إليهن، وأعتدت لهن متكأ﴾ [الآية: 31] والأترج فاكهة كالبرتقال الكبير.

وقال قتادة: ﴿لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَـٰهُ﴾ عامل بما علم [الآية: 68].

وقال سعيد بن جبير ﴿صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ﴾ مكوك الفارس الذي يلتقي طرفاه، كانت تشرب به الأعاجم في قوله: ﴿قَالُوا۟ نَفْقِدُ صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ﴾ [الآية: 72] وهو مكيال.

وقال ابن عباس ﴿تُفَنِّدُونِ﴾ تجهلون في قوله: ﴿إِنِّى لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ ۖ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ﴾ [الآية: 94].

وقال غيره: ﴿غَيَـٰبَتِ﴾ كل شيء غيب عنك شيئاً فهو غيابة، و ﴿ٱلْجُبِّ﴾ الركية التي لم تطو أي البئر التي لم تصب حوائطها ـ في قوله: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا۟ بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓا۟ أَن يَجْعَلُوهُ فِى غَيَـٰبَتِ ٱلْجُبِّ ۚ﴾ [الآية: 15].

﴿بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ بمصدق في قوله: ﴿يَـٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَـٰعِنَا فَأَكَلَهُ ٱلذِّئْبُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَـٰدِقِينَ﴾ [الآية: 17].

﴿أَشُدَّهُۥٓ﴾ قبل أن يبلغ في النقصان، يقال: بلغ أشده، وبلغوا أشدهم، وقال بعضهم واحدها شد في قوله: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَـٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ﴾ [الآية: 22].

﴿والمتكأ﴾ هذا رجوع من البخاري إلى أول تعليق وأول تفسير كلمة في هذه السورة، وكان حقه أن يذكر معه. ما اتكأت عليه لشراب أو لحديث أو لطعام، وأبطل الذي قال: الأترج، وليس في كلام العرب الأترج، فلما احتج عليهم بأنه المتكأ من تمارق فروا إلى شر منه، فقالوا: إنما هو المتك ـ ساكنة التاء، وإنما المتك طرف البظر ـ فرج المرأة ـ ومن ذلك قيل لها: متكاء، وابن المتكاء، فإن كان تم أترج فإنه بعد المتكأ ـ الفصل بين جزأي الكلامين المترابطين هنا دليل على صحة اعتذاري عن البخاري في عدم ترتيبه آيات السورة بأنه كان

يكتب في أوراق متفرقة ليرتبها بعد فلم يتيسر له.

﴿شَغَفَهَا﴾ يقال: بلغ شغافها، وهو غلاف قلبها، وأما شعفها ـ بالعين فمن المشعوف المحروق المتلهف في قوله: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي ٱلْمَدِينَةِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفْسِهِۦ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ [الآية: 30].

﴿أَصْبُ﴾ أميل، صبا مال في قوله: ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾ [الآية: 33].

﴿أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ﴾ ما لا تأويل له، والضغث ملء اليد من حشيش وما أشبهه، ومنه قوله ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَٱضْرِب بِّهِۦ﴾ [سورة ص، الآية: 44] لا من «أضغاث أحلام»، واحدها ضغث.

﴿نمير﴾ من الميرة. في قوله: ﴿هذه بضاعتنا ردت إلينا ونمير أهلنا، ونحفظ أخانا ونزداد كيل بعير﴾ [الآية: 65].

﴿وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾ ما يحمل بعير.

﴿ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ﴾ ضم إليه ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَخَاهُ﴾ [الآية: 99].

﴿ٱلسِّقَايَةَ﴾ مكيال، وهي صواع الملك في قوله: ﴿جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ﴾ [الآية: 70].

﴿تَفْتَؤُا۟﴾ لا تزال ﴿حَرَضًا﴾ مُحرضاً يذيبك الهم. في قوله: ﴿قَالُوا۟ تَٱللَّهِ تَفْتَؤُا۟ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ ٱلْهَٰلِكِينَ ﴿85﴾﴾ [الآية: 85].

﴿تحسسوا﴾ تخبروا وتنسموا أخبارهما، في قوله: ﴿يَٰبَنِىَّ ٱذْهَبُوا۟ فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ [الآية: 87].

﴿مُّزْجَىٰةٍ﴾ قليلة في قوله: ﴿قَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا ٱلضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ﴾ [الآية: 88].

﴿غَٰشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ ٱللَّهِ﴾ عامة مجللة في قوله: ﴿أَفَأَمِنُوٓا۟ أَن تَأْتِيَهُمْ غَٰشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ ٱللَّهِ﴾؟ [الآية: 107].

﴿ٱسْتَيْـَٔسُوا۟﴾ يئسوا في قوله: ﴿فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُوا۟ مِنْهُ خَلَصُوا۟ نَجِيًّا﴾ [الآية: 80].

﴿لا تيأسوا من روح الله﴾ معناه الرجاء «خلصوا نجياً» اعتزلوا نجياً، والجميع أنجية ﴿يتناجون﴾ في قوله: ﴿وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [سورة المجادلة، الآية: 8]. الواحد نجي، والاثنان والجميع نجى وأنجية.

[1] باب قوله ﴿ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب، كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم وإسحاق﴾ [الآية: 6].

4688 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3382 ـ وفيه «الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبراهيم عليهم السلام».

[2] باب قوله ﴿۞ لَّقَدْ كَانَ فِى يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ ﴿٧﴾﴾ [الآية: 7]:

4689 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3353 ـ وفيه السؤال عن معادن الناس والجواب بالكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم.

[3] باب قوله ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾:

﴿سَوَّلَتْ﴾ زينت الآية:

4690 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2593 ـ وفيه قطعة من حديث الإفك، وتأس عائشة رضي الله عنها بيعقوب عليه السلام في قوله ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾.

4691 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3388 ـ وفيه ما في سابقه.

[4] باب قوله ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ [الآية: 23].

وقال عكرمة: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بالحورانية هلم، وقال ابن جبير: تعال.

4692 ـ عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه قال: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ قال: وإنما تقرؤها كما عُلِّمناها.

﴿مَثْوَىٰهُ﴾ مقامه في قوله: ﴿وقال الذي اشتراه من مصر لامرأته: أكرمي مثواه﴾ [الآية: 21].

﴿وَأَلْفَيَا﴾ وجدا في قوله ﴿وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ﴾ [الآية: 25].

﴿أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ﴾ في قوله: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾﴾ [سورة الصافات، الآية: 29].

﴿أَلْفَيْنَا﴾ في قوله ﴿قالوا: بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا﴾ [سورة البقرة، الآية: 170].

وعن ابن مسعود ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الصافات، الآية: 12]، ولا علاقة لها بما نحن فيه.

4693 ـ عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه أن قريشاً لما أبطئوا على النبي ﷺ بالإسلام قال: «اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف» وهذه هي علاقة الحديث بقصة يوسف، ولا علاقة للحديث بعنوان الباب «فأصابتهم سنة وقحط ومجاعة حصت كل شيء، حتى أكلوا العظام، حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء، فيرى بينه وبينها مثل الدخان. قال الله ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ قال الله: ﴿إنا كاشفو العذاب قليلا إنكم عائدون﴾ أفيكشف عنهم العذاب يوم القيامة؟ وقد مضى الدخان، ومضت البطشة».

[5] باب قوله ﴿فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ۚ إِنَّ رَبِّى بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ﴾ [الآية: 31]:

و «حاش» و «حاش» تنزيه واستثناء «حصحص» وضح في قوله: ﴿قالت امرأة العزيز: الآن حصحص الحق﴾ [الآية: 51].

4694 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3372 ـ وفيه «ولو لبثت في

السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي».

[6] بـاب قـولـه ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا﴾ [الآية: 110]:

4695 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3389 ـ وفيه تفسير عائشة رضي الله عنها للآية.

4696 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3389 ـ وفيه جزء من سابقه.

13 ـ سورة الرعد

وقال ابن عباس: ﴿كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ﴾ مثل المشرك الذي عبد مع الله إلهاً آخر غيره كمثل العطشان الذي ينظر إلى ظل خياله في الماء من بعيد، وهو يريد أن يتناوله، ولا يقدر. في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ ۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾ [الآية: 14].

وقال غيره: ﴿سَخَّرَ﴾ ذلك في قوله: ﴿وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ [الآية: 2].

﴿مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾ متدانيات في قوله: ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾ [الآية: 4].

وقال غيره: ﴿المثلاث﴾ واحدها مثلة، هي الأشباه والأمثال، في قوله: ﴿ويستعجلونك بالسيئة قبل الحسنة وقد خلت من قبلهم الثلاث﴾ [الآية: 6] وقال: ﴿إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟﴾ في قوله: ﴿فَهَلْ يَنتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِهِمْ ۚ﴾ [الآية: 102].

﴿بِمِقْدَارٍ﴾ بقدر في قوله: ﴿وَكُلُّ شَىْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾ [الآية: 8].

يقال: ﴿مُعَقِّبَٰتٌ﴾ ملائكة حفظة تعقب الأولى منها الأخرى، ومنه قيل: العقيب، أي عقبت في أثره في قوله: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 11].

﴿ٱلْمِحَالِ﴾ العقوبة في قوله: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾ [الآية: 13].

﴿كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ﴾ ليقبض على الماء.

﴿رَابِيًاۚ﴾ من ربا يربو في قوله: ﴿فَٱحۡتَمَلَ ٱلسَّيۡلُ زَبَدٗا رَّابِيٗاۖ﴾ نامياً يتكاثر [الآية: 17].

﴿أَوۡ مَتَٰعٖ زَبَدٞ مِّثۡلُهُۥۚ﴾ المتاع ما تمتعت به. في قوله: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيۡهِ فِي ٱلنَّارِ ٱبۡتِغَآءَ حِلۡيَةٍ أَوۡ مَتَٰعٖ زَبَدٞ مِّثۡلُهُۥۚ﴾ [الآية: 17].

﴿جُفَآءٗۖ﴾ يقال: أجفأت القدر إذا غلت فعلاها الزبد، ثم تسكن، فيذهب الزبد بلا منفعة فكذلك يميز الحق من الباطل. في قوله: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذۡهَبُ جُفَآءٗۖ﴾ [الآية: 17].

﴿ٱلۡمِهَادُ﴾ الفراش - في قوله: ﴿وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ﴾ [الآية: 18].

﴿يدرءون﴾ يدفعون، درأته عني دفعته في قوله: ﴿ويدرءون بالحسنة السيئة﴾ [الآية: 22].

﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۖ﴾ أي يقولون: سلام عليكم في قوله: ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم﴾ [الآية: 23، 24].

﴿وَإِلَيۡهِ مَتَابِ﴾ توبتي [الآية: 30].

﴿أَفَلَمۡ يَاْيۡـَٔسِ﴾ أفلم يتبين في قوله: ﴿أَفَلَمۡ يَاْيۡـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن لَّوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۗ﴾ [الآية: 31].

﴿قَارِعَةٌ﴾ داهية في قوله: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُواْ قَارِعَةٌ﴾ [الآية: 31].

﴿فَأَمۡلَيۡتُ﴾ أطلت، من الملى والملادة في قوله: ﴿فَأَمۡلَيۡتُ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ ثُمَّ أَخَذۡتُهُمۡۖ﴾ [الآية: 32]، ومنه ﴿مَلِيّٗا﴾ ويقال للواسع الطويل من الأرض ملي من الأرض.

﴿أَشَقُّۖ﴾ أشد، من المشقة في قوله: ﴿لَّهُمۡ عَذَابٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَعَذَابُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَشَقُّۖ﴾ [الآية: 34].

﴿مُعَقِّبَ﴾ مغير. في قوله: ﴿ولا يحكم لا معقب لحكمه﴾ [الآية: 41].

وقال مجاهد: ﴿مُّتَجَٰوِرَٰتٞ﴾ طيبها وخبيثها السباخ في قوله: ﴿وَفِي ٱلۡأَرۡضِ

﴿قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾ [الآية: 4].

﴿صِنْوَانٌ﴾ النخلتان فأكثر في أصل واحد [الآية: 4].

﴿وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾ وحدها [الآية: 4].

﴿بِمَآءٍ وَٰحِدٍ﴾ كصالح بني آدم وخبيثهم، أبوهم واحد [الآية: 4].

﴿ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ﴾ الذي فيه الماء في قوله: ﴿وينشىء السحاب الثقال﴾ [الآية: 12].

﴿كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ﴾ يدعو الماء بلسانه، ويشير إليه بيده، يدعوه فلا يأتيه أبداً [الآية: 14].

﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا﴾ تملأ بطن كل واد [الآية: 17].

﴿زَبَدًا رَّابِيًا﴾ الزبد زبد السيل [الآية: 17].

﴿زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ﴾ خبث الحديد والحلية [الآية: 7].

[7] بـاب قـول الله ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَىْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾﴾ [الآية: 8]:

﴿غيض﴾ نقص.

4697 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1039 ـ وفيه «مفاتح الغيب لا يعلمها إلا الله... ولا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله».

14 ـ سورة إبراهيم

قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿هاد﴾ داع في قوله: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [سورة الرعد، الآية: 33] وذكرت هنا خطأ.

وقال مجاهد: ﴿صَدِيدٍ﴾ قيح ودم في قوله: ﴿من ورائه جهنم، ويسقى من ماء صديد﴾ [الآية: 16].

وقال ابن عيينة: ﴿اذكروا نعمة الله عليكم أيادي الله عندكم وأيامه﴾ [الآية: 6].

وقال مجاهد: ﴿مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ رغبتم إليه فيه في قوله: ﴿وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [الآية: 34].

﴿يبغونها عوجا﴾ يلتمسون لها عوجاً في قوله: ﴿الذين يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة، ويصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا﴾ [الآية: 3].

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾ أعلمكم أذنكم في قوله: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [الآية: 7].

﴿ردوا أيديهم في أفواههم﴾ في قوله: ﴿جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ [الآية: 9] هذا مثل كفوا عما يمروا به.

﴿مَقَامِى﴾ حيث يقيمه الله بين يديه في قوله: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِى وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [الآية: 14] أي ذلك لمن خاف القيام بين يدي.

﴿مِّن وَرَآئِهِۦ﴾ قدامه جهنم - كلمة ﴿وَرَآءَ﴾ من الأضداد، لأن الإنسان يواري ما أمامه وما خلفه [الآية: 16].

﴿لَكُمْ تَبَعًا﴾ واحدها تابع، مثل غيب وغائب في قوله: ﴿فَقَالَ ٱلضُّعَفَٰٓؤُاْ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ [الآية: 21].

﴿بِمُصْرِخِكُمْ﴾ استصرخني استغاثني أي ما أنا بمغيثكم في قوله ﴿فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓاْ أَنفُسَكُم مَّآ أَنَا۠ بِمُصْرِخِكُمْ وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِىَّ﴾ [الآية: 22].

﴿يَسْتَصْرِخُهُۥ﴾ من الصراخ في قوله: ﴿فَإِذَا ٱلَّذِى ٱسْتَنصَرَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُۥ﴾ [سورة القصص، الآية: 18].

﴿وَلَا خِلَٰلٌ﴾ مصدر خاللته خلالاً، ويجوز أيضاً جمع خلة وخلال في قوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ﴾ [الآية: 31].

﴿ٱجْتُثَّتْ﴾ استؤصلت في قوله ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾﴾ [الآية: 26].

وهكذا رأينا ترتيب الكلمات الغريبة المفسرة في الآيات 16 - 6 - 34 - 3 - 9 - 14 - 16 - 21 - 22 - 31 - 26 - وما زلنا في حاجة إلى تعليل لعدم الترتيب.

[1] باب قوله ﴿كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتى أكلها كل حين﴾ [الآيتان: 24 ـ 25]:

4698 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 61 ـ وفيه سؤال الرسول ﷺ أصحابه عن شجرة مثل المسلم.

[2] باب ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾:

4699 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1369 ـ وفيه «المسلم إذا سئل في القبر. . . يثبت الله الذين آمنوا».

[3] باب ﴿۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ ﴿28﴾﴾:

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ألم تعلم، كقوله ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿6﴾﴾ [سورة الفجر، الآية: 6]. ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾ [سورة البقرة، الآية: 243].

﴿ٱلْبَوَارِ﴾ الهلاك، بار يبور ﴿قَوْمًۢا بُورًا﴾ هالكين في قوله: ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوماً بدراً﴾ [سورة الفرقان، الآية: 18].

4700 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3977 ـ وفيه ﴿الذين بدلوا نعمة الله كفرا هم كفار أهل مكة﴾.

15 ـ سورة الحجر

وقال مجاهد: ﴿صراط على مستقيم﴾ الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه [الآية: 41].

﴿لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ على الطريق، أي وإن لوطاً وشعيباً لبطريق حق واضح [الآيتان: 78 ـ 79].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ لعيشك قسم بحياة النبي ﷺ [الآية: 72].

﴿قَوۡمٞ مُّنكَرُونَ﴾ أنكرهم لوط في قوله: ﴿فلما جاء آل لوط المرسلون. قال: إنكم قوم منكرون﴾ [الآيتان: 61 ـ 62].

وقال غيره ﴿كِتَابٞ مَّعۡلُومٞ﴾ أجل في قوله: ﴿وَمَآ أَهۡلَكۡنَا مِن قَرۡيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٞ مَّعۡلُومٞ ۝٤﴾ [الآية: 4].

﴿لَّوۡ مَا تَأۡتِينَا﴾ هلا تأتينا في قوله: ﴿لَّوۡ مَا تَأۡتِينَا بِٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٧﴾ [الآية: 7].

﴿شيع﴾ أمم، وللأولياء أيضاً شيع. في قوله: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي شِيَعِ ٱلۡأَوَّلِينَ ۝١٠﴾ [الآية: 10] ويقال لأولياء الرجل أيضاً شيعته.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿يُهۡرَعُونَ﴾ مسرعين في قوله: ﴿وَجَآءَهُۥ قَوۡمُهُۥ يُهۡرَعُونَ إِلَيۡهِ﴾ [سورة هود، الآية: 78]، وليست في سورة الحجر.

﴿للمتوسمين﴾ للناظرين في قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ ۝٧٥﴾ [الآية: 75].

﴿سُكِّرَتۡ﴾ غشيت في قوله: ﴿ولو فتحنا عليهم بابا من السماء فظلوا فيه يعرجون. لقالوا: إنما سكرت أبصارنا، بل نحن قوم مسحورون﴾ [الآيتان: 14 ـ 15].

﴿بُرُوجٗا﴾ منازل للشمس والقمر في قوله: ﴿وَلَقَدۡ جَعَلۡنَا فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجٗا وَزَيَّنَّٰهَا لِلنَّٰظِرِينَ ۝١٦﴾ [الآية: 16].

﴿لَوَٰقِحَ﴾ ملاقح ملقحة في قوله: ﴿وَأَرۡسَلۡنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ [الآية: 22].

﴿حمأ﴾ جماعة حمأة، وهو الطين المتغير، والمسنون المصبوب في قوله: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن صَلۡصَٰلٖ مِّنۡ حَمَإٖ مَّسۡنُونٖ ۝٢٦﴾ [الآية: 26].

﴿تَوۡجَلۡ﴾ تخف في قوله: ﴿قالوا: لا توجل إنا نبشرك بغلام عليك﴾ [الآية: 53].

﴿دَابِرَ﴾ آخر. في قوله: ﴿وَقَضَيۡنَآ إِلَيۡهِ ذَٰلِكَ ٱلۡأَمۡرَ أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ مَقۡطُوعٞ مُّصۡبِحِينَ ۝٦٦﴾ [الآية: 66].

﴿لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ الإمام كل ما ائتممت به واهتديت به.

﴿ٱلصَّيْحَةُ﴾ الهلكة في قوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ ﴿73﴾﴾ [الآية: 73].

[1] باب قوله ﴿إلا من استرق السمع، فأتبعه شهاب مبين﴾ [الآية: 18]:

4701 - عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال: إذا قضى الله الأمر في السماء في رواية «إذا تكلم الله بالوحي أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله، فإذا سمع أهل السماء بذلك صعقوا وخروا سجداً، فيكون أولهم يرفع رأسه جبريل، فيكلمه الله من وحيه، بما أراد فينتهي به على الملائكة، كلما مر بسماء سأله أهلها: ماذا قال ربنا؟ قال الحق» ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كالسلسلة على صنوان على حجر أملس ينقذهم ذلك، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم قالوا للذي قال: الحق وهي العلي الكبير. فيسمعها مسترقوا السمع، ومسترقوا السمع هكذا. واحد فوق آخر - ووصف سفيان بيده، وفرج بين أصابع يده اليمنى، نصبها بعضها فوق بعض - فربما أدرك الشهاب المستمع قبل أن يرمي بها إلى صاحبه فيحرقه، وربما لم يدركه حتى يرمي بها إلى الذي يليه، إلى الذي هو أسفل منه حتى يلقوها إلى الأرض - وربما قال سفيان: حتى تنتهي إلى الأرض، فتلقى على فم الساحر فيكذب معها مائة كذبة، فيصدق، فيقولون: ألم يخبرنا يوم كذا وكذا يكون كذا وكذا فوجدناه حقاً للكلمة التي سمعت من السماء.

وفي رواية ﴿إذا قضى الله الأمر﴾ وزاد «والكاهن». وأخرجه عند رقم: 4800

4800: تحت باب «حتى إذا فزع عن قلوبهم» بلفظ ما سبق، غير أن فيه «كأنه سلسلة على صنوان... ومسترقوا السمع بعضه فق بعض، فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن». وأخرجه عند رقم: -

7481: تحت باب «ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له، حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم...».

بلفظ ما سبق. غير أن فيه «صنوان، ينقذهم ذلك...».

[2] باب ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿80﴾﴾:

4702 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 433 ـ وفيه النهي عن الدخول على المعذبين إلا أن تكونوا باكين.

[3] باب قوله ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿87﴾﴾ [الآية: 87]:

4703 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4474 ـ وفيه الصحابي يصلي والرسول ﷺ يدعوه فلا يجيب، فسأله ثم قرأ له: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ وعلمه أعظم سورة في القرآن سورة السبع المثاني.

4704 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم».

[4] باب قوله ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ﴿91﴾﴾ [الآية: 91]:

وقبلها الآية ﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ ﴿90﴾﴾ [الآية: 90].

﴿المقتسمين﴾ الذين حلفوا على عداوته ومقاطعته، وقيل: هم الذين اقتسموا القرآن، فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه. ومنه ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ﴿1﴾﴾. ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴿1﴾﴾ أي أقسم، فلا زائدة وتقرأ لأقسم. ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾ حلف لهما ولم يحلفا له فلا يشترط في المفاعلة أن تكون من الجانبين في قوله: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿21﴾﴾ [سورة الأعراف، الآية: 21].

وقال مجاهد: ﴿تَقَاسَمُواْ﴾ تحالفوا. في قوله: ﴿قالوا: تقاسموا بالله لنبيتن وأهله﴾ [سورة النمل، الآية: 49].

4705 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3945 ـ وفيه ﴿الذين جعلوا القرآن عضين أهل الكتاب﴾ جزءوه.

4706 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3945 ـ وفيه ﴿المقتسمين﴾ اليهود والنصارى.

[5] باب قوله ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ [الآية: 99]:

قال سالم: اليقين الموت.

16 ـ سورة النحل

﴿رُوحُ ٱلْقُدُسِ﴾ جبريل في قوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ [الآية: 103].

﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾﴾ [سورة الشعراء، الآية: 193].

﴿فِى ضَيْقٍ﴾ يقال: أمر ضيق وضيق بسكون الياء وبكسرها مشددة مثل هين وهين ولين ولين وميت وميت. في قوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [الآية: 127].

قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿تتفيأ ظلاله﴾ تتهيأ في قوله: ﴿أو لم يروا إلى ما خلق الله من شيء يتفيأ ظلاله عن اليمين والشمائل سجدا لله﴾ [الآية: 48].

﴿سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا﴾ لا يتوعر عليها مكان سلكته في قوله: ﴿ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا﴾ [الآية: 69].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿فِى تَقَلُّبِهِمْ﴾ اختلافهم في قوله: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِى تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الآية: 47].

وقال مجاهد: ﴿تَمِيدَ﴾ تكفأ في قوله: ﴿وألقى في الأرض رواس أن تميد بكم﴾ [الآية: 15].

﴿مُّفْرَطُونَ﴾ منسيون في قوله: ﴿لا جرم أن لهم النار وهم مفرطون﴾ [الآية: 62].

وقال غيره: فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم هذا مقدم ومؤخر، والأصل استعذ بالله من الشيطان الرجيم إذا قرأت القرآن، وبعضهم يقرر: إذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعذ بالله.

وذلك أن الاستعاذة قبل القراءة، ومعناها الاعتصام بالله.

وقال ابن عباس ﴿تُسِيمُونَ﴾ ترعون من السوم في قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿10﴾﴾ [الآية: 10].

﴿شَاكِلَتِهِۦ﴾ ناحيته في قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [سورة الإسراء، لآية: 84]، ووضعت هنا خطأ.

﴿قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ﴾ البيان. في قوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ﴾ [الآية: 9].

﴿الدفء﴾ ما استدفأت به في قوله: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿5﴾﴾ [الآية: 5].

﴿تُرِيحُونَ﴾ بالعشي ﴿وتسرحون﴾ بالغداة في قوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴿6﴾﴾ [الآية: 6].

﴿بِشِقِّ﴾ يعني المشقة في قوله: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ﴾ [الآية: 7].

﴿عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ تنقص في قوله: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿47﴾﴾ [الآية: 47].

﴿ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً﴾ وهي تؤنث وتذكر، وكذلك النعم. في قوله: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً﴾ [الآية: 66]، ﴿ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ جماعة النعم.

﴿أَكْنَٰنًا﴾ واحدها كن مثل حمل وأحمال في قوله: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا﴾ [الآية: 81].

﴿سَرَٰبِيلَ﴾ خمص تقيكم الحر و ﴿سرابيل تقيكم بأسكم فإنها الدروع﴾ [الآية: 81].

﴿دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ﴾ كل شيء لم يصح فهو دخل في قوله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ﴾ [الآية: 94].

قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿حفدة﴾ من ولد الرجل في قوله: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ [الآية: 72].

﴿السكر﴾ ما حرم من تمرتها والرزق الحسن ما أحل الله في قوله: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [الآية: 67].

وقال ابن عيينة عن صدقة ﴿أَنكَٰثًا﴾ هي خرقاء كانت إذا أمر غزلها نقضته في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ [الآية: 92].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: الأمة معلم الخير، والقانت المطيع في قوله: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا﴾ [الآية: 120].

[1] باب قوله ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ﴾ [الآية: 70]:

4707 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4474 ـ وفيه كان يدعو أعوذ بك من البخل والكسل وأرذل العمر.

17 ـ سورة بني إسرائيل

[1] باب . . .

4708 ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال في بني إسرائيل والكهف ومريم: «إنهن من العتاق الأول» جمع عتيق وهو القديم الأصيل البالغ غاية الجودة «وهن من تلادي» التلاد بكسر التاء قديم الملك أي مما حفظ قديماً، ومن أوائل ما تعلمنا من القرآن،، وإن لهن فضلاً. وأخرجه عند رقم: ـ

4739: تحت باب سورة الأنبياء.

بلفظ ما سبق، غير أنه زاد ﴿وطه والأنبياء﴾ . وأخرجه عند رقم: ـ

4994: تحت باب تأليف القرآن.

بلفظ ما سبق.

﴿فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ في قوله: ﴿أَوْ خَلْقًا مِّمَّا يَكْبُرُ فِى صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ من يُعِيدُنَا قُلِ ٱلَّذِى فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هُوَ قُلْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَرِيبًا﴾ [الآية: 50] أي يهزون ويحركون إليك رؤوسهم استهزاء. قال ابن عباس رضي الله عنهما: يهزون.

وقال غيره: نغضت سِنُّك، أي تحركت.

[2] باب ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾﴾ [الآية: 4]:

أخبرناهم أنهم سيفسدون.

والقضاء على وجوه ومعان، في قوله: ﴿وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا﴾ أمر ربك. ومنه الحكم كما في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُم بِحُكْمِهِۦ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة النمل، الآية: 78] ومنه الخلق كما في قوله ﴿فقضاهن سبع سموات﴾ [سورة فصلت، الآية: 12] خلقهن.

﴿نَفِيرًا﴾ من ينفر معه في قوله: ﴿وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ [الآية: 6] ـ أي عدداً ينفرون إذا دعا الداعي.

﴿وَلِيُتَبِّرُوا۟﴾ يدمروا ﴿مَا عَلَوْا۟﴾ في قوله: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْءَاخِرَةِ لِيَسُۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا﴾ [الآية: 7]، أي وليدمروا ما غلبوا عليه تدميراً فظيعاً.

﴿حَصِيرًا﴾ محبساً محصراً في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَٰفِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الآية: 8] ـ أي سجناً يحصرهم ويحيط بهم.

﴿حَقَّ﴾ وَجَبَ في قوله: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الآية: 16].

﴿مَّيْسُورًا﴾ ليناً في قوله: ﴿وإن ما تعرض عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا﴾ [الآية: 28].

﴿خطئا﴾ إثماً، وهو اسم من خطئت، والخطأ مفتوح مصدره من الإثم خطئت بمعنى أخطأت في قوله: ﴿ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطئا كبيرا﴾ [الآية: 31].

﴿تَخْرِقَ﴾ تقطع في قوله: ﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧﴾﴾ [الآية: 37].

﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ﴾ مصدر من ناجيت، فوصفهم بها، والمعنى يتناجون في قوله: ﴿نحن أعلم بما يستمعوا به إذ يستمعون إليك وإذ هم نجوى﴾ [الآية: 47].

﴿رفاتا﴾ حطاماً في قوله: ﴿وقالوا: أئذا كنا عظاما ورفاتا أئنا لمبعوثون خلقا جديدا﴾ [الآية: 49].

﴿وَٱسْتَفْزِزْ﴾ استخف «بخيلك» الفرسان، والرجل والرجال الرجالة، واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر في قوله: ﴿واستفزز من استطعت منهم بصوتك، وأجلب عليهم بخيلك ورجلك﴾ [الآية: 64].

﴿حَاصِبًا﴾ الريح العاصف، والحاصب أيضاً ما ترمى به الريح في قوله: ﴿أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ ٱلْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾؟ [الآية: 68] ومنه ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ يرمى به من جهنم، وهو حصبها، ويقال: حصب في الأرض ذهب، والحصب مشتق من الحصباء والحجارة في قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [سورة الأنبياء، الآية: 98].

﴿تَارَةً﴾ مرة، وجماعته تيرة وتارات في قوله: ﴿أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾ [الآية: 69].

﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾ لأستأصلنهم، يقال: احتنك فلان ما عند فلان من علم، استقصاه.

في قوله: ﴿لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الآية: 62].

﴿طَٰٓئِرَهُۥ﴾ خطة في قوله: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الآية: 13].

«قال ابن عباس رضي الله عنهما: كل سلطان في القرآن فهو حجة» في قوله: ﴿رب أدخلني مدخل صدق، وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا﴾ [الآية: 80].

﴿وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ﴾ لم يحالف أحداً في قوله: ﴿ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا﴾ [الآية: 111].

[3] باب قوله ﴿أسري بعبده ليلا من المسجد الحرام﴾ [الآية: 1].

4709 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3394 ـ وفيه ثلاثة أقداح. خمر وعسل ولبن، فأخذ اللبن.

4710 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3886 ـ وفيه تكذيب قريش للرسول ﷺ في إسرائه فجلى الله له بيت المقدس، فوصفه لهم.

[4] باب قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الآية: 70]:

كرمنا وأكرمنا واحد.

﴿ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ﴾ عذاب الحياة ﴿وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ عذاب الممات. في قوله: ﴿لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا﴾ ﴿إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾ [الآيتان: 74 ـ 75].

﴿خِلَٰفَكَ﴾ وخلفك سواء في قوله: ﴿وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها وإذن لا يلبثون خلافك إلا قليلا﴾ [الآية: 76].

﴿وَنَـَٔا﴾ تباعد ـ في قوله: ﴿وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ﴾ [الآية: 83].

﴿شَاكِلَتِهِۦ﴾ ناحيته، وهي من شكله ـ في قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الآية: 84].

﴿صَرَّفْنَا﴾ وجهنا في قوله: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾ [الآية: 89].

﴿قَبِيلًا﴾ معاينة ومقابلة، وقيل: القابلة، لأنها مقابلتها، وتقبل ولدها في قوله: ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الآية: 92].

﴿خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ﴾ أنفق الرجل أملق، ونفق الشيء ذهب في قوله: ﴿قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربي إذن لأمسكتم خشية الإنفاق، وكان الإنسان قتورا﴾ [الآية: 100] ﴿قَتُورًا﴾ مقتراً.

﴿لِلْأَذْقَانِ﴾ مجتمع اللحيين، والواحد ذقن. في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ [الآية: 107].

وقال مجاهد: ﴿مَّوْفُورًا﴾ وافراً في قوله: ﴿قال: اذهب فمن تبعك منهم فإن جهنم جزاؤكم جزاء موفورا﴾ [الآية: 63].

﴿تَبِيعًا﴾ ثائراً، وقال ابن عباس: نصيراً في قوله: ﴿أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ ٱلرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا۟ لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا ﴿٦٩﴾﴾ [الآية: 69].

﴿خَبَتْ﴾ طفئت في قوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَٰهُمْ سَعِيرًا﴾ [الآية: 97].

وقال ابن عباس: ﴿لا تبذر﴾ لا تنفق في الباطل في قوله: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾﴾ [الآية: 26].

﴿ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ﴾ رزق في قوله: ﴿وإما تعرض عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا﴾ [الآية: 28].

﴿مَثْبُورًا﴾ ملعوناً. في قوله: ﴿وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الآية: 102].

﴿لا تقف﴾ لا تقل. في قوله: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم. إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا﴾ [الآية: 36].

﴿فَجَاسُوا۟﴾ تيمموا. في قوله: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾﴾ [الآية: 5].

﴿يزجي﴾ الفلك يجري الفلك. في قوله: ﴿رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٦٦﴾﴾ [الآية: 66].

﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾ للوجوه في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ [الآية: 107].

وهكذا نجد تفسير الآيات لا يراعى فيها ترتيبها في السورة فبعد الآية 107 تأتي الآية 63، وبعد الآية 97 تأتي الآية 26، وبعد الآية 102 تأتي الآية 36، بل تأتي الآية 107 مرتين.

[5] باب ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا﴾:

4711 ـ عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا نقول للحي إذا كثروا في الجاهلية: «أمر بنو فلان» «أمر» بفتح الهمزة وفتح الميم وكسرها بمعنى كثر بنو فلان.

[6] باب ﴿ذرية من حملنا من نوح إنه كان عبدا شكورا﴾ [الآية: 3]:

4712 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3340 ـ وفيه الموقف العظيم والاستشفاع بالرسل، وفيهم نوح يذهبون إليه ويقولون: يا نوح. أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبداً شكوراً. اشفع لنا إلى ربك...

[7] باب قوله ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ [الآية: 55]:

4713 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2073 ـ وفيه «خفف على داود عليه السلام القراءة...».

[8] بـاب ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾ [الآية: 56]:

4714 ـ عن عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه «إلى ربهم الوسيلة > [الآية: 57] قال: كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن، فأسلم الجن، وتمسك هؤلاء بدينهم ـ والوسيلة القربة. وأخرجه عند رقم: ـ

[9] بـاب قـولـه ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الآيـة: 57]:

4715 ـ عن عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه في هذه الآية ﴿ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ قال: «كان ناس من الجن يُعبدون فأسلموا».

[10] باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الآية: 60]:

4716 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3888 ـ وفيه الآية وقول ابن عباس رضي الله عنهما: «هي رؤيا عين...».

[11] باب قوله ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾:

قال مجاهد: صلاة الفجر [الآية: 78] والمعنى إن قرآن صلاة الفجر تشهده الملائكة.

4717 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح».

يقول أبو هريرة: اقرأوا ـ إن شئتم ـ ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

[12] باب قوله ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾:

﴿ومن الليل فتجهد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ [الآية: 79].

4718 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1475 ـ وفيه انتهاء الشفاعة العظمى إليه ﷺ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود.

4719 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 614 ـ وفيه «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة».

[13] باب ﴿وقل جاء الحق، وزهق الباطل، إن الباطل كان زهوقا﴾ **يزهق ويهلك** [الآية: 81]:

4720 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2478 ـ وفيه دخوله ﷺ الكعبة وتكسيره الأصنام وهو يقول: ﴿جاء الحق وزهق الباطل. إن الباطل كان زهوقا﴾.

[14] باب ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿85﴾﴾ [الآية: 85]:

4721 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 125 ـ وفيه سؤال اليهود عن الروح، فنزل الوحي بالآية.

[15] باب ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الآية: 110]:

4722 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نزلت ورسول الله ﷺ مختف بمكة، في فترة الإسرار بالدعوة «كان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي بقراءتك، فيسمع المشركون، فيسبوا القرآن ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾. وأخرجه عند رقم: -

7490: تحت باب قول الله تعالى: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾:

بلفظ ما سبق. غير أن فيه «متوار بمكة... أسمعهم ولا تجهر حتى يأخذوا عنك القرآن». وأخرجه عند رقم: -

7525: تحت باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ [سورة الملك، الآية: 13].

بلفظ ما سبق غير أن فيه ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم.... وأخرجه عند رقم: -

7547: تحت باب الماهر بالقرآن مع الكرام البررة.

بلفظ مختصر مما قبله.

4723 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: أنزل ذلك في الدعاء. في الصلاة وفي غير الصلاة. والمعنى ولا تجهر بدعائك، ولا تجاهر به، والصلاة لغة الدعاء. وأخرجه عند رقم: -

6327: تحت الدعاء في الصلاة ـ بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: -

7526: تحت باب ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ بلفظ ما سبق.

18 ـ سورة الكهف

وقال مجاهد: ﴿لا تقرضهم﴾ تتركهم ـ في قوله: ﴿وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ﴾ [الآية: 17].

﴿وَكَانَ لَهُ ثُمُرٌ﴾ بضم الثاء والميم. ذهب وفضة، وقال غيره جماعة الثَّمَر

[الآية: 34].

﴿بَٰخِعٌ﴾ مهلك، في قوله: ﴿فلعلك باخع نفسه على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا﴾ [الآية: 6].

﴿أَسِفًا﴾ ندماً.

﴿ٱلْكَهْفِ﴾ الفتح في الجبل، و ﴿الرقيم﴾ الكتاب في قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ﴿٩﴾﴾ [الآيــة: 9]، ﴿مَّرْقُومٌ﴾ مكتوب، من الرقم. في قوله: ﴿وما أدراك ما سجين كتاب مرقوم﴾ [سورة المطففين، الآية: 9].

﴿ربطنا على قلوبهم﴾ ألهمناهم صبراً ـ في قوله: ﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟﴾ [الآية: 14] ﴿لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا﴾ [سورة القصص، الآية: 10]. وذكرها هنا استطراداً لشبه الجملتين.

﴿شَطَطًا﴾ إفراطاً ـ في قوله: ﴿لن ندعو من دونه إلها لقد قلنا إذن شططا﴾ [الآية: 14].

﴿الوصيد﴾ الفناء، جمعه وصائد ووصد، ويقال ﴿الوصيد﴾ الباب في قوله: ﴿وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِ﴾ [الآية: 18].

﴿مُّؤْصَدَةٌ﴾ مطبقة، آصد الباب، وأوصد ـ في قوله: ﴿إنها عليهم مؤصدة، في عمد ممددة﴾ [سورة البلد، الآية: 30].

﴿بَعَثْنَٰهُمْ﴾ أحييناهم في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ بَعَثْنَٰهُمْ لِيَتَسَآءَلُوا۟ بَيْنَهُمْ﴾ [الآية: 19].

﴿أَزْكَىٰ﴾ أكثر، ويقال: أحل، ويقال: أكثر ريعاً. في قوله: ﴿فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ﴾ [الآية: 19]، قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم﴾ لم تنقص في قوله: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا﴾ [الآية: 33].

وقال سعيد عن ابن عباس ﴿الرقيم﴾ اللوح من رصاص، كتب عاملهم أسماءهم فيه ثم طرحه في خزانته راجع شرح الرقيم في أول الشرح [الآية: 9].

﴿فضرب الله على آذانهم﴾ فناموا. في قوله: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ فِى ٱلْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴿١١﴾﴾ [الآية: 11].

وقال غيره: وألَت تئل تنجو. وقال مجاهد: موئلاً محرزاً في قوله: ﴿بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُوا۟ مِن دُونِهِۦ مَوْئِلًا﴾ [الآية: 8].

﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ لا يعقلون، في قوله: ﴿الذين كانت أعينهم في غطاء عن ذكرى وكانوا لا يستطيعون سمعا﴾ [الآية: 101].

[1] باب ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾ الآية:

4724 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1127 ـ وفيه الرسول ﷺ يطرق باب علي وفاطمة رضي الله عنهما ليلاً فيقول: ألا تصليان؟ فيعتذر علي رضي الله عنه، فيردد رسول الله ﷺ الآية.

﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾ لم يستبن في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾ [الآية: 22].

﴿فُرُطًا﴾ يقال: ندماً في قوله: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الآية: 28].

﴿سُرَادِقُهَا﴾ مثل السرادق والحجرة التي تطبق في الفساطيط في قوله: ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الآية: 29].

﴿يُحَاوِرُهُۥ﴾ من المحاورة في قوله: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥ﴾ [الآية: 37].

﴿لكنا هو الله ربي﴾ أي لكن أنا، ثم حذف الألف، وأدغم إحدى النونين في الأخرى [الآية: 38].

﴿وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا﴾ يقول: بينهما في قوله: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الآية: 33].

﴿زَلَقًا﴾ لا يثبت فيه قدم في قوله: ﴿وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ [الآية: 40].

﴿هُنَالِكَ ٱلْوَلَٰيَةُ﴾ مصدر الولي في قوله: ﴿هنالك الولاية لله الحق، هو خير

ثوابا وخير عقبا﴾ [الآية: 44].

﴿قُبُلًا﴾ بضم القاف والباء و «قبلاً» بفتح القاف والباء و «قبلا» بفتح القاف وسكون الباء استئنافاً في قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ قُبُلًا﴾ [الآية: 55].

﴿لِيُدْحِضُوا۟﴾ ليزيلوا - الدحض الزلق في قوله: ﴿وَيُجَـٰدِلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِٱلْبَـٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ﴾ [الآية: 50].

[2] باب ﴿وإذ قال موسى لفتاه: لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضي حقبا﴾ زماناً، وجمع أحقاب [الآية: 6]:

4725 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 74 - وفيه قصة موسى والخضر عليهما السلام.

[3] باب قوله ﴿فلما بلغ مجمع بينهما نسيا حوتهما، فاتخذ سبيله في البحر سربا﴾ :

مذهباً، يسرب يسلك ومنه ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾ [سورة الرعد، الآية: 10]، وذكرت هنا استطراداً.

4726 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 74 - وفيه قصة موسى والخضر عليهما السلام.

[4] بـاب ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَـٰذَا نَصَبًا ﴿62﴾﴾ ﴿قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ﴾ [الآيتين: 62 - 63]:

﴿صنعا﴾ عملا - في قوله: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الآية: 104].

﴿حولا﴾ تحولاً في قوله: ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الآية: 108].

﴿إِمْرًا﴾ و ﴿نُّكْرًا﴾ داهية في قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾ [الآية: 71] - وفي قوله ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا﴾ [الآية: 74].

﴿يَنقَضَّ﴾ ينقاض كما ينقاض السن أي يسقط في قوله ﴿فوجدا جدار يريد أن ينقض فأقامه﴾ [الآية: 77].

﴿لتخذت﴾ واتخذت واحد في قوله: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الآية: 77].

﴿رحما﴾ من الرحم، وهي أشد مبالغة من الرحمة، ونظن أنه من الرحيم - في قوله: ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴿٨١﴾﴾ [الآية: 81] وتدعى مكة أم رحم، أي الرحمة تنزل بها.

4727 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 74 - وفيه قصة موسى والخضر عليهما السلام.

[5] باب ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾﴾؟ [الآية: 103]:

4728 - عن مصعب بن سعد قال: سألت أبي: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾﴾ هم الحرورية؟ الخوارج؟ قال: لا. هم اليهود والنصارى في رواية «أولئك أصحاب الصوامع» وفي رواية «الرهبان الذين حبسوا أنفسهم في السواري» أما اليهود فكذبوا محمداً ﷺ، وأما النصارى فكفروا بالجنة، وقالوا: لا طعام فيها ولا شراب، والحرورية ﴿الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض. أولئك هم الخاسرون﴾ [سورة البقرة، الآية: 27] - وكان سعد يسميهم الفاسقين.

[6] باب ﴿أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا﴾ [الآية: 105]:

4729 - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة».

وقال: اقرءوا «فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً».

19 - سورة كهيعص

قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ الله يقوله، وهم اليوم لا

يسمعون ولا يبصرون. الآية، ﴿فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ يعني قوله: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ الكفار يومئذ أسمع شيء وأبصره. الله يقول عن الكافرين: إنهم اليوم في الدنيا لا يسمعون ولا يبصرون سماع انتفاع وإجابة، لكنهم يوم القيامة ما أسمعهم وما أبصرهم.

﴿لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ لأشتمنك في قوله: ﴿أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم؟ لئن لم تنته لأرجمنك واهجرني مليا﴾ [الآية: 46].

﴿وَرِءْيًا﴾ منظراً في قوله: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَٰثًا وَرِءْيًا ﴿74﴾﴾ [الآية: 74].

وقال أبو وائل: علمت مريم أن التقي ذو نهيه حتى قالت: ﴿إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا﴾ [الآية: 18].

وقال ابن عيينة ﴿تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾ تزعجهم إلى المعاصي إزعاجاً. في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴿83﴾﴾ [الآية: 83].

وقال مجاهد: ﴿إِدًّا﴾ عوجاً. في قوله: ﴿لَّقَدْ جِئْتُمْ شَيْـًٔا إِدًّا ﴿89﴾﴾ [الآية: 89].

قال ابن عباس: ﴿وردا﴾ عطاشاً في قوله: ﴿وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿86﴾﴾ [الآية: 86].

﴿أَثَٰثًا﴾ مالاً [الآية: 74]، ﴿إِدًّا﴾ قولاً عظيماً، وقد سبق تفسيره بعوجا.

﴿رِكْزًا﴾ صوتاً في قوله: ﴿هل تحس منهم من أحس أو تسمع لهم ركزا﴾ [الآية: 98].

﴿غيا﴾ خسراناً في قوله: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿59﴾﴾ [الآية: 59].

وقال مجاهد: ﴿فَلْيَمْدُدْ﴾ فليدعه في قوله: ﴿قُلْ مَن كَانَ فِى ٱلضَّلَٰلَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ مَدًّا﴾ [الآية: 75].

وقال غيره: ﴿وَبُكِيًّا﴾ جماعة باك في قوله: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [الآية: 58].

﴿صليا﴾ صلى يصلي في قوله: ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴿٧٠﴾﴾ [الآية: 70].

﴿ندياً﴾ والنادي واحد مجلساً في قوله: ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [الآية: 73].

[1] باب قوله: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾:

4730 ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح ولا مانع من تجسيد المعاني في قدرة الله فينادي مناد: يا أهل الجنة، فيشرئبون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم. هذا الموت، وكلهم قد رآه عند موته «ثم ينادي: يا أهل النار، فيشرئبون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم. هذا الموت، وكلهم قد رآه، فيذبح، ثم يقول: يا أهل الجنة. خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت، ثم قرأ ﴿وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضى الأمر وهم في غفلة﴾ وهؤلاء في غفلة أهل الدنيا وهم لا يؤمنون».

[2] باب ﴿وما نتنزل إلا بأمر ربك، له ما بين أيدينا وما خلفنا﴾ :

4731 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3218 ـ وفيه تأخر جبريل عليه السلام فترة وسؤال الرسول ﷺ عن ذلك وطلبه أن يزور أكثر من زياراته فقرأ الآية.

[3] باب قوله ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأتين مالا وولدا﴾ :

4732 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2091 ـ وفيه خباب رضي الله عنه يطالب العاص بن وائل السهمي بأجر له عنده، فقال له العاص: لن أعطيك أجرك حتى تكفر بمحمد. فقال له: لا حتى تموت وتبعث قال العاص مستهزئاً: إن لي مالاً وولداً هناك سأعطيك منه أجرك.

[4] باب قوله ﴿أطلع الغيب؟ أم اتخذ عند الرحمن عهدا﴾ **قال: موثقاً** [الآية: 78]:

4733 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2091 ـ وفيه ما في سابقه وزاد ﴿أطلع الغيب؟ أم اتخذ عند الرحمٰن عهدا﴾ ؟

[5] باب ﴿كلا سنكتب ما يقول، ونمد له من العذاب مدا﴾ [الآية: 79]:

4734 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2091 ـ وفيه ما في سابقه، وزاد ﴿كَلَّاۚ سَنَكۡتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلۡعَذَابِ مَدّٗا ﴿٧٩﴾﴾.

[6] باب قوله عز وجل ﴿وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأۡتِينَا فَرۡدٗا ﴿٨٠﴾﴾ [الآية: 80]:

4735 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2091 ـ وفيه ما في سابقه ـ وزاد ﴿وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأۡتِينَا فَرۡدٗا ﴿٨٠﴾﴾ .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما، ﴿ٱلۡجِبَالُ هَدًّا﴾ هدماً في قوله: ﴿وقالوا اتخذ الرحمن ولدا. لقد جئتم شيئا إدا. تكاد السموات يتفطرن منه، وتنشق الأرض، وتخر الجبال هدا﴾ [الآيات: 88 ـ 89 ـ 90].

20 ـ سورة طه

قال عكرمة والضحاك: بالنبطية أي طه ـ يعني يا طه ـ يعني يا رجل، وقيل: يا محمد، وطه اسم له ﷺ.

يقال: كل ما لم ينطق بحرف، أو فيه تمتمة أو فأفأة فهي عقدة.

وقال مجاهد: ﴿أَلۡقَى﴾ صنع في قوله: ﴿فكذلك ألقى السافري﴾ [الآية: 87].

﴿أزري﴾ ظهري. في قوله: ﴿ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي ﴿٣١﴾﴾ [الآية: 31].

﴿فَيُسۡحِتَكُم﴾ يهلككم. في قوله: ﴿فَيُسۡحِتَكُم بِعَذَابٖۖ﴾ [الآية: 61].

﴿المثلى﴾ تأنيث الأمثل في قوله: ﴿يريد أن يخرجاكم من أرضكم بسحرهما ويذهبا بطريقتكم المثلى﴾ [الآية: 63].

يقول: بدينكم، يقال: خذ المثلى، خذ الأمثل.

﴿ثُمَّ ٱئۡتُواْ صَفّٗاۚ﴾ يقال: أتيت الصف اليوم؟ يعني المصلى الذي يصلى فيه. أي ثم صلوا صلاتكم لتغلبوا ﴿فَأَوۡجَسَ فِي نَفۡسِهِۦ خِيفَةٗ مُّوسَىٰ ۝٦٧﴾ خوفاً. فذهبت الواو من «خيفة لكسر الخاء» يعني «خيفة» أصلها خوفة من الخوف، فوقعت الواو ساكنة إثر كسرة فقلبت ياء [الآية: 67].

﴿فِي جُذُوعِ ٱلنَّخۡلِ﴾ أي على جذوع النخل، ففي بمعنى على، وعبر بفي لإفادة التمكن تمكن المظروف في ظرفه، وحروف الجر ينوب بعضها عن بعض [الآية: 71].

﴿خطبك﴾ بالك في قوله «قال: فما خطبك يا سامري»؟.

﴿مِسَاسَۖ﴾ مصدر ماسه مساساً في قوله: ﴿فإن لك في الحياة أن تقول: لا مساس﴾ [الآية: 97] أي لا أمس أحداً ولا يمسني أحد.

﴿لَنَنسِفَنَّهُۥ﴾ لنذرينه في قوله: ﴿وانظر إلى إلهك الذي عليه عاكفا لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفا﴾ [الآية: 97].

﴿قاعا﴾ يعلوه الماء، والصفصف المستوى من الأرض في قوله: ﴿ويسألونك عن الجبال فقل: ينسفها ربي نسفا، فيذرها قاعا صفصفا، لا ترى فيها عوجا ولا أمتا﴾ [الآية: 105 ـ 106 ـ 107] وفرق البخاري بين كلماتها.

وقال مجاهد: ﴿أَوۡزَارٗا﴾ أثقالاً ﴿مِّن زِينَةِ ٱلۡقَوۡمِ﴾ وهي الحلى التي استعاروا من آل فرعون، وهي الأثقال ـ في قوله: ﴿وَلَٰكِنَّا حُمِّلۡنَآ أَوۡزَارٗا مِّن زِينَةِ ٱلۡقَوۡمِ﴾ [الآية: 87].

«فقذفتها» فألقيتها ـ لا يوجد «فقذفتها» ولكن ﴿فَقَذَفۡنَٰهَا فَكَذَٰلِكَ أَلۡقَى ٱلسَّامِرِيُّ﴾ [الآية: 87]، ﴿أَلۡقَى﴾ صنع ـ وقد سبقت هذه اللفظة وتفسيرها.

﴿فنسى﴾ موسى في قوله: ﴿فقالوا: هذا إلهكم وإله موسى. فنسى﴾ وهم ـ بنو إسرائيل يقولونه: أخطأ الرب.

﴿لا يرجع إليهم قولا﴾ العجل. أي أنه لا يتكلم وإن أخرج صوتاً في قوله: ﴿أفلا يرون أن لا يرجع إليهم قولا ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا﴾ [الآية: 89].

﴿هَمۡسٗا﴾ حس الأقدام في قوله: ﴿وَخَشَعَتِ ٱلۡأَصۡوَاتُ لِلرَّحۡمَٰنِ فَلَا تَسۡمَعُ إِلَّا هَمۡسٗا﴾ [الآية: 108].

﴿حَشَرۡتَنِيٓ أَعۡمَىٰ﴾ عن حجتي ﴿وَقَدۡ كُنتُ بَصِيرٗا﴾ في الدنيا في قوله: ﴿ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى. قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا؟ قال: أتتك آياتنا فنسيتها، وكذلك اليوم تنسى﴾ [الآيات: 124 ـ 125 ـ 126].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿بِقَبَسٍ﴾ في قوله: ﴿فقال لأهله: امكثوا. إني آنست نارا لعلي آتيكم منها بقبس أو أجد على النار هدى﴾ [الآية: 10] ضلوا الطريق، وكانوا شاتين ـ أي في الشتاء والبرد، فقال: إن لم أجد عليها من يهدي الطريق آتيكم بنار توقدون.

وقال ابن عيينة ﴿أَمۡثَلُهُمۡ﴾ أعدلهم طريقة في قوله ﴿نحن أعلم بما يقولون. إذ يقول أمثلهم طريقة إن لبثتم إلا يوما﴾ [الآية: 104].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿هَضۡمٗا﴾ لا يظلم فيهضم من حسناته في قوله: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا ﴿١١٢﴾﴾ [الآية: 112].

﴿عِوَجٗا﴾ وادياً ﴿وَلَآ أَمۡتٗا﴾ رابية سبقت الآية 107.

﴿سِيرَتَهَا﴾ حالتها ﴿ٱلۡأُولَىٰ﴾ في قوله: ﴿قال: خذها ولا تخف. سنعيدها سيرتها الأولى﴾ [الآية: 21].

﴿النهى﴾ التقى في قوله: ﴿إن في ذلك لآيات لأولي النهى﴾ [الآية: 128].

﴿ضَنكٗا﴾ الشقاء في قوله: ﴿وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا﴾ [الآية: 124].

﴿هوى﴾ شقى في قوله: ﴿وَمَن يَحۡلِلۡ عَلَيۡهِ غَضَبِي فَقَدۡ هَوَىٰ﴾ [الآية: 81].

﴿بالوادي المقدس﴾ المبارك في قوله: ﴿إني أنا ربك فاخلع نعليك إنك بالوادي المقدس طوى﴾ [الآية: 12].

﴿طوى﴾ اسم للوادي.

﴿يَفْرُطَ﴾ عقوبة في قوله: ﴿قالا ربنا إنا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى﴾ [الآية: 45].

﴿بِمَلْكِنَا﴾ بأمرنا وإرادتنا واختيارنا في قوله: ﴿قَالُواْ مَآ أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلْكِنَا﴾ [الآية: 87].

﴿مكانا سوى﴾ متصف بينهم في قوله: ﴿فَاجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَّا نُخْلِفُهُ نَحْنُ وَلَآ أَنتَ مَكَانًا سُوًى﴾ [الآية: 58].

﴿يَبَسًا﴾ يابساً في قوله: ﴿فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ [الآية: 77].

﴿عَلَىٰ قَدَرٍ﴾ موعد في قوله: ﴿ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَٰمُوسَىٰ﴾ [الآية: 40].

﴿لا تنيا﴾ لا تضعفا في قوله: ﴿اذهب أنت وأخوك بآياتي، ولا تنيا في ذكري﴾ [الآية: 42].

[7] باب ﴿واصطفيتك لنفسي﴾ [الآية: 41]:

4736 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3409 ـ وفيه التقاء آدم عليه السلام بموسى عليه السلام، وقوله له: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالة؟ واسطفاك لنفسه؟ وأنزل عليك التوراة؟

[8] بـاب ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَّا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَىٰ (77) فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِۦ فَغَشِيَهُم مِّنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ (78) وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ (79)﴾ [الآيات: 77 ـ 78 ـ 79]:

4737 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2004 ـ وفيه اليهود تصوم عاشوراء لأنه اليوم الذي نجى الله فيه موسى من فرعون.

[9] باب قوله ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ﴾ [الآية: 117]:

4738 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3409ـ وفيه عتاب موسى لآدم عليهما السلام، فحج آدم موسى.

21 ـ سورة الأنبياء

4739 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4708 ـ وفيه ﴿بنو إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء هن من العتاق الأول». ﴾

قال قتادة: ﴿جُذَٰذًا﴾ قطعهن في قوله: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ﴾ [الآية: 58].

وقال الحسن: ﴿فِي فَلَكٍ﴾ في قوله: ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الآية: 33].

مثل فلكة المغزل أي الفلك مستدير مثل قطعة الخشب المستديرة في أعلى المغزل.

«يسبحون» يدورون.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿نَفَشَتْ﴾ رعت ليلاً. في قوله: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿78﴾﴾ ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ﴾ [الآيتان: 78 ـ 79].

والقصة تتلخص في رجلين دخلا على داود عليه السلام. قال أحدهما: إن غنم هذا دخلت في زرعي ليلاً، فأفسدته، فقضى له داود عليه السلام بملكية الغنم التي أفسدته، فمرا على سليمان عليه السلام، فأخبراه بالحكم، فحكم بأن تدفع الغنم إلى صاحب الأرض، لينتفع بلبنها ونسلها وصوفها، وتدفع الأرض إلى صاحب الغنم، ليقوم بزرعها حتى يعود الزرع كما كان، ثم يرد كل منهما للآخر ماله.

﴿يُصْحَبُونَ﴾ يمنعون في قوله: ﴿لا يستطيعون نصر أنفسهم، ولا هم منا يصحبون﴾ [الآية: 43].

﴿أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ قال: دينكم دين واحد [الآية: 92].

وقال عكرمة: ﴿حَصَبُ﴾ حطب بالحبشية في قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الآية: 98].

وقال غيره: ﴿أَحَسُّوا۟﴾ توقعوا، من أحسست في قوله: ﴿فَلَمَّآ أَحَسُّوا۟ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ ﴿12﴾﴾ [الآية: 12].

﴿خَامِدِينَ﴾ هامدين. في قوله: ﴿فما زالت تلك دعواهم حتى جعلنا حصيدا خامدين﴾ [الآية: 15].

والحصيد مستأصل، يقع على الواحد والاثنين والجميع في الآية السابقة.

﴿لا يستحسرون﴾ لا يعيون، في قوله: ﴿ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون﴾ [الآية: 19].

ومنه ﴿حَسِيرٌ﴾ في قوله: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ ٱلْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ۝٤﴾ [سورة الملك، الآية: 4] وحسرت بعيري أي منعته.

﴿عَمِيقٍ﴾ بعيد - ووقعت هذه الكلمة هنا خطأ، ومكانها في سورة الحج، الآية 27.

﴿نُكِسُوا﴾ ردوا في قوله: ﴿ثم نكسوا على رؤوسهم. لقد علمت ما هؤلاء ينطقون﴾ [الآية: 65].

﴿صَنْعَةَ لَبُوسٍ﴾ الدروع. في قوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنْ بَأْسِكُمْ﴾ [الآية: 80].

﴿تقطعوا أمرهم﴾ اختلفوا في قوله: ﴿وَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ ۖ كُلٌّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ ۝٩٣﴾ [الآية: 93].

﴿الحسيس﴾ والحس والجرس والهمس واحد، وهو من الصوت الخفي في قوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ [الآية: 102].

﴿ءَاذَنَّاكَ﴾ أعلمناك في قوله: ﴿ويوم يناديهم أين شركائي؟ قالوا: آذناك﴾ [سورة فصلت، الآية: 47].

﴿ءَاذَنتُكُمْ﴾ إذا أعلمته فأنت وهو على سواء لم تغدر في قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الآية: 109].

وقال مجاهد: ﴿لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ﴾ تفهمون - في قوله: ﴿وَٱرْجِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَآ أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَٰكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ﴾ [الآية: 13].

﴿ٱرْتَضَىٰ﴾ رضى. في قوله: ﴿ولا يشفعون إلا لمن ارتضى، وهم من

خشيته مشفقون﴾ [الآية: 28].

﴿ٱلتَّمَاثِيلُ﴾ الأصنام. في قوله: ﴿إذ قال لأبيه وقومه: ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون﴾ [الآية: 52].

﴿ٱلسِّجِلِّ﴾ الصحيفة: في قوله: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الآية: 104].

[1] بـاب ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الآية: 104]:

4740 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3349 ـ وفيه ﴿إنكم محشورون حفاة عراة غرلا كما بدأنا أول خلق نعيده...﴾.

22 ـ سورة الحج

قال ابن عيينة: ﴿ٱلْمُخْبِتِينَ﴾ المطمئنين في قوله: ﴿فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ﴾ [الآية: 34].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في ﴿إذا تمنى ألقي الشيطان في أمنيته﴾ إذا حدث ألقي الشيطان في حديثه، فيبطل الله ما يلقى الشيطان ويحكم آياته، ويقال: أمنيته قراءته. في قوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ﴾ [الآية: 52].

﴿إِلَّآ أَمَانِىَّ﴾ في قوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ﴾ [سورة البقرة، الآية: 78] ـ يقرءون ولا يكتبون أي لا يعلمون التوراة إلا قراءة، وذكرها البخاري كشاهد لتفسير الأمنية بالقراءة.

وقال مجاهد: ﴿مشيد﴾ في قوله: ﴿فكأي من قرية أهلكناها وهي ظالمة، فهي خاوية على عروشها وبئر معطلة وقصر مشيد﴾ [الآية: 45] مشيد بالقصة.

وقال غيره: ﴿يَسْطُونَ﴾ يفرطون، من السطوة، ويقال: ﴿يَسْطُونَ﴾

يبطشون في قوله: ﴿تعرف في وجوه الذين كفروا المنكر، يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا﴾ [الآية: 72].

﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ﴾ ألهموا - وقال ابن أبي خالد: إلى القرآن [الآية: 24].

﴿وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡحَمِيدِ﴾ الإسلام.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿بِسَبَبٍ﴾ بحبل إلى سقف البيت في قوله: ﴿مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ فَلۡيَمۡدُدۡ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الآية: 15].

﴿ثَانِيَ عِطۡفِهِۦ﴾ مستكبر [الآية: 9].

﴿تَذۡهَلُ﴾ تشغل في قوله: ﴿إن زلزلة الساعة شيء عظيم. يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت﴾ [الآية: 2] وما زلت في حيرة أبحث عن حكمة أو تعليل أو توجيه لعدم ترتيب الآيات في سورها، وهنا يبدأ بالآية 52 ويختم بالآية 2 - وبينهما اللاحق قبل السابق.

[1] بـاب ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الآية: 2]:

4741 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3348 - وفيه ينادي آدم عليه السلام يوم القيامة، فيقال له: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار... من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين. فحينئذ تضع الحامل حملها ويشيب الولد، وترى الناس سكارى...

[2] بـاب ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٍ﴾ **شـك** ﴿فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ﴾ ﴿يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلۡبَعِيدُ ﴿١٢﴾﴾ [الآيتان: 11 - 12]:

﴿أترفناهم﴾ وسعناهم أي وسعنا عليهم في الرزق، في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَتۡرَفۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ [سورة المؤمنون، الآية: 33]، ووضعت

هنا خطأ.

4742 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍۖ﴾ قال: كان الرجل يقدم المدينة فإن ولدت امرأته غلاماً، ونتجت خيله قال: هذا دين صالح، وإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله قال: هذا دين سوء» وفي رواية «كان ناس من الأعراب يأتون النبي ﷺ فيسلمون طمعاً في دنيا» فنزلت فيهم الآية.

[3] باب ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْۖ﴾ [الآية: 19]:

والخصم يطلق على الواحد والجماعة، والمراد منه هنا ثلاثة من المؤمنين، وثلاثة من المشركين في غزوة بدر تبارزوا، والمعنى اختصموا في الدفاع عن دين ربهم.

4743 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3966 ـ وفيه أن الآية نزلت في حمزة وصاحبيه، وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في يوم بدر.

4744 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3965 ـ وفيه ما في سابقه.

23 ـ سورة المؤمنون

قال ابن عيينة: ﴿سَبْعَ طَرَآئِقَ﴾ سبع سموات في قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَآئِقَ﴾ [الآية: 17].

﴿لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ سبقت لهم السعادة في قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ﴿٦١﴾﴾ [الآية: 61].

﴿قلوبهم وجلة﴾ خائفين في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [الآية: 60].

قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ﴾ بعيد. بعيد. في قوله: ﴿۞ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الآية: 35].

﴿فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ﴾ الملائكة في قوله: ﴿قل كم لبثتم في الأرض عدد سنين قالوا لبثنا يوما أو بعض يوم فاسأل العادين﴾ [الآيتان: 112 ـ 113].

﴿لَنَٰكِبُونَ﴾ لعادلون وتاركونه، في قوله: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ عَنِ

ﭐلصِّرَٰطِ لَنَٰكِبُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [الآية: 74].

﴿كَٰلِحُونَ﴾ عابسون. في قوله: ﴿تَلۡفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمۡ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [الآية: 104].

وقال غيره: ﴿مِن سُلَٰلَةٖ﴾ الولد والنطفة السلالة. في قوله: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ ﴿١٢﴾﴾ [الآية: 12].

﴿ٱلۡجِنَّةَ﴾ والجنون واحد في قوله: ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا رَجُلُۢ بِهِۦ جِنَّةٞ﴾ [الآية: 25].

﴿الغثاء﴾ الزبد، وما ارتفع عن الماء، وما لا ينتفع به. في قوله: ﴿فأخذتهم الصيحة بالحق، فجعلناهم غثاء﴾ [الآية: 41].

﴿يَجۡـَٔرُونَ﴾ يرفعون أصواتهم كما تجأر البقرة في قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذۡنَا مُتۡرَفِيهِم بِٱلۡعَذَابِ إِذَا هُمۡ يَجۡـَٔرُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [الآية: 64].

﴿عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡ﴾ رجع على عقبيه في قوله: ﴿لقد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على أعقابكم تنكصون﴾ [الآية: 66].

﴿سامرا﴾ من السمر، والجميع السمار، والسامر ههنا في موضع الجمع. في قوله: ﴿مُسۡتَكۡبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرٗا تَهۡجُرُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الآية: 67].

﴿تُسۡحَرُونَ﴾ تعمون من السحر في قوله: ﴿سيقولون لله. قل: فأنى تسحرون﴾ [الآية: 89].

24 ـ سورة النور

﴿مِنۡ خِلَٰلِهِۦ﴾ من بين أضعاف السحاب في قوله: ﴿ألم تر أن الله يزجي سحابا، ثم يؤلف بينه، ثم يجعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله﴾ [الآية: 43].

﴿سَنَا بَرۡقِهِۦ﴾ وهو الضياء في قوله: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرۡقِهِۦ يَذۡهَبُ بِٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ [الآية: 43].

﴿مذعنين﴾ يقال للمستخذي مذعن في قوله: ﴿وإن يكن له الحق يأتوا إليه مذعنين﴾ [الآية: 49].

﴿أَشۡتَاتٗا﴾ وشتاً وشتات وشت واحد. في قوله: ﴿لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَأۡكُلُواْ جَمِيعًا أَوۡ أَشۡتَاتٗا﴾ [الآية: 61].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿سُورَةٌ أَنزَلۡنَٰهَا﴾ بيناها [سورة النور، الآية: 1].

وقال غيره: سمى القرآن قرآناً لجماعة السور، وسميت السورة سورة لأنها مقطوعة من الأخرى، فلما قرن بعضها إلى بعض سمي قرآناً.

وقال سعد بن عياض الثمالي: «المشكاة» الكوة بلسان الحبشة، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ ١٧﴾ [سورة القيامة، الآية: 17] تأليف بعضه إلى بعض ﴿فَإِذَا قَرَأۡنَٰهُ فَٱتَّبِعۡ قُرۡءَانَهُۥ ١٨﴾ فإذا جمعناه وألفناه فاتبع قرآنه أي ما جمع فيه، فاعمل بما أمرك وانته عما نهاك الله، ويقال: ليس لشعره قرآن، أي تأليف، وسمي الفرقان لأنه يفرق بين الحق والباطل، ويقال للمرأة: ما قرأت بسلاقط، أي لم تجمع في بطنها ولداً.

ويقال في ﴿فرضناها﴾ بتشديد الراء أنزلنا فيها فرائض مختلفة، ومن قرأ فرضناها بتخفيف الراء يقول: فرضنا عليكم وعلى من بعدكم.

وقال مجاهد: ﴿أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ لم يدروا، لما بهم من الصغر [الآية: 31].

وقال الشعبي: ﴿أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ﴾ من ليس له أرب ولا رغبة في النساء وقال طاووس: هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء، وقال مجاهد: لا يهمه إلا بطنه، ولا يخاف على النساء. أي يريد الطعام ولا يريد النساء.

[1] باب قوله عز وجل: ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله. إنه لمن الصادقين﴾ [الآية: 6]:

4745 ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن عويمراً أتى عاصم بن عدي ـ وكان سيد بني عجلان، فقال: كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلاً؟ أيقتله فتقتلونه؟ أم كيف يصنع؟ سل لي رسول الله ﷺ عن ذلك. فأتى عاصم النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله... فكره رسول الله ﷺ المسائل أي كره الأسئلة الخاصة بهذا

الموضوع، فرجع عاصم. فسأله عويمر ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال: إن رسول الله ﷺ كره هذه المسائل وعابها، قال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فجاء عويمر، فقال: يا رسول الله. رجل وجد مع امرأته رجلاً. أيقتله فتقتلونه؟ أم كيف يصنع؟ فقال رسول الله ﷺ: قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك، فأمرهما رسول الله ﷺ بالملاعنة، بما سمى الله في كتابه، فلاعنها، ثم قال: يا رسول الله. إن حبستها فقد ظلمتها، فطلقها فكانت التطليقة شريعة وسنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين، ثم قال رسول الله ﷺ: انظروا فإن جاءت به بحملها أسحم، أدعج العينين، عظيم الأليتين، خدلج الساقين، فلا أحسب عويمراً إلا قد صدق عليها، وإن جاءت به أحيمر، كأنه وحرة فلا أحسب عويمراً إلا قد كذب عليها، فجاءت به على النعت الذي نعت به رسول الله ﷺ من تصديق عوير، فكان بعد ينسب إلى أمه.

[2] باب ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧﴾ [الآية: 7]:

4746 ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله. أرأيت رجلاً رأى مع امرأته رجلاً. أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فأنزل الله فيهما ما ذكر في القرآن من التلاعن، فقال له رسول الله ﷺ: قد قضى فيك وفي امرأتك. قال: فتلاعنا وأنا شاهد عن رسول الله ﷺ، ففارقها، فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعنين، وكانت حاملاً، فأنكر حملها، وكان ابنها يدعى إليها، ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها.

[3] باب ﴿ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه من الكاذبين﴾ [الآية: 8]:

4747 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2671 ـ وفيه قصة التلاعن، وفيه هلال ابن أمية يقذف امرأته بشريك بن سحماء، وجاءت المرأة بمواصفات شريك بن سحماء.

[4] باب قوله ﴿وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٩﴾ [الآية: 9]:

4748 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً رمى امرأته، فانتفى من ولدها في زمان رسول الله ﷺ، فتلاعنا كما قال الله، ثم قضى بالولد للمرأة، وفرق بين المتلاعنين. وأخرجه عند رقم: ـ

5306: تحت باب إحلاف المتلاعنين.

بلفظ أن رجلاً من الأنصار قذف امرأته، فأحلفهما النبي ﷺ، ثم فرّق بينهما. وأخرجه عند رقم: ـ

5313: تحت باب التفريق بين المتلاعنين.

بلفظ «فرق بين رجل وامرأة قذفها، وأحلفهما». وأخرجه عند رقم: ـ

5314: تحت الباب السابق نفسه.

بلف «لاعن النبي ﷺ بين رجل وامرأته من الأنصار، وفرق بينهما < . وأخرجه عند رقم: ـ

5315: تحت باب يلحق الولد بالملاعنة.

بلفظ «لاعن بين رجل وامرأته، فانتفى من ولدها، ففرق بينهما، وألحق الولد بالمرأة». وأخرجه عند رقم: ـ

6748: تحت باب ميراث الملاعنة.

بلفظ ما سبق.

[5] باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿11﴾﴾ **أفاك ـ كذاب** [الآية: 11]:

4749 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2593 ـ وفيه أن الذي تولى كبره عبد اللّه بن أبي سلول.

[6] باب ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ ﴿12﴾ لَوْلَا جَاءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ

هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾﴾ [الآيتان: 12 ـ 13].

4750 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2593 ـ وفيه قصة الإفك بالتفصيل والإسهاب.

[7] باب قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ [الآية: 14]:

وقال مجاهد: ﴿تَلَقَّوْنَهُۥ﴾ يرويه بعضكم عن بعض وتنقلونه، في قوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [الآية: 15].

﴿تُفِيضُونَ﴾ تقولون. في قوله: ﴿إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [الآية: 16].

4751 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3388 ـ وفيه جزء صغير من حديث الإفك.

[8] باب ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾ [الآية: 15].

4752 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4144 ـ وفيه الآية المذكورة فقط.

[9] باب ﴿ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا. سبحانك هذا بهتان عظيم﴾ :

4753 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3771 ـ وفيه دخول ابن عباس رضي الله عنهما على عائشة في مرض موتها وثناؤه عليها بسمعها.

4754 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3771 ـ وفيه دخول عبد اللَّه بن الزبير رضي الله عنهما على عائشة رضي الله عنها في مرض موتها بعد خروج ابن عباس من عندها.

[10] باب ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا﴾ [الآية: 17]:

4755 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4146 ـ وفيه دخول حسان رضي الله عنه على عائشة رضي الله عنها.

[11] باب ﴿وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾﴾:

4756 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4146 ـ وفيه عتب مسروق على عائشة لإذنها لحسان بالدخول عليها.

[12] باب ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾﴾:

﴿تَشِيعَ﴾ تظهر وينتشر خبرها وقوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الآيتان: 19 ـ 20].

4757 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2593 ـ وفيه جزء من حديث الإفك يبدأ بخطبة النبي ﷺ.

[13] باب ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [الآية: 31]:

والخمر جمع خمار، وهو الذي تلقيه المرأة على رأسها، والجيوب جمع جيب، وهو الفتحة في أعلى الصدر فتحة القميص التي تدخل منها الرأس، والمراد بالأمر بستر نحورهن وصدورهن بخمرهن، لئلا يرى منها شيء وكن يغطين رؤوسهن بالخمر، ويسدلنها من وراء الظهر، فتبدو نحورهن.

4758 ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ شققن مروطهن، فاختمرن بها جمع مرط، وهو الإزار، وفي الحديث 4759 ـ أخذن أزرهن فشققنها من قبل الحواش، أي من جهة الجزء المغطى بغيره، والذي لا ينكشف شيء منها بقطعه، فتضعه

على رأسها، وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر، وهو التقنع. وأخرجه عند رقم: -

4759 - عن صفية بنت شيبة أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول: لما نزلت هذه الآية ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ أخذن أزرهن، فشققنها من قبل الحواش، فاختمرن بها.

25 - سورة الفرقان

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ ما تسفى به الريح أي الذرات الترابية التي تحملها الريح غالباً في قوله: ﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل، فجعلناه هباء منثورا﴾ [الآية: 23].

﴿من الظل﴾ ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ وَلَوْ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا ٱلشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ۝٤٥﴾ [الآية: 45] ﴿سَاكِنًا﴾ دائماً ﴿عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ طلوع الشمس.

﴿خِلْفَةً﴾ من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار، أو فاته بالنهار أدركه بالليل في قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ۝٦٢﴾ [الآية: 62].

وقال الحسن: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ في طاعة الله، وما شيء أقر لعين المؤمن من أن يرى حبيبه في طاعة الله [الآية: 74].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿ثُبُورًا﴾ وبيلاً. في قوله: ﴿وَإِذَآ أُلْقُوا۟ مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقَرَّنِينَ دَعَوْا۟ هُنَالِكَ ثُبُورًا ۝١٣ لَّا تَدْعُوا۟ ٱلْيَوْمَ ثُبُورًا وَٰحِدًا وَٱدْعُوا۟ ثُبُورًا كَثِيرًا ۝١٤﴾ [الآيتان: 13، 14].

وقال غيره: السعير مذكر، والتسعر والاضطرام التوقد الشديد. في قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِٱلسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الآية: 11].

﴿تُمْلَىٰ عَلَيْهِ﴾ تقرأ عليه، من أمليت وأمللت في قوله ﴿وَقَالُوٓا۟ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٥﴾ [الآية: 5].

﴿ٱلرَّسِّ﴾ المعدن، جمعه رساس في قوله: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَا۟ وَأَصْحَٰبَ ٱلرَّسِّ﴾،

قيل: هم بقية من ثمود، قتلوا نبيهم في قرية من اليمامة، يقال لها الرس [الآية: 38].

﴿مَا يَعْبَؤُا۟﴾ يقال: ما عبأت به شيئاً لا يعتد به في قوله: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُا۟ بِكُمْ رَبِّى لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ ۖ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًۢا ﴿77﴾﴾ [الآية: 77].

﴿غَرَامًا﴾ هلاكاً في قوله: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الآية: 65].

وقال مجاهد: ﴿وَعَتَوْا۟﴾ طغوا في قوله: ﴿لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتوا كبيرا﴾ [الآية: 21].

وقال ابن عيينة ﴿عَاتِيَةٍ﴾ عتت عن الخزان في قوله: ﴿فأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية﴾ [سورة الحاقة، الآية: 6]، وذكرها هنا استطراداً لكلمة ﴿وعتوا عتوا كبيرا﴾ .

[1] باب ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿34﴾﴾ [الآية: 34].

4760 ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا نبي الله. يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ قال: أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة؟ قال قتادة: بلى وعزة ربنا. وأخرجه عند رقم: ـ

6523: تحت باب كيف الحشر؟

بلفظ ما سبق.

[2] باب قوله ﴿والذين لا يدعون مع الله إلها آخر، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون، ومن فعل ذلك يلق آثاما﴾ العقوبة [الآية: 68]:

4761 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4477 ـ وفيه «أي الذنب أعظم؟...» وفيه نزلت الآية.

4762 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3855 ـ وفيه قول ابن عباس

رضي الله عنهما: هذه مكية نسختها آية مدنية التي في سورة النساء.

4763 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3855 ـ وفيه قول ابن عباس رضي الله عنهما عن آية النساء: نزلت في آخر ما نزل، ولم ينسخها شيء.

4764 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3855 ـ وفيه قول ابن عباس رضي الله عنهما عن القاتل المتعمد: لا توبة له.

[3] باب ﴿يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ۝٦٩﴾ [الآية: 69]:

4765 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3855 ـ وفيه رأي ابن عباس رضي الله عنهما في توبة القاتل المتعمد.

[4] باب ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٧٠﴾ [الآية: 70]:

4766 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3855 ـ وفيه رأي ابن عباس رضي الله عنهما في القاتل المتعمد وآيتي النساء والفرقان.

[5] باب ﴿فَسَوۡفَ يَكُونُ لِزَامَۢا﴾ **أي هلكة** [الآية: 77]:

أي جزاء التكذيب الهلاك اللازم.

4767 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه «خمس قد مضين: الدخان والقمر والروم والبطشة واللزام».

26 ـ سورة الشعراء

وقال مجاهد: ﴿تَعۡبَثُونَ﴾ تبنون. في قوله: ﴿أَتَبۡنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةٗ تَعۡبَثُونَ ۝١٢٨﴾ [الآية: 128].

﴿هَضِيمٞ﴾ يتفتت إذا مس في قوله: ﴿وَزُرُوعٖ وَنَخۡلٖ طَلۡعُهَا هَضِيمٞ ۝١٤٨﴾ [الآية: 148].

﴿مسحرين﴾ المسحورين في قوله: ﴿قالوا: إنما أنت من المسحرين﴾ [الآية: 153].

﴿ليكة﴾ والأيكة جمع أيكة، وهي جمع شجر. في قوله: ﴿كذب أصحاب ليكة المرسلين﴾ [الآية: 176].

﴿يَوۡمِ ٱلظُّلَّةِۚ﴾ إظلال العذاب إياهم في قوله: ﴿فَأَخَذَهُمۡ عَذَابُ يَوۡمِ ٱلظُّلَّةِۚ﴾ [الآية: 189].

﴿مَّوۡزُونٖ﴾ معلوم في قوله: ﴿وألقينا فيها رواس وأنبتنا فيها من كل شيء موزون﴾ [سورة الحجر، الآية: 19].

وذكرت هنا استطراداً لعلاقتها بآية لم يذكرها، هي ﴿وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِۚ﴾ [الآية: 182].

﴿كَٱلطَّوۡدِ﴾ كالجبل في قوله: ﴿فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرۡقٖ كَٱلطَّوۡدِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [الآية: 63].

وقال غيره: ﴿لَشِرۡذِمَةٞ﴾ الشرذمة طائفة قليلة. في قوله: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَشِرۡذِمَةٞ قَلِيلُونَ ٥٤﴾ [الآية: 54].

﴿فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ المصلين في قوله: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الآية: 219].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿لَعَلَّكُمۡ تَخۡلُدُونَ﴾ كأنكم تخلدون. في قوله: ﴿أتبنون بكل ريع آية تعبثون. وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون﴾ [الآيتان: 128 ـ 129] ـ ﴿الريع﴾ الأيفاع من الأرض، وجمعه ريعة وأرياع،واحده ريعة ﴿مَصَانِعَ﴾ كل بناء فهو مصنعة.

﴿فرهين﴾ مرحين في قوله: ﴿وتنحتون من الجبال بيوتا فرهين﴾ [الآية: 149] ﴿فارهين﴾ بمعناه، ويقال: ﴿فارهين﴾ حاذقين.

﴿تَعۡثَوۡاْ﴾ هو أشد الفساد، عاث يعيث عيثاً. في قوله: ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ١٨٣﴾ [الآية: 183].

﴿الجبلة﴾ الخلق، جبل خلق، ومنه جُبُلاً وجِبلاً وجُبْلاً. يعني الخلق.
قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلۡجِبِلَّةَ ٱلۡأَوَّلِينَ ١٨٤﴾ [الآية: 184].

[1] باب ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ۝٨٧﴾ [الآية: 87].

4768 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3350 ـ وفيه إبراهيم عليه السلام يرى أباه يوم القيامة.

4769 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3350 ـ وفيه إبراهيم عليه السلام يلقى أباه يوم القيامة فيقول: يا رب إنك وعدتني ـ أي سمعت دعائي أنه لا تخزني يوم يبعثون.

[2] باب ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين، واخفض جناحك﴾ ألن جناحك [الآيتان: 214، 215]:

4770 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1394 ـ وفيه صعود النبي ﷺ على الصفا ونداؤه أهله وأقاربه ودعوته لهم أن يسلموا.

4771 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2573 ـ وفيه «يا معشر قريش اشتروا أنفسكم. يا فاطمة بنت محمد...».

27 ـ سورة النمل

﴿ٱلْخَبْءَ﴾ ما خبأت في قوله: ﴿ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السموات والأرض﴾ [الآية: 25].

﴿لَا قِبَلَ﴾ لا طاقة في قوله: ﴿ٱرْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُم بِجُنُودٍ لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا﴾ [الآية: 37].

﴿ٱلصَّرْحَ﴾ كل ملاط اتخذ من القوارير، والصرح القصر، وجماعته صروح في قوله: ﴿قِيلَ لَهَا ٱدْخُلِي ٱلصَّرْحَ﴾ [الآية: 44]، روي أن سليمان عليه السلام أمر الجن قبل قدومها، فبنوا لها على طريقها قصراً من زجاج أبيض، وأجرى من تحته الماء، وألقى فيه السمك وغيره من دواب البحر، وجعلوا الطريق إليه من قوارير كأنه الماء، ووضع السرير في صدره، وجلس عليه، وعكفت عليه الطير والجن والإنس، ليزيدها استعظاماً له، وتحقيقاً لنبوته.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَلَهَا عَرْشٌ﴾ سرير كريم حسن الصنعة

وغلاء الثمن في قوله: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [الآية: 43] - وفسره ابن عباس بالسرير الكريم من الذهب، وقوائمه من جوهر ولؤلؤ حسن الصنعة غالي الثمن، روي أنه كان ثلاثين ذراعاً في ثلاثين ذراعاً.

﴿يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ طائعين في قوله: ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَن يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ [الآية: 38].

﴿رَدِفَ﴾ اقترب في قوله: ﴿قُلْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ رَدِفَ لَكُم بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [الآية: 72].

﴿جَامِدَةً﴾ قائمة في قوله: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [الآية: 88].

﴿أَوْزِعْنِي﴾ اجعلني في قوله: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾ [الآية: 19].

وقال مجاهد: ﴿نَكِّرُوا﴾ غيروا في قوله: ﴿قَالَ نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا﴾ [الآية: 41].

﴿وَأُوتِينَا الْعِلْمَ﴾ يقوله سليمان عليه السلام في قوله: ﴿وَأُوتِينَا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ [الآية: 42].

وهذا من كلام سليمان، وقيل: هو من تتمة كلامها، أي نحن أوتينا العلم بكمال قدرة الله على المعجزات قبل أن نرى هذه المعجزة.

﴿الصَّرْحَ﴾ بركة ماء، ضرب عليها سليمان وقد سبق تفسير آخر للصرح، والمقصود هنا بركة ماء سقفها زجاج.

﴿قَوَارِيرَ﴾ ألبسها إياه أي ألبس الصرح القوارير، وغلفه بالزجاج، في قوله: ﴿إنه صرح مجرد من قوارير﴾ .

28 - سورة القصص

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ إلا ملكه، ويقال: إلا ما أريد به وجه الله [الآية: 88].

وقال مجاهد: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنبَاءُ﴾ الحجج [الآية: 66].

[1] باب قوله ﴿إنك لا تهدي من أحببت، ولكن الله يهدي من يشاء﴾ [الآية: 56].

4772 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1360 ـ وفيه أن سبب نزول الآية حرصه ﷺ على إسلام عمه أبي طالب، ومحاولته أن يسلم في آخر أيامه.

قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿أُوْلِي ٱلْقُوَّةِ﴾ لا يرفعها العصبة من الرجال في قول ﴿مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُوْلِي ٱلْقُوَّةِ﴾ [الآية: 76].

﴿لَتَنُوٓأُ﴾ لتثقل في الآية السابقة.

﴿فَٰرِغًا﴾ إلا من ذكر موسى في قوله: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا﴾ [الآية: 10].

﴿ٱلْفَرِحِينَ﴾ المرحين. في قوله: ﴿إذ قال له قومه: لا تفرح. إن الله لا يحب الفرحين﴾ [الآية: 76].

﴿قُصِّيهِ﴾ اتبعي أثره، وقد يكون أن يقص الكلام أي تتبعي ما سيقال بشأنه [الآية: 11].

﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ أحسن القصص [سورة يوسف، الآية: 3]، وذكرت هنا لاشتراكها في حروف «قصيه».

﴿عَن جُنُبٍ﴾ عن بعد، عن جنابة واحد، وعن اجتناب أيضاً [الآية: 11] ـ وكلمة جنب من الأضداد تستعمل في القريب والبعيد.

﴿يَبْطِشَ﴾ ويبطش بكسر الطاء وضمها، في قوله: ﴿فلما أن أراد أن يبطش بالذي هو عدو لهما﴾ [الآية: 19].

﴿يَأْتَمِرُونَ﴾ يتشاورون في قوله: ﴿إِنَّ ٱلْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ﴾ [الآية: 20].

العدوان والعداء والتعدي واحد في قوله: ﴿قال ذلك بيني وبينك. أيما الأجلين قضيت فلا عدوان علي﴾ [الآية: 28].

﴿ءَانَسَ﴾ أبصر في قوله: ﴿۞ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن

جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًاۖ قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ إِنِّيٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [الآية: 29].

﴿الجذوة﴾ قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب، و ﴿الشهاب﴾ فيه لهب في قوله: ﴿سآتيكم منها بخبر أو آتيكم بشهاب قبس لعلكم تصطلون﴾ [سورة النمل، الآية: 7].

والحيات أجناس: الجان والأفاعي والأساود يشير إلى قوله: ﴿فَأَلْقَىٰهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة طه، الآية: 20] ويشير إلى قوله: ﴿فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَآنٌّ وَلَّىٰ مُدْبِرًا﴾ [الآية: 21].

﴿ردءا﴾ معيناً في قوله: ﴿وَأَخِي هَٰرُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِيٓۖ﴾ [الآية: 34].

قال ابن عباس ﴿يُصَدِّقُنِيٓۖ﴾ يظهر صدقي بقوة حجته.

وقال غيره: ﴿سَنَشُدُّ﴾ سنعينك، كلما عززت شيئاً فقد جعلت له عضداً في قوله: ﴿قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [الآية: 35].

﴿مقبوحين﴾ مهلكين في قوله: ﴿وأتبعناهم في هذه الدنيا لعنة، ويوم القيامة هم من المقبوحين﴾ [الآية: 42].

﴿وَصَّلْنَا﴾ بنيناه وأتممناه في قوله: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ ٱلْقَوْلَ﴾ [الآية: 51].

﴿يُجْبَىٰٓ﴾ يجلب في قوله: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الآية: 57].

﴿بَطِرَتْ﴾ أشرت في قوله: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍۭ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَاۖ﴾ [الآية: 58].

﴿فِيٓ أُمِّهَا رَسُولًا﴾ أم القرى مكة وما حولها في قوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولًا﴾ [الآية: 59].

﴿تُكِنُّ﴾ تخفي ـ أكننت الشيء أخفيته، وكننته أخفيته وأظهرته في قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الآية: 69].

﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ مثل ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ﴾ في قوله: ﴿وأصبح الذين تمنوا مكانه بالأمس يقولون: ويكأن الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر﴾ [الآية: 82].

﴿يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ يوسع عليه، ويضيق عليه.

[2] باب ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [الآية: 85]:

4773 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ قال: إلى مكة.

29 ـ سورة العنكبوت

قال مجاهد: ﴿وكانوا مستبصرين ضللة﴾ في قوله: ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُوا۟ مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [الآية: 38].

﴿ٱلْحَيَوَانُ﴾ والحي واحد في قوله: ﴿وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [الآية: 64].

﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ﴾ علمه الله ذلك إنما هو بمنزلة فليميز الله، في قوله: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٣﴾ [الآيـة: 3] ـ أي ليظهر ما علم أزلاً فيميز الخبيث من الطيب واقعاً حسبما هو في الأزل كقوله: ﴿ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا يجعله في جهنم﴾ [سورة الأنفال، الآية: 27].

﴿أثقالا مع أثقالهم﴾ أوزاراً مع أوزارهم في قوله: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [الآية: 13].

30 ـ سورة الروم

[1] باب ﴿فلا يربوا عند الله﴾ :

في قوله: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 39] أي من أعطى عطية يبتغي أفضل منه فلا أجر له فيها.

قال مجاهد: ﴿يُحْبَرُونَ﴾ ينعمون في قوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَهُمْ فِى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ۝١٥﴾ [الآية: 15].

﴿يَمْهَدُونَ﴾ يسوون المضاجع في قوله: ﴿من كفر فعليه كفره، ومن عمل صالحا فلأنفسهم يمهدون﴾ [الآية: 24].

﴿ٱلْوَدْقَ﴾ المطر في قوله: ﴿الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا، فيبسطه في السماء كيف يشاء، ويجعله كسفا، فترى الودق يخرج من خلاله﴾ [الآية: 48].

قال ابن عباس: ﴿هل لكم مما ملكت أيمانكم﴾ في الآلهة وفيه أي هذا المثل في الآلهة، وفي الله تعالى أي هل لكم عن ما ملكت أيمانكم من شركاء، هل مملوك أحدكم يشاركه في فراشه وزوجته؟

﴿تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ أي وهل تخافون مماليككم أن يقاسموكم ملككم و ﴿تَخَافُونَهُمْ﴾ أن يرثوكم كما يرث بعضكم بعضاً؟ والجواب. لا. وكذلك الأصنام مملوكة لله تعالى، لا تشاركه ملكه، وليس لها ذلك.

﴿يَصَّدَّعُونَ﴾ يتفرقون في قوله: ﴿فأقم وجهك للدين القيم قبل أن يأتي يوم لا مرد له من الله يومئذ يصدعون﴾ [الآية: 43] ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أي هُبَّ وتحرك وبلغ وتحرك وبلغ ما تؤمر به [سورة الحجر، الآية: 94]، وذكرها هنا لاشتراكها في لفظ الصدع.

وقال غيره: ضَعف وضُعف بضم الضاد وفتحها لغتان في قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ [الآية: 54].

وقال مجاهد: ﴿ٱلسُّوٓأَىٰٓ﴾ الإساءة، جزاء المسيئين في قوله: ﴿ثُمَّ كَانَ عَـٰقِبَةَ ٱلَّذِينَ أَسَـٰٓـُٔوا۟ ٱلسُّوٓأَىٰٓ﴾ [الآية: 10].

4774 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه غضب ابن مسعود من القول عن غير علم.

[1] باب ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾:

لدين الله في قوله: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 30].

﴿خلق الأولين﴾ دين الأولين في قوله: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٣٧﴾ [سورة الشعراء، الآية: 135] والفطرة الإسلام.

4775 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1358 ـ وفيه ﴿ما من مولود إلا يولد عن الفطرة﴾ .

31 ـ سورة لقمان

[1] **باب** ﴿يا بني لا تشرك بالله، إن الشرك لظلم عظيم﴾ [الآية: 13].

4776 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 32 ـ وفيه ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾.

[2] **باب قوله** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [الآية: 34]:

4777 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 50 ـ وفيه حديث جبريل عليه السلام وسؤاله عن الإيمان والإسلام والإحسان وأشراط الساعة.

4778 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1039 ـ وفيه «مفاتيح الغيب خمس. . . الآية».

32 ـ سورة السجدة

وقال مجاهد: ﴿مَّهِينٌ﴾ ضعيف، نطفة الرجل وبويضة المرأة في قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ ۝٨﴾ [الآية: 8].

﴿ضَلَلْنَا﴾ هلكنا في قوله: ﴿وَقَالُوٓا۟ أَءِذَا ضَلَلْنَا فِى ٱلْأَرْضِ أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍۭ﴾؟ [الآية: 10].

وقال ابن عباس: ﴿ٱلْجُرُزِ﴾ التي لا تمطر إلا مطراً لا يغني عنها شيئاً. في قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَسُوقُ ٱلْمَآءَ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا﴾ [الآية: 27].

﴿يَهْدِ﴾ يبين. في قوله: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْقُرُونِ﴾ [الآية: 26].

[1] باب ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾ [الآية: 17]:

4779 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3244 ـ وفيه «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت. . .».

4780 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3244 ـ وفيه ما في سابقه.

33 ـ سورة الأحزاب

وقال مجاهد: ﴿صَيَاصِيهِمْ﴾ قصورهم في قوله: ﴿وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ﴾ [الآية: 26].

[1] باب ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الآية: 6]:

4781 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2298 ـ وفيه «ما من مؤمن إلا أنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة».

[2] باب ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 5]:

4782 ـ عن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما أن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد، حتى نزل القرآن ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾.

[3] باب ﴿فمنهم من قضى نحبه، ومنهم من ينتظر، وما بدلوا تبديلا﴾ [الآية: 23]:

﴿نَحْبَهُۥ﴾ عهده.

﴿أَقْطَارِهَا﴾ جوانبها في قوله: ﴿ولو دخلت عليهم من أقطارها، ثم سئلوا الفتنة لأتوها﴾ [الآية: 14].

﴿الفتنة لأتوها﴾ لأعطوها.

4783 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 285 ـ وفيه أن قوله ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ نزلت في ابن النضر.

4784 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2807 ـ وفيه عثور زيد بن ثابت على هذه الآية عند خزيمة الأنصاري الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين.

[4] باب قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿28﴾﴾ [الآية: 28]:

وقال معمر ﴿التبرج﴾ أن تخرج محاسنها في قوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الآية: 33].

﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ﴾ استنها جعلها في قوله: ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ﴾ [الآية: 62].

4785 ـ عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ جاءها ـ حين أمره الله أن يخير أزواجه ـ فبدأ بي رسول الله ﷺ، فقال: إني ذاكر لك أمراً، فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمري أبويك، قالت: وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه. قالت: ثم قال: إن الله جل ثناؤه قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحاً جميلاً. وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للحسنات منكن أجراً عظيماً، قالت: فقلت: ففي أي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة.

كان هذا التخيير بعد اعتزاله ﷺ في مشربة المسجد شهراً بسبب مغاضبة أزواجه له، بطلب زيادة النفقة أحياناً، وبسبب الغيرة أحياناً، وبسبب التآمر لتحريم ما أحل الله له أحياناً، وكان التخيير بين الطلاق وبين الرضا بحالة الزهد على أرجح الأقوال، وفي رواية أن عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله. وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك الذي قلت. فقال: لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثني متعنتاً، وإنما بعثني معلماً ميسراً.

[5] باب قوله ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿29﴾﴾:

وقال قتادة: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ القرآن والحكمة والسنة

4786 - عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: ﴿لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي، فقال: إني ذاكر لك أمرا، فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك. قالت: وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه. قالت: ثم قال: إن الله جل ثناؤه قال: ﴿أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحاً جميلاً وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكم أجراً عظيماً﴾ قالت: فقلت: ففي أي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قالت: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت».

[6] بـاب ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الآية: 37]:

كان الله تعالى قد أعلم نبيه ﷺ أن زيد بن حارثة سيطلق زينب بنت جحش، وأنها ستكون من أزواجه ﷺ. لكنه كان يقول لزيد - إبراء للذمة - أمسك عليك زوجك، يخفي في نفسه الحقيقة التي يعلمها والتي سيحققها ويظهرها الله تعالى - انظر الحديث 7420.

4787 - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن هذه الآية ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة رضي الله عنهم. وأخرجه عند رقم: -

7420: تحت باب «وكان عرشه على الماء»... بلفظ «جاء زيد بن حارثة يشكو، فجعل النبي ﷺ يقول: اتق الله وأمسك عليك زوجك» وهو يشكو أنها تتعالى عليه، إذ هي بنت عمته ﷺ وهو قد سبقت عبوديته، والآية ﴿وإذا تقول للذي أنعم الله عليه﴾ بالإسلام ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ بالعتق ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ قال أنس: لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه.

قال: فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ، تقول: زوجكن أهاليكن، وزوجني الله تعالى من فوق سبع سموات، تشير إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الآية: 37].

[7] بـاب قـولـه ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ﴾ [الآية: 51]:

قال ابن عباس: ﴿ترجى﴾ تؤخر ﴿أرجئه﴾ أخره في قوله: ﴿قالوا: أرجه وأخاه وأرسل في المدائن حاشرين﴾ [سورة الأعراف، الآية: 11].

4788 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ» ـ **انظر الواهبات في كتاب النكاح** ـ «وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله تعالى: ﴿ترجى من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء، ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك﴾ قلت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك». وأخرجه عند رقم: ـ

5113: تحت باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد؟

بلفظ «كانت خولة بنت حكيم رضي الله عنها من اللائي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ، فقالت عائشة رضي الله عنها: أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل؟ فلما نزلت ﴿ترجى من تشاء منهن﴾ قلت: يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك».

4789 ـ عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يستأذن في يوم المرأة منا، بعد أن أنزلت هذه الآية ﴿ترجى من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء، ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك﴾ **قالت معاذة الراوية عن عائشة:** «فقلت لها: ما كنت تقولين؟ قالت: كنت أقول له: إن كان ذاك إلي فإني لا أريد ـ يا رسول الله ـ أن أوثر عليك أحداً» **أي كانت لا تأذن باختيارها بأسلوب مهذب، والصحيح أن القسم لم يكن واجباً عليه ﷺ بظاهر هذه الآية، لكنه لم يكن يخل به إلا بإذن صاحبة الليلة.**

[8] بـاب قـولـه ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا

كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الآية: 53]:

يقال ﴿إِنَىٰهُ﴾ إدراكه ونضجه وتهيئته وإعداده أنى يأنى أناة فهو آن.

﴿لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الآيـة: 63] ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ وكان الظاهر أن يقول «قريبة» إذا وصفت صفة المؤنث قلت «قريبة» وإذا جعلته ظرفاً وبدلاً ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث فقلت قريباً، وفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث، فيقال: رجل جذع وامرأة جذع وكذلك لفظها في الواحد والاثنين والجميع للذكر والأنثى.

4790 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 402 ـ وفيه قول عمر رضي الله عنه لرسول الله ﷺ: لو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب.

4791 ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «لما تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش رضي الله عنها دعا القوم فطعموا» دعا ودعا ودعا، حتى بلغ من دعي أكثر من ثلاثمائة رجل، يجيء قوم فيأكلون ويخرجون، ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون، وزينب جالسة في ركن البيت، وجاء قوم فطعموا، وجلس بعضهم بعد الطعام يتحدثون ثم جلسوا يتحدثون، وإذا هو ﷺ يتهيأ للقيام ليقوموا «فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام» فخرج «فلما قام قام من قام، وقعد ثلاثة نفر، فجاء النبي ﷺ ليدخل، فإذا القوم جلوس، ثم إنهم قاموا» ورسول الله ﷺ خارج البيت قال أنس: فانطلقت فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل، فألقي الحجاب بيني وبينه، فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿53﴾﴾ الآية. وأخرجه عند رقم: ـ

4792 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: أنا أعلم الناس بهذه الآية ـ آية الحجاب: لما أهديت زينب بنت جحش رضي الله عنها إلى رسول الله ﷺ كانت

معه في البيت. صنع طعاماً، ودعا القوم، فقعدوا يتحدثون، فجعل النبي ﷺ يخرج ثم يرجع وهم قعود يتحدثون، فأنزل الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ إلى قوله: ﴿مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ فضرب الحجاب وقام القوم. **وأخرجه عند رقم: -**

4793 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: بنى على النبي ﷺ بزينب بنت جحش بخبز ولحم، فأرسلت على الطعام راعياً، فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون، ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون، فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعو فقلت: يا نبي الله. ما أجد أحداً أدعوه. قال: ارفعوا طعامكم، وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت، فخرج النبي ﷺ، فانطلق إلى حجرة عائشة رضي الله عنها، فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله. فقالت: وعليك السلام ورحمة الله. كيف وجدت أهلك؟ بارك الله لك، **فتقرى وتتبع.**

حجر نسائه كلهن، يقول لهن كما قال لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة، ثم رجع النبي ﷺ فإذا ثلاثة من رهط في البيت يتحدثون، وكان النبي ﷺ شديد الحياء، فخرج منطلقاً نحو حجرة عائشة، فما أدري أخبرته أو أخبر أن القوم خرجوا، فرجع، حتى إذا وضع رجله في أسقفة الباب **وعتبته** داخلة وأخرى خارجة أرخى الستر بيني وبينه، وأنزلت آية الحجاب». **وأخرجه عند رقم: -**

4794 ـ عن أنس رضي الله عنه قال: أولم رسول الله ﷺ حين بنى بزينب بنت جحش، فأشبع الناس خبزاً ولحماً ثم خرج إلى حجر أمهات المؤمنين، كما كان يصنع صبيحة بنائه، فيسلم عليهن، ويسلمن عليه، ويدعو لهن ويدعون له، فلما رجع إلى بيته رأى رجلين **والظاهر أن رجلاً من الثلاثة كان قد انصرف** جرى بينهما الحديث، فلما رآهما رجع عن بيته، فلما رأى الرجلان نبي الله ﷺ رجع عن بيته وثبا مسرعين، فما أدري أنا أخبرته بخروجهما أم أخبر؟ فرجع حتى دخل البيت، وأرخى الستر بيني وبينه، وأنزلت آية الحجاب. **وأخرجه عند رقم: -**

<u>5154</u>: تحت باب الصفرة للمتزوج.

بلفظ سبق، وليس فيه شيء عن الصفرة والطيب للمتزوج. وأخرجه عند رقم: -

5163: تحت باب الهدية للعروس.

بلفظ «كان النبي ﷺ عروساً بزينب، فقالت لي أم سليم: لو أهدينا لرسول الله ﷺ هدية؟ فقلت لها: افعلي، فعمدت إلى تمر وسمن وأقط، فاتخذت حيسة في برمة، فأرسلت بها معي إليه، فانطلقت بها إليه، فقال لي: ضعها مع ما أعد من لحم وغيره ثم أمرني فقال: ادع لي رجالاً سماهم، وادع لي من لقيت، قال: ففعلت الذي أمرني، فرجعت، فإذا البيت غاص بأهله، فرأيت النبي ﷺ وضع يديه على تلك الحيسة، وتكلم بها ما شاء الله، ثم جعل يدعو عشرة عشرة، يأكلون منه، ويقول لهم: اذكروا اسم الله، وليأكل كل رجل مما يليه، قال: حتى تصدعوا كلهم عنها، فخرج منهم من خرج، وبقي نفر يتحدثون. قال: وجعلت أغتم» يصيبني الغم والنكد لغفلتهم وثقلهم ثم خرج النبي ﷺ نحو الحجرات، وخرجت في أثره، فقلت: إنهم قد ذهبوا، فرجع، فدخل البيت، وأرخى الستر، وإني لفي الحجرة واقف على بابها خارج الستر وهو بداخلها وهو يقول: يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه، ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا، ولا متأنسين لحديث. إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق» . وأخرجه عند رقم: -

5166: تحت باب الوليمة حق.

بلفظ عن أنس رضي الله عنه أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله ﷺ المدينة، فكان أمهاتي «يقصد أمه وخالته وجدته» «يواظبنني» ويدفعني إلى المواظبة على خدمة النبي ﷺ، فخدمته عشر سنين، وتوفي النبي ﷺ وأنا ابن عشرين سنة، فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل، وكان أول ما أنزل في مبتنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش. أصبح النبي ﷺ بها عروساً، فدعا القوم، فأصابوا من الطعام ثم خرجوا، وبقي رهط منهم عند النبي ﷺ فأطالوا المكث، فقام النبي ﷺ فخرج، وخرجت معه، حتى إذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه، فإذا هم قد خرجوا، فضرب النبي ﷺ بيني وبينه بالستر، وأنزل الحجاب» . وأخرجه عند رقم: -

5168: تحت باب الوليمة ولو بشاة.

بلفظ «ما أولم النبي ﷺ على شيء من نسائه ما أولم على زينب، أولم بشاة». وأخرجه عند رقم: ـ

5170: تحت الباب السابق.

بلفظ «بنى النبي ﷺ بامرأة، فأرسلني، فدعوت رجالاً إلى الطعام».

المراد من المرأة هنا زينب رضي الله عنها، وإن كان أنس رضي الله عنه دعا الرجال أيضاً في وليمة صفية رضي الله عنها. وأخرجه عند رقم: ـ

5171: تحت باب من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

5466: تحت باب قول الله ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُواْ﴾.

بلفظ «أنا أعلم الناس بالحجاب، كان أبي بن كعب يسألني عنه. أصبح رسول الله ﷺ عروساً بزينب بنت جحش، وكان تزوجها بالمدينة، فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار، فجلس رسول الله ﷺ وجلس معه رجال بعدما قام القوم، حتى قام رسول الله ﷺ، فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة، ثم ظن أنهم خرجوا، فرجعت معه، فإذا هم جلوس مكانهم، فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه، فإذا هم قد قاموا، فضرب بيني وبينه ستر، وأنزل الحجاب. وأخرجه عند رقم: ـ

6238: تحت باب آية الحجاب.

بلفظ الحديث 5166 ـ غير أن فيه «خدمت رسول الله ﷺ عشراً حياته... فخرج حتى جاء عتبة حجرة عائشة... فرجع ورجعت معه حتى دخل على زينب ـ وكانت جالسة في ركن البيت بعيداً عن ساحة الطعام فإذا هم جلوس لم يتفرقوا. وأخرجه عند رقم: ـ

6239: تحت الباب السابق نفسه.

بلفظ ما سبق. غير أن فيه «فطعموا ثم جلسوا يتحدثون، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام، فلم يقوموا، ثم إنهم ناموا فأخبرت النبي ﷺ فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه، وأنزل الله تعالى...» الآية. قال أبو عبد اللَّه:

فيه من الفقه أنه لم يستأذنهم حين قام وخرج، وفيه أنه يهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا». وأخرجه عند رقم: -

6271: تحت باب من قام من مجلسه أو بيته، ولم يستأذن أصحابه، أو تهيأ للقيام ليقوم الناس.

بلفظ سبق. غير أن فيه «فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقدموا، فلما رأى ذلك قام، فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة...». وأخرجه عند رقم: -

7421: تحت باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾.

بلفظ مختصر - غير أن فيه «وكانت تقول: إن الله أنكحني في السماء».

4795 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 146 - وفيه عمر رضي الله عنه يقول لسودة رضي الله عنها قد عرفناك يا سودة فرجعت، وفيه «أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن».

[9] باب قوله ﴿إِن تُبْدُواْ شَيْـًٔا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿54﴾ لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِىٓ ءَابَآئِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآئِهِنَّ وَلَآ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ أَخَوَٰتِهِنَّ وَلَا نِسَآئِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ۗ وَٱتَّقِينَ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿55﴾﴾ [الآيتان: 54، 55]:

4796 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2644 - وفيه عائشة رضي الله عنها لا تأذن لعمها من الرضاعة بالدخول، فيرشدها رسول الله ﷺ إلى أنه يحل له أن يدخل عليها.

[10] باب قوله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿56﴾﴾ [الآية: 56].

قال أبو العالية: صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء..

قال ابن عباس ﴿يُصَلُّونَ﴾ يبركون.

﴿لَنُغْرِيَنَّكَ﴾ لنسلطنك في قوله: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ [الآية: 60].

4797 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3370 ـ وفيه «أما السلام فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟ فذكر لهم صلاة التشهد».

4798 ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قلنا: يا رسول الله. هذا التسليم، فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم.

وفي رواية «على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم».

وفي رواية «كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم». وأخرجه عند رقم: ـ

6358: تحت باب الصلاة على النبي ﷺ.

بلفظ «قلنا يا رسول الله. هذا السلام عليك، فكيف نصلي؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم».

[11] باب ﴿لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ﴾ [الآية: 69]:

4799 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 278 ـ وفيه «إن موسى كان رجلاً حيياً وذلك قوله ﴿لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ﴾.

34 ـ سورة سبأ

يقال ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ مسابقين في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ سَعَوْ فِىٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ﴾ [الآية: 5].

﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ بفائتين، في قوله: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَءَاتٍ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [سورة الأنعام، الآية: 134].

﴿معاجزي﴾ مسابقي.

﴿سَبَقُوٓاْ﴾ فاتوا في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ ﴿لَا يُعْجِزُونَ﴾ لا «يفوتون» [سورة الأنفال، الآية: 59].

﴿يَسْبِقُونَاۚ﴾ يعجزونا في قوله: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَاۚ﴾ [سورة العنكبوت، الآية: 4].

وقوله: ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ بفائتين (مكرر).

ومعنى ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ مغالبين - يريد كل واحد منهما أن يظهر عجز صاحبه.

﴿مِعْشَارَ﴾ عشر في قوله: ﴿وَكَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَغُواْ مِعْشَارَ مَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ﴾ [الآية: 45].

يقال: الأكل التمر في قوله: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَىْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾ [الآية: 16].

﴿بَٰعِدْ﴾ وبعِّد واحد في قوله: ﴿فَقَالُواْ رَبَّنَا بَٰعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [الآية: 19].

وقال مجاهد: ﴿لَا يَعْزُبُ﴾ لا يغيب في قوله: ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِۖ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾ [الآية: 3].

﴿سَيْلَ ٱلْعَرِمِ﴾ في قوله: ﴿فَأَعْرَضُواْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ ٱلْعَرِمِ﴾ [الآية: 16] - السُّد ماء أحمر أرسله الله في السد فشقه وهدمه، وحفر الوادي، فارتفعتا عن الجنبين، وغاب عنهما الماء، فيبستا، ولم يكن الماء الأحمر من السد، ولكن كان عذاباً أرسله الله عليهم من حيث شاء.

وقال عمرو بن شرحبيل: «العرم المسناة» بضم الميم وفتح السين وتشديد النون، وهو ما يبنى في عرض الوادي ليرتفع الماء، ويفيض على الأرض. بلحن أهل اليمن، وقال غيره: «العرم» الوادي، قيل: لما أعرضوا عن تصديق الرسل أرسل الله عليهم هذه المسناة، فغرقت أرضهم، وغمر الرمل بيوتهم ومزقوا كل ممزق حتى صار تمزيقهم عند العرب مثلاً، يقولون: تفرقوا أيدي سبأ.

﴿السابغات﴾ الدروع في قوله: ﴿أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ﴾ [الآية: 11].

وقال مجاهد: ﴿يجازي﴾ يعاقب في قوله: ﴿وهل يجازي إلا الكفور﴾ [الآية: 17].

﴿أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ﴾ بطاعة الله في قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ﴾ [الآية: 46].

﴿مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ﴾ واحد واثنين.

﴿التَّنَاوُشُ﴾ الرد من الآخرة إلى الدنيا في قوله: ﴿وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ وَأَنَّىٰ لَهُمُ التَّنَاوُشُ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴿52﴾﴾ [الآية: 52].

﴿وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ من مال أو ولد أو زهرة في قوله: ﴿وجعل بينهم وبين ما يشتهون كما فعل بأشياعهم من قبل﴾ [الآية: 54] ﴿بِأَشْيَاعِهِم﴾ بأمثالهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿كَالْجَوَابِ﴾ كالجوبة من الأرض ـ الموضع المطمئن، وقيل الأحواض ـ في قوله ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ﴾ [الآية: 13].

﴿الخمط﴾ الأراك و ﴿الأثل﴾ الطرفاء سبقت الآية ـ والمصريون يقولون: الأتل بالتاء.

﴿الْعَرِمِ﴾ الشديد. هذا تفسير آخر غير ما سبق.

[1] باب ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الآية: 23].

4800 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4701 ـ وفيه «إذا أفضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها...».

[2] باب قوله ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [الآية: 46]:

4801 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1394 ـ وفيه صعود النبي ﷺ على الصفا ودعوته قريشاً...

35 ـ سورة الملائكة

قال مجاهد: القطمير لفافة النواة في قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [الآية: 13].

﴿مُثْقَلَةٌ﴾ بسكون التاء مثقلة بتشديد التاء المفتوحة في قوله: ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ﴾ [الآية: 18].

وقال غيره: ﴿ٱلْحَرُورُ﴾ بالنهار مع الشمس، وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿الحرور بالليل والسموم بالنهار﴾ في قوله ﴿وما يستوي الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور﴾ [الآيات: 19 ـ 20 ـ 21].

﴿وغرابيب﴾ أشد سواد، والغربيب شديد السواد في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾ [الآية: 27]، أي قطع ومناطق بيض، وأخرى خمر وأخرى شديدة السواد.

36 ـ سورة يس

وقال مجاهد: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾ شددنا في قوله: ﴿فأرسلنا إليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث﴾ [الآية: 14].

﴿يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِۚ﴾ كان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل. ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الآية: 20].

﴿أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾ لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر ولا ينبغي لهما ذلك في قوله: ﴿لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار. كل في فلك يسبحون﴾ [الآية: 40] ﴿وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ﴾ يتطالبان حثيثين.

﴿نَسْلَخُ﴾ نخرج أحدهما من الآخر، ويجري كل واحد منهما في قوله: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ [الآية: 37].

﴿مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ من الأنعام في قوله: ﴿وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون، وخلقنا لهم من مثله ما يركبون﴾ [الآيتان: 41 ـ 42].

﴿فكهون﴾ معجبون في قوله: ﴿إن أصحاب الجنة اليوم في شغل فكهون﴾ [الآية: 55].

﴿جُندٌ مُّحْضَرُونَ﴾ عند الحساب في قوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُندٌ مُّحْضَرُونَ ۝٧٥﴾ [الآية: 75].

﴿ٱلۡمَشۡحُونِ﴾ الموقر في قوله: ﴿أَنَّا حَمَلۡنَا ذُرِّيَّتَهُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ ٱلۡمَشۡحُونِ﴾ [الآية: 41].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿طَٰٓئِرُكُمۡ﴾ مصائبكم في قوله: ﴿قالوا: طائركم معكم﴾ [الآية: 19].

﴿يَنسِلُونَ﴾ يخرجون في قوله: ﴿فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلۡأَجۡدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يَنسِلُونَ﴾ [الآية: 51].

﴿مَّرۡقَدِنَاۜ﴾ مخرجنا في قوله: ﴿قَالُواْ يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۜ﴾؟ [الآية: 52].

﴿أَحۡصَيۡنَٰهُ﴾ حفظناه في قوله: ﴿وَكُلَّ شَيۡءٍ أَحۡصَيۡنَٰهُ فِيٓ إِمَامٖ مُّبِينٖ﴾ [الآية: 12].

﴿مَكَانَتِهِمۡ﴾ ومكانهم واحد في قوله: ﴿وَلَوۡ نَشَآءُ لَمَسَخۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ مَكَانَتِهِمۡ﴾ [الآية: 67].

[1] باب ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ ﴿٣٨﴾﴾ [الآية: 38]:

4802 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3199 ـ وفيه «الشمس تذهب حتى تسجد تحت العرش».

4803 ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «سألت النبي ﷺ عن قوله تعالى قال: مستقرها تحت العرش» عرش الرحمن يحيط بالسموات فكل ما في السموات هو تحت العرش.

37 ـ سورة الصافات

وقال مجاهد: ﴿وَيَقۡذِفُونَ بِٱلۡغَيۡبِ مِن مَّكَانِۭ بَعِيدٖ﴾ من كل مكان [سورة سبأ، الآية: 53]، وذكرت هنا توطئة لقوله: ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلۡمَلَإِ ٱلۡأَعۡلَىٰ وَيُقۡذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٖ ﴿٨﴾﴾ [الآية: 8].

﴿واصب﴾ دائم في قوله: ﴿دُحُورٗاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ وَاصِبٌ ﴿٩﴾﴾ [الآية: 9].

﴿لَّازِبٍ﴾ لازم في قوله: ﴿إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ﴾ [الآية: 11].

﴿تَأْتُونَنَا عَنِ ٱلْيَمِينِ﴾ يعني الحق. الكفار تقوله للشياطين في قوله: ﴿قالوا إنكم كنتم تأتوننا عن اليمين﴾ [الآية: 28].

﴿غَوْلٌ﴾ وجع بطن ﴿يُنزَفُونَ﴾ لا تذهب عقولهم في قولهم: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ ﴿47﴾﴾ [الآية: 47].

﴿قرين﴾ شيطان في قوله: ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴿51﴾﴾ [الآية: 51].

﴿يُهْرَعُونَ﴾ كهيئة الهرولة أي يسرعون في قوله: ﴿إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون﴾ [الآيتان: 69، 70].

﴿يَزِفُّونَ﴾ النسلان في المشي في قوله: ﴿فَأَقْبَلُوٓاْ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ ﴿94﴾﴾ [الآية: 94].

﴿وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ قال كفار قريش: الملائكة بنات الله، وأمهاتهم بنات سروات الجن، وقال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ ستحضر للحساب. في قوله: ﴿وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا ولقد علمت الجنة أنهم لمحضرون﴾ [الآية: 158].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ﴾ الملائكة في قوله: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ ﴿165﴾﴾ [الآية: 165].

﴿صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ﴾ ﴿سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ﴾، و ﴿وسط الجحيم﴾ في قوله: ﴿فَٱطَّلَعَ فَرَءَاهُ فِي سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ ﴿55﴾﴾ [الآية: 55].

﴿لَشَوْبًا﴾ يخلط طعامهم ويسلط بالحميم في قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ ﴿67﴾﴾ [الآية: 67].

﴿مَدْحُورًا﴾ مطروداً في قوله: ﴿دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿9﴾﴾ [الآية: 9].

﴿بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ اللؤلؤ المكنون [الآية: 49].

﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي ٱلْآخِرِينَ ﴿78﴾﴾ يذكر بخير [الآية: 78].

ويقال ﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾ يسخرون في قوله: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴿12﴾ وَإِذَا ذُكِّرُوا

لَا يَذْكُرُونَ ﴿13﴾ وَإِذَا رَأَوْا ءَايَةً يَسْتَسْخِرُونَ ﴿14﴾﴾ [الآيات: 12 ـ 13 ـ 14].

﴿بَعْلًا﴾ ربا في قوله: ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴿125﴾﴾.

[1] باب ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿139﴾﴾ [الآية: 139]:

4804 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3412 ـ وفيه «ما ينبغي لأحد أن يكون خيراً من يونس بن متى».

4805 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3415 ـ وفيه «من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد كذب».

38 ـ سورة ص

4806 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3421 ـ وفيه السجدة في سورة ص.

4807 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3421 ـ وفيه سجدها رسول الله ﷺ.

﴿عُجَابٌ﴾ عجيب في قوله: ﴿أجعل الآلهة إلها واحدا؟ إن هذا لشيء عجاب﴾ [الآية: 5].

﴿القط﴾ الصحيفة، هو ههنا صحيفة الحساب في قوله: ﴿وقالوا: ربنا عجل لنا قطنا قبل يوم الحساب﴾ [الآية: 16].

وقال مجاهد: ﴿في عزة﴾ معازين في قوله: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴿2﴾﴾ [الآية: 2] ـ أي متعالين.

﴿الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ﴾ ملة قريش في قوله: ﴿ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة، إن هذا إلا اختلاق﴾ [الآية: 7].

﴿الاختلاق﴾ الكذب [الآية: 7].

﴿الْأَسْبَابَ﴾ طرق السماء في أبوابها في قوله: ﴿فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ﴾ [الآية: 10].

قوله: ﴿جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ﴾ يعني قريشاً [الآية: 11].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْأَحْزَابُ﴾ في قوله: ﴿وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْأَحْزَابُ ﴿١٣﴾﴾ [الآية: 12].

﴿فَوَاقٍ﴾ رجوع في قوله: ﴿وَمَا يَنظُرُ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً مَّا لَهَا مِن فَوَاقٍ ﴿١٥﴾﴾ [الآية: 15].

﴿قِطَّنَا﴾ عذابنا في قوله: ﴿وَقَالُواْ رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ ٱلْحِسَابِ ﴿١٦﴾﴾ [الآية: 16].

﴿اتخذناهم سخريا﴾ أحطنا بهم في قوله: ﴿أَتَّخَذْنَٰهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٦٣﴾﴾ [الآية: 63].

﴿أَتْرَابٌ﴾ أمثال في قوله ﴿وَعِندَهُمْ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ أَتْرَابٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الآية: 52].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ٱلْأَيْدِ﴾ القوة في العبادة في قوله: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [الآية: 17].

﴿ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ البصر في أمر الله في قوله: ﴿أُوْلِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَٰرِ﴾ [الآية: 45].

﴿حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّى﴾ من ذكر في قوله: ﴿فَقَالَ إِنِّىٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّى حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ﴿٣٢﴾﴾ [الآية: 32].

﴿طفق مسحا﴾ يمسح أعراف الخيل وعراقيبها. في قوله: ﴿رُدُّوهَا عَلَىَّ ۖ فَطَفِقَ مَسْحًۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلْأَعْنَاقِ ﴿٣٣﴾﴾ [الآية: 33].

﴿ٱلْأَصْفَادِ﴾ الوثاق في قوله: ﴿وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾﴾ [الآية: 38].

[1] باب ﴿وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾ [الآية: 35]:

4808 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 461 ـ وفيه العفريت الذي على رسول الله ﷺ في الصلاة. وفيه «فذكرت قول أخي سليمان عليه السلام ﴿رب

هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي﴾ ».

[2] باب قوله: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ :

في قوله: ﴿مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [الآية: 86].

4809 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه الدعاء على قريش بسبع يوسف.

39 ـ سورة الزمر

وقال مجاهد: ﴿أَفَمَن يَتَّقِى بِوَجْهِهِۦ﴾ يجر على وجهه في النار [الآية: 24]، وهو كقوله: ﴿أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [سورة فصلت، الآية: 40] المثلية في أن أفعل التفضيل ليس على بابها فمن يجر على وجهه لا خير فيه، وكذلك من يلقى في النار.

﴿غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ لبس ـ في قوله: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ [الآية: 28].

﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ مثل لألهتهم الباطل والإله الحق في قوله: ﴿ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هذا يستويان مثلا﴾ ؟ [الآية: 29].

﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ بالأوثان في قوله: ﴿أليس الله بكاف عبده؟ ويخوفونك بالذين من دونه﴾ [الآية: 36].

﴿خولنا﴾ أعطينا في قوله: ﴿ثم إذا خولناه نعمة منا قال: إنما أوتيته على علم﴾ [الآية: 49].

﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ﴾ القرآن ﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ المؤمن يجيء يوم القيامة يقول: هذا الذي أعطيتني، عملت بما فيه [الآية: 33].

وقال غيره: ﴿مُتَشَٰكِسُونَ﴾ الرجل الشكس العسر، لا يرضى بالإنصاف.

﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ ويقال: سالماً. صالحاً.

﴿ٱشْمَأَزَّتْ﴾ نفرت في قوله: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا

يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ﴾ [الآية: 45].

﴿بِمَفَازَتِهِمْ﴾ من الفوز في قوله: ﴿وينجي الله الذين آمنوا بمفازتهم﴾ [الآية: 61].

﴿حَآفِّينَ﴾ أطافوا به، مطيفين بحفافيه بجوانبه في قوله: ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ﴾ [الآية: 75].

﴿مُتَشَٰبِهًا﴾ ليس من الاشتباه، ولكن يشبه بعضه بعضاً في التصديق. في قوله: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾ [الآية: 23].

[1] باب قوله ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الآية: 53].

4810 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ناساً من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا، وزنوا وأكثروا، فأتوا محمداً ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن، لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة، فنزل ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [سورة الفرقان، الآية: 68].

ونزلت: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 53].

[2] باب ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه﴾ [الآية: 67]:

4811 ـ عن عبد اللّه رضي الله عنه قال: جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد. إنا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع، فيقول: أنا الملك، فضحك النبي ﷺ، حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر، ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه﴾ . وأخرجه عند رقم: ـ

<u>7414</u>: تحت باب «لما خلقت بيدي».

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «يمسك السموات على إصبع، والجبال على إصبع ـ ولم يذكر الماء والثرى فضحك رسول الله ﷺ تعجباً وتصديقاً له». وأخرجه عند رقم: ـ

7415: تحت الباب السابق نفسه.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «جاء رجل من أهل الكتاب فقال: يا أبا القاسم.. والشجر والثرى على إصبع ولم يذكر الخامسة، ولعلها الماء». وأخرجه عند رقم: ـ

7451: تحت باب قول الله تعالى: ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا﴾ .

بلفظ ما سبق، غير أن فيه: السماء على إصبع، والأرض على إصبع والجبال على إصبع، والشجر والأنهار على إصبع، وسائر الخلق على إصبع. وأخرجه عند رقم: ـ

7513: تحت باب كلام الرب.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «إذا كان يوم القيامة جعل الله السموات على إصبع، والأرضين على إصبع والماء والثرى على إصبع والخلائق على إصبع» ـ وهذه أربع أصابع ولعله لم يفصل الماء والثرى وحقها الفصل أو لم يذكر الجبال «ثم يهزهن ويقول: أنا الملك».

[3] باب قوله: ﴿والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه﴾ :

4812 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يقبض الله الأرض، ويطوي السموات بيمينه، ثم يقول: أنا الملك. أين ملوك الأرض. وأخرجه عند رقم: ـ

6519: تحت باب يقبض الله الأرض يوم القيامة.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

7382: تحت باب قول الله تعالى ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ②﴾.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

7413: تحت باب ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾.

بلفظ مختصر مما سبق.

[4] باب ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ⑥⑧﴾ [الآية: 68].

4813 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2411 ـ وفيه أمر محمداً ﷺ أول من يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة.

4814 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: بين النفختين أربعون. قالوا: يا أبا هريرة: أربعون يوماً؟ قال: أبيت. أي أمتنع عن الجواب لأني لا أعلم قال: أربعون سنة؟ قال: أبيت. قال: أربعون شهراً؟ قال: أبيت ـ ويبلى كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه العظمة الرفيعة أسفل العمود الفقري أعلى الدبر «فيه يركب الخلق» أي منه تبدأ الإعادة. وأخرجه عند رقم: ـ

4935: تحت باب ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ①⑧﴾.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه ﴿ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل ليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظما واحدا﴾.

40 ـ سورة المؤمن

ويقال: حم مجازها مجاز أول السور ذات الحروف المقطعة أي الأقوال في تفسيرها هي الأقوال، وقد بلغت ثلاثين قولاً. ويقال: بل هو اسم، يقول شريح بن أبي أوفى العبسي:

يذكرني حميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم

البيت في محمد بن طلحة بن عبيد اللّه، وكان يلبس عمامة سوداء يوم الجمل، فقال علي رضي الله عنه: لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء، فقد أخرجه

بره بأبيه، فقتله شريح بن أبي أوفى بالرمح، فقال محمد وهو يلفظ أنفاسه الأخيرة لشريح: أذكرك حاميم - وليتك قرأت حاميم قبل أن تقتلني يشير إلى قوله في السورة ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ﴾؟.

﴿ٱلطَّوْلِ﴾ التفضل في قوله: ﴿شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ﴾ [الآية: 3].

﴿دَاخِرِينَ﴾ خاضعين في قوله: ﴿إن الذين يستكبر عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ [الآية: 60].

وقال مجاهد: ﴿إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ﴾ الإيمان في قوله: ﴿۞ وَيَٰقَوْمِ مَا لِىٓ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدْعُونَنِىٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٤١﴾﴾ [الآية: 41].

﴿لَيْسَ لَهُۥ دَعْوَةٌ﴾ يعني الوثن في قوله: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُۥ دَعْوَةٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَلَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [الآية: 43].

﴿يُسْجَرُونَ﴾ توقد بهم النار. في قوله: ﴿من الحميم ثم في النار يسجرون﴾ [الآية: 72].

﴿تَمْرَحُونَ﴾ تبطرون، في قوله: ﴿ذلكم بما كنتم تفرحون في الأرض بغير الحق، وبما كنتم تمرحون﴾ [الآية: 75]، وكان العلاء بن زياد يذكر النار، أي بذكر الناس النار فقال رجل: لم تقنط الناس؟ قال: وأنا أقدر أن أقنط الناس؟ والله عز وجل يقول: ﴿يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾؟ ويقول: ﴿إن المسرفين هم أصحاب النار﴾ ؟ ولكنكم تحبون أن تبشروا بالجنة على مساوىء أعمالكم، وإنما بعث الله محمداً ﷺ مبشراً بالجنة لمن أطاعه، ومنذراً بالنار لمن عصاه.

4815 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3678 - وفيه عقبة بن أبي معيط يخنق رسول الله ﷺ.

41 - سورة حم السجدة، فصلت

وقال طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ أعطيا.

﴿قالتا: أتينا طائعين﴾ أعطينا. في قوله: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [سورة فصلت، الآية: 11].

وقال المنهال: عن سعيد بن جبير قال: قال رجل لابن عباس رضي الله عنهما: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ. قال: أشك في القرآن؟ قال: لا. ليس الشك، ولكنه اختلاف، فقال: **هات ما اختلف عليك من ذلك.**

قال: ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ، ولا يتساءلون﴾ [سورة المؤمنون، الآية: 101].

﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الصافات، الآية: 27]، ففيهما نفي المساءلة يوم القيامة وإثباتها.

﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ في قوله: ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ [سورة النساء، الآية: 42].

﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فقد كتموا في هذه الآية [سورة الأنعام، الآية: 23]، ففيه كتمان المشرك ونفي كتمانه.

وقال ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا﴾ رفع سمكها فسواها، وأغطش ليلها وأخرج ضحاها، والأرض بعد ذلك دحاها فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض.

ثم قال: ﴿۞ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴿١١﴾﴾ [سورة فصلت، الآيات: 9 ـ 11] فذكر في هذه خلق الأرض قبل خلق السماء. فأيهما تقدم؟ خلق السموات أم خلق الأرض؟

وقال: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [سورة النساء، الآية: 152].

﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [سورة النساء، الآية: 56].

﴿سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [سورة النساء، الآية: 134].

فكأنه كان، ثم مضى فالإتيان بلفظ كان التي هي للماضي ينفي الصفة في الحال والاستقبال.

فقال: ﴿فلا أنساب بينهم في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات والأرض إلا من شاء الله﴾ فلا أنساب بينهم عند ذلك.

﴿ولا يتساءلون في النفخة الأخيرة﴾ .

﴿أقبل بعضهم على بعض يتساءلون﴾ .

وأما قوله: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ و ﴿لا يكتمون الله حديثا﴾ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم وقال المشركين تعالوا نقول: لم نكن مشركين، فختم على أفواههم فتنطق أيديهم، فعند ذلك عرف أن الله لا يكتم حديثاً، وعنده ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾.

وخلق الأرض في يومين، ثم خلق السماء، ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الأرض، ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى، وخلق الجبال والجمال والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فذلك قوله ﴿دَحَىٰهَآ﴾ وقوله: ﴿خلق الأرض في يومين، فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السموات في يومين﴾ .

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ سمى نفسه ذلك، وذلك قوله، أي لم يزل كذلك.

فإن الله لم يرد شيئاً إلا أصاب به الذي أراد، فلا يختلق عليك القرآن، فإن كلاً من عند الله.

وقال مجاهد: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ محسوب. أي غير منقوص، يحسب فيحصى فلا ينقص منه [سورة فصلت، الآية: 8].

﴿أَقْوَٰتَهَا﴾ أرزاقها في قوله: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ [سورة فصلت، الآية: 10].

﴿فِى كُلِّ سَمَآءٍ أَمْرَهَا﴾ مما أمر به. في قوله: ﴿وَأَوْحَىٰ فِى كُلِّ سَمَآءٍ أَمْرَهَا﴾ [سورة فصلت، الآية: 12].

﴿نَّحِسَاتٍ﴾ مشائيم - في قوله: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِىٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ﴾ [سورة فصلت، الآية: 16].

﴿وقضينا لهم قرناء﴾ قرناهم بهم [سورة فصلت، الآية: 25].

﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ عند الموت - في قوله: ﴿إن الذين قالوا: ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي

كنتم توعدون﴾ [سورة فصلت، الآية: 30].

﴿ٱهۡتَزَّتۡ﴾ بالنبات ﴿وَرَبَتۡ﴾ ارتفعت ـ في قوله: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلۡأَرۡضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡۚ﴾ [سورة فصلت، الآية: 39].

﴿مِّنۡ أَكۡمَامِهَا﴾ حين تطلع في قوله: ﴿إِلَيۡهِ يُرَدُّ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِۚ وَمَا تَخۡرُجُ مِن ثَمَرَٰتٍ مِّنۡ أَكۡمَامِهَا﴾ [سورة فصلت، الآية: 47].

﴿لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي﴾ أي بعملي. أنا محقوق بهذا في قوله: ﴿ولئن أذقناه رحمة من بعد ضراء مسته ليقولن: هذا لي﴾ [الآية: 50].

وقال غيره: ﴿سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾ قدرها سواء في قوله: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقۡوَٰتَهَا فِيٓ أَرۡبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾ [الآية: 10].

﴿فَهَدَيۡنَٰهُمۡ﴾ دللناهم على الخير والشر، في قوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيۡنَٰهُمۡ فَٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡعَمَىٰ عَلَى ٱلۡهُدَىٰ﴾ [الآية: 17].

كقوله: ﴿وَهَدَيۡنَٰهُ ٱلنَّجۡدَيۡنِ ١٠﴾ [سورة البلد، الآية: 10].

وكقوله: ﴿هَدَيۡنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ﴾ [سورة الإنسان، الآية: 3].

والهدي الذي هو الإرشاد بمنزلة أصعدناه.

ومن ذلك قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [سورة الأنعام، الآية: 90].

﴿يُوزَعُونَ﴾ يكفون في قوله: ﴿وَيَوۡمَ يُحۡشَرُ أَعۡدَآءُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلنَّارِ فَهُمۡ يُوزَعُونَ ١٩﴾ [سورة فصلت، الآية: 19].

﴿مِّنۡ أَكۡمَامِهَا﴾ قشر الكفري هي الكم سبق في الآية 47 من سورة فصلت.

وقال غيره: ويقال للعنب إذا خرج أيضاً كافور وكفراً.

﴿وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ القريب في قوله: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [سورة فصلت، الآية: 34].

﴿مِن مَّحِيصٍ﴾ حاص عنه. أي حاد في قوله: ﴿وَضَلَّ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَدۡعُونَ مِن قَبۡلُۖ وَظَنُّواْ مَا لَهُم مِّن مَّحِيصٍ ٤٨﴾ [الآية: 48].

﴿مِرۡيَةٖ﴾ ومُرية واحد أي امتراء في قوله: ﴿أَلَآ إِنَّهُمۡ فِي مِرۡيَةٖ مِّن لِّقَآءِ رَبِّهِمۡۗ﴾ [سورة فصلت، الآية: 54].

وقال مجاهد ﴿ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ﴾ هي وعيد في قوله: ﴿ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سورة فصلت، الآية: 40].

وقال ابن عباس: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ الصبر عند الغضب والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوه عصمهم الله وخضع لهم عدوهم [الآية: 34].

﴿كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ﴾ مكرر ـ الآية 34 من سورة فصلت.

[1] باب قوله ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَتِرُونَ أَن يَشۡهَدَ عَلَيۡكُمۡ سَمۡعُكُمۡ وَلَآ أَبۡصَٰرُكُمۡ وَلَا جُلُودُكُمۡ وَلَٰكِن ظَنَنتُمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعۡلَمُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الآية: 22]:

4816 ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَتِرُونَ أَن يَشۡهَدَ عَلَيۡكُمۡ سَمۡعُكُمۡ وَلَآ أَبۡصَٰرُكُمۡ وَلَا جُلُودُكُمۡ وَلَٰكِن ظَنَنتُمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعۡلَمُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ الآية، قال: كان رجلان من قريش، وختن لهما الختن أقارب الزوجة، كأبيها وأخيها من ثقيف، أو رجلان من ثقيف وختن لهما من قريش في بيت، فقال بعضهم لبعض: أترون أن الله يسمع حديثنا؟ قال بعضهم: يسمع بعضه، وقال بعضهم لئن كان يسمع بعضه لقد يسمع كله، فأنزلت ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَتِرُونَ أَن يَشۡهَدَ عَلَيۡكُمۡ سَمۡعُكُمۡ وَلَآ أَبۡصَٰرُكُمۡ وَلَا جُلُودُكُمۡ وَلَٰكِن ظَنَنتُمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعۡلَمُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ الآية. وأخرجه عند رقم: ـ

[2] باب ﴿وَذَٰلِكُمۡ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمۡ أَرۡدَىٰكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الآية: 23]:

4817 ـ عن عبد الله رضي الله عنه قال: اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي، أو ثقفيان وقرشي، كثيرة شحم بطونهم، قليلة فقه قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أن الله يسمع ما نقول؟ قال الآخر: يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا، وقال الآخر: إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَتِرُونَ أَن يَشۡهَدَ عَلَيۡكُمۡ سَمۡعُكُمۡ وَلَآ أَبۡصَٰرُكُمۡ وَلَا جُلُودُكُمۡ وَلَٰكِن ظَنَنتُمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعۡلَمُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ الآية. وأخرجه عند رقم: ـ

7521: تحت باب قول الله تعالى ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَـٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَـٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾.

بلفظ ما سبق.

42 ـ سورة حم عسق

ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿عَقِيمًا﴾ التي لا تلد في قوله: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَـٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا﴾ [الآية: 50].

﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ القرآن في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الآية: 52].

وقال مجاهد ﴿يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ﴾ نسل بعد نسل في قوله: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَمِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ أَزْوَٰجًا ۖ يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ﴾ [الآية: 11].

﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ لا خصومة بيننا وبينكم في قوله: ﴿الله ربنا وربكم، لنا أعمالنا ولكم أعمالكم، لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير﴾ [الآية: 15].

﴿مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ ذليل في قوله: ﴿ونراهم يعرضون عليها خاشعين من الذل ينظرون من طرف خفي﴾ [الآية: 45].

وقال غيره: ﴿فينطلق رواكد على ظهره﴾ يتحركن ولا يجرين في البحر. في قوله: ﴿إِن يَشَأْ يُسْكِنِ ٱلرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِۦٓ﴾ [الآية: 33].

﴿شَرَعُوا۟﴾ ابتدعوا في قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَـٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الآية: 21].

[1] باب قوله ﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ في قوله: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الآية: 23].

4818 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3497 ـ وفيه ﴿إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة﴾.

43 ـ سورة حم الزخرف

وقال مجاهد: ﴿عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ على إمام في قوله: ﴿بل قالوا: إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون﴾ [الآية: 22].

﴿وَقِيلِهِۦ يَـٰرَبِّ إِنَّ هَـٰٓؤُلَآءِ قَوْمٌ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿88﴾﴾ [الآية: 88] تفسيره ﴿أيحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم، ولا نسمع قيلهم﴾ [الآية: 80].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ لولا أن جعل الناس كلهم كفاراً لجعلت لبيوت الكفار.

﴿سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ﴾ من فضة، وهي درج وسرر فضة [الآية: 33].

﴿مُقَرَّنِينَ﴾ مطيقين في قوله: ﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَـٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [الآية: 13].

﴿ءَاسَفُونَا﴾ أسخطونا في قوله: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الآية: 55].

﴿يعس﴾ يعمى في قوله: ﴿ومن يعس عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين﴾ [الآية: 36].

وقال مجاهد: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكْرَ﴾ أي تكذبون بالقرآن، ثم لا تعاقبون عليه؟ [الآية: 5].

﴿وَمَضَىٰ مَثَلُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ سنة الأولين [الآية: 8].

﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ يعني الإبل والخيل والبغال والحمير يفسر الضمير في «له» [الآية: 13].

﴿يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ﴾ الجواري البنات جعلتموهن للرحمن ولداً، فكيف تحكمون؟ اقرأ الآيات 16 ـ 17 ـ 18.

﴿لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَـٰنُ مَا عَبَدْنَـٰهُم﴾ يعنون الأوثان ﴿مَّا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ [الآية: 20] ـ أي الأوثان، إنهم لا يعلمون ﴿فِى عَقِبِهِۦ﴾ ولده في قوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ [الآية: 28].

﴿مُقۡتَرِنِينَ﴾ يمشون معاً في قوله: ﴿أو جاءت معه الملائكة مقترنين﴾ [الآية: 53].

﴿سَلَفٗا﴾ قوم فرعون سلفاً لكفار مكة محمد ﷺ ﴿وَمَثَلٗا﴾ عبرة، في قوله: ﴿فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين﴾ [الآية: 56].

﴿يَصِدُّونَ﴾ يضجون في قوله: ﴿۞ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوۡمُكَ مِنۡهُ يَصِدُّونَ ۝٥٧﴾ [الآية: 57].

﴿مُبۡرِمُونَ﴾ مجمعون في قوله: ﴿أَمۡ أَبۡرَمُوٓاْ أَمۡرٗا فَإِنَّا مُبۡرِمُونَ ۝٧٩﴾ [الآية: 79].

﴿أَوَّلُ ٱلۡعَٰبِدِينَ﴾ أول المؤمنين، في قوله: ﴿قُلۡ إِن كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ وَلَدٞ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡعَٰبِدِينَ ۝٨١﴾ [الآية: 26].

وقال غيره: ﴿إنني براء مما يعبدون﴾ العرب تقول: نحن منك البراء والخلاء، والواحد والاثنان والجمع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء، لأنه مصدر، ولو قال: بريء لقيل في الاثنين بريئان، وفي الجمع بريئون ـ وقرأ عبد الله: ﴿إنني بريء﴾ بالياء [الآية: 26].

﴿والزخرف﴾ الذهب في قوله: ﴿وَلِبُيُوتِهِمۡ أَبۡوَٰبٗا وَسُرُرًا عَلَيۡهَا يَتَّكِـُٔونَ ۝٣٤﴾ [الآية: 34].

﴿ملائكة يخلفون﴾ يخلف بعضهم بعضاً [الآية: 60].

[1] باب قوله ﴿ونادوا يا مالك ليقص علينا ربك. قال: إنكم ماكثون﴾ [الآية: 77].

4819 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3230 ـ وفيه الآية.

وقال قتادة: ﴿مثلا للآخرين﴾ عظة لمن بعدهم.

وقال غيره: ﴿مُقۡرِنِينَ﴾ ضابطين، يقال: فلان مقرن لفلان ضابط له.

والأكواب الأباريق التي لا خراطيم لها.

﴿أَوَّلُ ٱلۡعَٰبِدِينَ﴾ أي ما كان فأنا أوله الآنفين، وهما لغتان، رجل عابد، وعبِد، وقرأ عبد الله.

وقرأ عبد اللَّه رضي الله عنه: «وقال الرسول: يا رب» بدل ﴿وَقِيلِهِۦ يَـٰرَبِّ﴾ [الآية: 88].

ويقال: ﴿أَوَّلُ ٱلْعَـٰبِدِينَ﴾ الجاحدين، من عبَد يعبَد.

وقال قتادة: ﴿فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ جملة الكتاب أصل الكتاب [الآية: 4].

[2] بـاب ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ ۝٥﴾ مشركين. والله لو أن هذا القرآن رفع حيث رده أوائل هذه الأمة لهلكوا [الآية: 5].

﴿فأهلكنا أشد منهم بطشا، ومضى مثل الأولين﴾ عقوبة الأولين [الآية: 8].

﴿جزءا﴾ عدلاً أي معادلاً ومساوياً في قوله: ﴿وجعلوا له من عباده جزءا﴾ [سورة الزخرف، الآية: 15].

44 ـ سورة حم الدخان

وقال مجاهد: ﴿رَهْوًا﴾ طريقاً يابساً في قوله: ﴿وَٱتْرُكِ ٱلْبَحْرَ رَهْوًا ۖ إِنَّهُمْ جُندٌ مُّغْرَقُونَ ۝٢٤﴾ [الآية: 24].

ويقال ﴿رَهْوًا﴾ ساكناً.

﴿عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ على من بين ظهرية أي على عالمي زمانهم، في قوله: ﴿وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَـٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ۝٣٢﴾ [الآية: 32].

﴿وَزَوَّجْنَـٰهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾ أنكحناهم حوراً عيناً، يحار فيها الطرف [الآية: 54].

﴿فَٱعْتِلُوهُ﴾ ادفعوه واقذفوه. الآية 47، في قوله: ﴿خُذُوهُ فَٱعْتِلُوهُ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ ۝٤٧﴾.

ويقال ﴿أَن تَرْجُمُونِ﴾ القتل في قوله: ﴿وَإِنِّى عُذْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ ۝٢٠﴾ [الآية: 20].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿كَٱلْمُهْلِ﴾ أسود، كمهل الزيت. في قوله:

﴿إن شجرة الزقوم طعام الأثيم. كالمهل يغلي في البطون﴾ [الآية: 45].

وقال غيره: ﴿تُبَّعٍ﴾ ملوك اليمن، كل واحد منهم يسمى تبعاً، لأنه يتبع صاحبه، والظل يسمى تبعاً لأنه يتبع الشمس. في قوله: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ﴾؟

4820 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه «مضى خمس: الدخان والروم والقمر والبطشة واللزام».

[3] باب ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [الآية: 11]:

4821 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه قحط مضر كالدخان ودعاء النبي ﷺ كرفعه وعودتهم.

[4] باب قوله: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الآية: 12]:

4822 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه أكلهم الميتة وكشفه وعودتهم.

[5] باب ﴿أَنَّىٰ لَهُمُ الذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾﴾ **الذكر والذكرى واحد** [الآية: 13].

4823 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه ما سابقه.

[6] باب ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ﴿١٤﴾﴾ [الآية: 14]:

4824 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه ما في سابقه.

[7] باب ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منقمون﴾ [الآية: 16].

4825 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1007 ـ وفيه «خمس قد قضين. . .».

45 ـ سورة حم الجاثية

مستوفزين على الركب يفسر ﴿جَاثِيَةً﴾ في قوله: ﴿وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ [الآية: 28].

وقال مجاهد: ﴿نَسْتَنسِخُ﴾ نكتب في قوله: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِٱلْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [الآية: 29].

﴿نَنسَىٰكُمْ﴾ نترككم في قوله: ﴿وقيل: اليوم ننساكم﴾ [الآية: 34].

[1] باب ﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الآية: 24]:

4826 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ قال الله عز وجل: ﴿يؤذيني ابن آدم بسب الدهر﴾ كانوا يقولون: بؤساً للدهر، وتباً للدهر، ﴿وأنا الدهر﴾ أي وأنا صاحب الدهر، والدهر الزمان بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار أصرفهما وأخلق ما يجري فيهما. وأخرجه عند رقم: ـ

6181: تحت باب «لا تسبوا الدهر».

بلفظ «يسب بنو آدم الدهر، وأنا الدهر، بيدي الليل والنهار». وأخرجه عند رقم: ـ

7491: تحت باب قول الله ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾.

بلفظ سبق.

46 ـ سورة حم الأحقاف

وقال مجاهد: ﴿تُفِيضُونَ﴾ تقولون في قوله: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِمَا تُفِيضُونَ فِيهِ﴾، أي تخوضون فيه من أقوال وأفعال وخواطر [الآية: 8].

وقال بعضهم «أَثَرة وأُثْرة وأثارة» بقية في قوله: ﴿ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الآية: 4].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ لست بأول الرسل [الآية: 9].

وقال غيره: ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ هذه الألف للاستفهام الذي هو للوعيد والتهديد إنما هي للتوعد أي إن صح ما تدعون لا يستحق أن يعبد، وليس قوله: ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ برؤية العين، لكنها رؤية علمية إنما هو أتعلمون؟ والمعنى أبلغكم أن ما تدعون من دون الله خلقوا شيئاً؟

[1] بـاب ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الآية: 17]:

4827 - عن يوسف بن مالك قال: كان مروان على الحجاز أميراً على المدينة من قبل معاوية استعمله معاوية، فخطب، فجعل يذكر يزيد بن معاوية ويثني عليه ويرغبهم في المبايعة له بعد أبيه فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئاً. روي أنه قال له: بيننا وبينكم ثلاث. مات رسول الله ﷺ ولم يعهد، ومات أبو بكر ولم يعهد لأحد من أهله، ومات عمر ولم يعهد لأحد من أولاده. هذه هرقلية قال له مروان: اسكت. ألست الذي قال الله فيه ﴿والذي قال لوالديه: أف لكما﴾؟ فذكر الآية. فقال عبد الرحمن: ألست ابن اللعين الذي لعنه رسول الله ﷺ؟ فقال: خذوه، فدخل بيت عائشة رضي الله عنها، فلم يدخل وراءه أحد احتراماً لها فلم يقدروا عليه. فنزل مروان عن المنبر ووقف على بابها وقال بصوت عال يسمعها «إن هذا الذي أنزل الله فيه ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾﴾ فقالت عائشة من وراء الحجاب كذب مروان، ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن، إلا أن الله أنزل عذري» والله ما أنزلت إلا في فلان ابن فلان الفلاني، ولو شئت أن أسميه لسميته، ولكن رسول الله ﷺ لعن أبا مروان ومروان في صلبه.

[2] بـاب ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾﴾ [الآية: 24]:

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿عارض﴾ السحاب.

4828 - عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ ضاحكاً حتى أرى منه لهواته، إنما كان يبتسم. وأخرجه عند رقم: -

6092: تحت باب التبسم والضحك.

بلفظ «ما رأيت النبي ﷺ مستجمعاً قط ضاحكاً» أي مبالغاً في الضحك لم

يترك منه شيئاً «حتى أرى منه لهواته، إنما كان يتبسم».

4829 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3206 ـ وفيه انزعاج الرسول ﷺ كلما رأى المطر خشية أن يكون مطر عذاب.

47 ـ سورة محمد ﷺ

﴿أَوْزَارَهَا﴾ آثامها حتى لا يبقى إلا سلم في قوله: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [الآية: 4].

﴿عرفها﴾ بينها في قوله: ﴿وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ۝٦﴾ [الآية: 6] عرفهم الطريق إلى منازلهم، وقيل طيب لهم ريحها.

وقال مجاهد: ﴿مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ وليهم. في قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَـٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ۝١١﴾ [الآية: 11].

﴿فَإِذَا عَزَمَ ٱلْأَمْرُ﴾ جد الأمر. في قوله: ﴿فَإِذَا عَزَمَ ٱلْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا۟ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الآية: 21].

﴿فَلَا تَهِنُوا۟﴾ لا تضعفوا في قوله: ﴿فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم والله معكم ولن يتركم أعمالكم﴾ [الآية: 35].

وقال ابن عباس: ﴿أَضْغَـٰنَهُمْ﴾ حسدهم [الآية: 37].

﴿ءَاسِنٍ﴾ متغير في قوله: ﴿مثل الجنة التي وعد المتقون فيها أنهار من ماء غير آسن﴾ [الآية: 15].

[1] باب ﴿وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ﴾ في قوله ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ۝٢٢﴾ [الآية: 22]:

4830 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: خلق الله الخلق، فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن ـ الحقو معقد الإزار، وهو الموضع الذي يستجار به على عادة العرب، فاستعير ذلك مجازاً للرحم في استعاذتها بالله من القطيعة وطلب حمايتها من القطيعة. فقال له: مه. انزجر. ماذا تريد؟ قالت: هذا مكان العائذ بك من القطيعة المعتصم بك منها قال: ألا ترضين

أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى. يا رب. قال: فذاك.

قال أبو هريرة: اقرءوا - إن شئتم - ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا أَرْحَامَكُمْ ﴿22﴾﴾. وأخرجه عند رقم: -

4831 - تحت الباب السابق نفسه بلفظ مختصر على الآية. وأخرجه عند رقم: -

4832 - تحت الباب السابق نفسه بلفظ مختصر مما قبله. وأخرجه عند رقم:

5987: تحت باب من وصل وصله الله.

بلفظ ما سبق غير أن فيه «قالت: بلى. يا رب. قال فهو لك...». وأخرجه عند رقم: -

5702: تحت باب ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ ٱللَّهِ﴾.

بلفظ سبق.

48 - سورة الفتح

وقال مجاهد: ﴿بُورًا﴾ هالكين في قوله: ﴿وَكُنتُمْ قَوْمًا بُورًا﴾ [الآية: 12].

﴿سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم﴾ السمنة، وقال منصور عن مجاهد: التواضع [الآية: 29].

﴿شَطْـَٔهُۥ﴾ فراخه في قوله: ﴿كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ، فاستوى على سوقه﴾ [الآية: 29].

﴿فَٱسْتَغْلَظَ﴾ غلظ سوقه إلى الساق حاملة الشجر.

ويقال: ﴿دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ كقولك رجل السوء، ودائرة السوء العذاب في قوله: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ [الآية: 6].

﴿تعزروه﴾ تنصروه في قوله: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿9﴾﴾ [الآية: 9].

﴿شَطْـَٔهُۥ﴾ (مكرر) شطاء السنبل، تنبت الجبة عشراً أو ثمانياً وسبعاً، فيقوى بعضه ببعض، فذاك قوله تعالى: ﴿فآزره﴾ قواه، ولو كانت واحدة لم تقم على ساق، وهو مثل ضربه الله للنبي ﷺ إذ خرج وحده، ثم قواه بأصحابه، كما قوى الجبة بما ينبت منها.

[1] باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ①﴾ [الآية: 1]:

4833 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4177 ـ وفيه عمر رضي الله عنه يسأل الرسول ﷺ ثلاثاً فلا يجيبه، ثم قال له: لقد أنزلت عليّ الليلة سورة لهي أحب إليّ مما طلعت الشمس ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ①﴾ .

4834 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4172 ـ وفيه الفتح المبين الحديبية.

4835 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4281 ـ وفيه «قرأ رسول الله ﷺ فتح مكة سورة الفتح».

4836 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1130 ـ وفيه «أنه ﷺ قام يصلي حتى تورمت قدماه».

4837 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1130 ـ وفيه ما في سابقه.

[2] باب ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾:

4838 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2125 ـ وفيه الآية المذكورة.

[3] باب ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الآية: 4]:

4839 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3614 ـ وفيه «السكينة تنزلت بالقرآن» وهذه السكينة غير التي في الآية.

[4] باب قوله: ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾:

4840 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3576 ـ وفيه عن جابر رضي الله

عنه «كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة».

4841 ـ عن عبد اللَّه بن مغفل المدني قال: إني ممن شهد الشجرة. نهى النبي ﷺ عن الخذف. وأخرجه عند رقم: ـ

5479: تحت باب الخذف والبندقة.

بلفظ «أنه رأى رجلاً يخذف، فقال له: لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف ـ أو كان يكره الخذف، وقال: لا يصاد به صيد، ولا ينكى به عدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقأ العين، ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له: أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف، وأنت تخذف؟ لا أكلمك كذا وكذا.. وأخرجه عند رقم: ـ

6220: تحت باب النهي عن الخذف.

بلفظ سبق.

4842 ـ عن عبد اللَّه بن مغفل المدني رضي الله عنه «في البول في المغتسل، يأخذ منه الوسواس».

4843 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1363 ـ وفيه عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه وكان من أصحاب الشجرة.

4844 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3181 ـ وفيه سهل بن حنيف رضي الله عنه يتحدث عن اتهام الرأي لما حصل لهم يوم الحديبية.

49 ـ سورة الحجرات

وقال مجاهد: ﴿لَا تُقَدِّمُوا۟﴾ لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ حتى يقضي الله على لسانه [الآية: 1].

﴿ٱمْتَحَنَ﴾ أخلص في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [الآية: 3].

﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟﴾ يدعي بالكفر بعد الإسلام في قوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ﴾ [الآية: 11].

﴿يَلِتْكُم﴾ ينقصكم ـ ألتنا نقضنا في قوله: ﴿قالت الأعراب آمنا، قل لم تؤمنوا ولكن قولوا: أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئا﴾ [الآية: 14].

[1] بـاب ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الآية: 2]:

4845 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4367 ـ وفيه «كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر حين اختلفا في ترشيح عامل للرسول ﷺ».

4846 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3613 ـ وفيه ثابت بن قيس رضي الله عنه وكان جمهور الصوت بطبيعته فخشي أن يكون من أهل النار، فبشره رسول الله ﷺ بأنه من أهل الجنة.

[2] بـاب ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾﴾ [الآية: 4].

4847 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4367ـ وفيه ترشيح كل من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما رجلاً غير الآخر.

[3] باب ﴿ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيرا لهم﴾ [الآية: 5]:

50 ـ سورة ق

﴿رَجْعٌۢ بَعِيدٌ﴾ رد في قوله: ﴿أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ۖ ذَٰلِكَ رَجْعٌۢ بَعِيدٌ ﴿٣﴾﴾ [الآية: 3].

﴿فروج﴾ فتوق، واحدها فرج، في قوله: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴿٦﴾﴾ [الآية: 6].

﴿مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ وريداه في حلقه، والحبل حبل العاتق في قوله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [الآية: 16].

وقال مجاهد: ﴿مَا تَنقُصُ ٱلْأَرْضُ﴾ من عظامهم في قوله: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنقُصُ ٱلْأَرْضُ مِنْهُمْ﴾ [الآية: 4].

﴿تَبْصِرَةً﴾ بصيرة في قوله: ﴿تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ﴾ [الآية: 8].

﴿حب الحصين﴾ الحنطة في قوله: ﴿فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ﴾ [الآية: 9].

﴿بَاسِقَٰتٍ﴾ الطوال في قوله: ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ﴾ [الآية: 10].

﴿أَفَعَيِينَا﴾ أفأعيا علينا، حين أنشأ وأنشأ خلقكم في قوله: ﴿أَفَعَيِينَا بِٱلْخَلْقِ ٱلْأَوَّلِ﴾؟ [الآية: 15].

﴿وَقَالَ قَرِينُهُۥ﴾ الشيطان الذي قيض له في قوله: ﴿وقال قرينه: هذا ما لدي عتيد﴾ هذا ما أعددته بإغوائي وهيأته لجهنم [الآية: 23].

﴿فَنَقَّبُوا۟﴾ ضربوا في قوله: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُم بَطْشًا فَنَقَّبُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ هَلْ مِن مَّحِيصٍ ﴿36﴾﴾ [الآية: 36].

﴿أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ﴾ لا يحدث نفسه بغيره. في قوله: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿37﴾﴾ [الآية: 37].

﴿رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ رصد في قوله: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿18﴾﴾ [الآية: 18].

﴿سَآئِقٌ وَشَهِيدٌ﴾ الملكان، كاتب وشهيد، ﴿شَهِيدٌ﴾ شاهد بالغيب في قوله: ﴿وَجَآءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَآئِقٌ وَشَهِيدٌ ﴿21﴾﴾ [الآية: 21].

﴿مِن لُّغُوبٍ﴾ النصب في قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿38﴾﴾ [الآية: 38].

وقال غيره: نضيد الكفري ما دام في أكمامه، ومعناه منضود بعضه على بعض، فإذا خرج من أكمامه فليس بنضيد.

﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ كان عاصم يفتح همزة أدبار التي في ق ويكسر التي في الطور، ويكسران جميعاً، وينصبان.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿يَوْمُ ٱلْخُرُوجِ﴾ يوم يخرجون إلى البعث من القبور [الآية: 42].

في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَـٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴿٤٠﴾﴾ [الآية: 40].

[1] باب قوله ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾؟ يوم تقول لجهنم: هل امتلأت؟ [الآية: 30]:

4848 ـ عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: يلقى في النار وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع قدمه، فتقول: قط قط. أي حسبي. حسبي. وأخرجه عند رقم: ـ

6661: تحت باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته.

بلفظ «لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها قدمه، فتقول: قط. قط وعزتك، ويزوي بعضها إلى بعض». وأخرجه عند رقم: ـ

7384: تحت باب ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ﴾:

بلفظ «لا يزال يلقى فيها، وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع فيها رب العالمين قدمه، فينزوي بعضها إلى بعض، ثم تقول: قد. قد. بعزتك وكرمك، ولا تزال الجنة تفضل، حتى ينشىء الله لها خلقاً، فيسكنهم فضل الجنة».

4849 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه ـ وأكثر ما كان يوقفه أبو سفيان، يقال لجهنم هل امتلأت وتقول: هل من مزيد؟ فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها، فتقول: قط. قط. وأخرجه عند رقم: ـ

4850 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم؟ قال الله تبارك وتعالى للجنة: أنت رحمتي، أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي، أعذب بك من أشاء من عبادي، ولكل واحد منهما ملؤها، فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع رجله، فتقول: قط. قط، فهنالك تمتلى، ويزوي بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحداً، وأما الجنة فإن الله عز وجل ينشىء لها خلقاً».

7449: تحت باب في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾:

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «اختصمت الجنة والنار إلى ربهما... فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحداً» فلا يحرم منها من يستحقها.

[2] باب قوله ﴿وسبح بحمد ربك قبل طلوع وقبل الغروب﴾ [الآية: 39]:

4851 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 554 ـ وفيه «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا» ثم قرأ الآية.

4852 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أمر أن يسبح في أدبار الصلوات كلها، يعني قوله ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾.

51 ـ سورة والذاريات

قال علي رضي الله عنه: «الذاريات» الرياح.

وقال غيره ﴿تَذْرُوهُ﴾ تفرقه في قوله: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾ [سورة الكهف، الآية: 45] و ﴿في أنفسكم أفلا تبصرون﴾؟ تأكل وتشرب في مدخل واحد، ويخرج من موضعين. وغير ذلك في أسرار جسمنا كثير.

﴿فَرَاغَ﴾ فرجع في قوله: ﴿فراغ إلى أهله فجاء بعمل سمين﴾ [الآية: 26].

﴿فَصَكَّتْ﴾ فجمعت أصابعها فضربت به جبهتها في قوله: ﴿فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُۥ فِى صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾ [الآية: 29].

و ﴿الرميم﴾ نبات الأرض إذا يبس وديس. في قوله: ﴿ما تذر من شيء أتت عليه إلا جعلته كالرميم﴾ [الآية: 42].

﴿لَمُوسِعُونَ﴾ أي لذو سعة في قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [الآية: 47].

وكذلك ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾ يعني القوي في قوله: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ﴾ [سورة البقرة، الآية: 36].

﴿خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ الذكر والأنثى، واختلاف الألوان حلو وحامض، فهما زوجان [الآية: 49].

﴿فَفِرُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ﴾ معناه من الله إليه [الآية: 50].

﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ ما خلقته أهل السعادة من أهل الفريقين إلا ليوحدون، وقال بعضهم: خلقهم ليفعلوا العبادة والطاعة ففعل بعض، وترك بعض، وليس فيه حجة لأهل القدر [الآية: 56]، والمراد من أهل القدر المعتزلة القائلين بأن إرادة الله قد تتخلف إذا أراد لهم العبادة فلم يعبدوا.

و ﴿ٱلذَّنُوبَ﴾ الولد العظيم في قوله: ﴿فإن الذين ظلموا...﴾ .

وقال مجاهد: ﴿صَرَّةٍ﴾ صيحة وانظر حتى جزء الآية المتقدم يأتي به متأخراً [الآية: 29].

﴿ذَنُوبًا﴾ سبيلاً في قوله: ﴿فإن للذين ظلموا ذنوبا مثل ذنوب أصحابهم. فلا يستعجلون﴾ [الآية: 59].

﴿ٱلْعَقِيمَ﴾ التي لا تلد ولد تلقح شيئاً. في قوله: ﴿وَفِى عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ ﴿٤١﴾﴾ [الآية: 41].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ٱلْحُبُكِ﴾ استواؤها وحسنها في قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ ﴿٧﴾﴾ [الآية: 7].

﴿فِى غَمْرَةٍ﴾ في ضلالهم يتمادون في قوله: ﴿وقتل الخراصون الذين هم في غمرة ساهون﴾ [الآيتان: 10 ـ 11].

وقال غيره: ﴿أَتَوَاصَوْا۟ بِهِۦ﴾؟ أتواطئوا عليه؟ [الآية: 53].

وقال: ﴿مُّسَوَّمَةً﴾ معلمة، من السيما في قوله: ﴿لنرسل عليهم حجارة من طين مسومة عند ربك للمسرفين﴾ [الآية: 34].

﴿وقتل الإنسان﴾ لعن [الآية: 10] ﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ ﴿١٠﴾﴾ أما ﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ [سورة عبس، الآية: 17].

52 ـ سورة والطور

وقال قتادة ﴿مَّسۡطُورٖ﴾ مكتوب [الآية: 2].

وقال مجاهد: الطور الجبل بالسريانية [الآية: 3].

﴿رَقّٖ مَّنشُورٖ﴾ صحيفة [الآية: 3].

﴿وَٱلسَّقۡفِ ٱلۡمَرۡفُوعِ ۝٥﴾ سماء [الآية: 5].

﴿ٱلۡمَسۡجُورِ﴾ الموقد، وقال الحسن: تسجر حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة [الآية: 6].

وقال مجاهد: ﴿أَلَتۡنَٰهُم﴾ نقصنا في قوله: ﴿أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖۚ﴾ [الآية: 21].

وقال غيره: ﴿تَمُورُ﴾ تدور في قوله: ﴿يَوۡمَ تَمُورُ ٱلسَّمَآءُ مَوۡرٗا ۝٩﴾ [الآية: 9].

﴿أَحۡلَٰمُهُم﴾ العقول. في قوله: ﴿أَمۡ تَأۡمُرُهُمۡ أَحۡلَٰمُهُم بِهَٰذَآۚ﴾؟ [الآية: 32].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ٱلۡبَرُّ﴾ اللطيف. في قوله: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡبَرُّ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الآية: 28].

﴿كِسۡفٗا﴾ قطعاً في قوله: ﴿وَإِن يَرَوۡاْ كِسۡفٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطٗا﴾ [الآية: 44].

﴿ٱلۡمَنُونِ﴾ الموت في قوله: ﴿نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيۡبَ ٱلۡمَنُونِ﴾ [الآية: 30].

وقال غيره ﴿يَتَنَٰزَعُونَ﴾ يتعاطون <في قوله: ﴿يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأۡسٗا﴾ [الآية: 23].

4853 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 464 ـ وفيه القراءة في المغرب بالطور.

4854 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 765 ـ وفيه جبير بن مطعم رضي الله عنه يسمع النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب بالطور فكاد قلبه ينخلع حين سمع «أم خلقوا من غير شيء؟ أم هم الخالقون»؟.

53 ـ سورة والنجم

وقال مجاهد: ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾ ذو قوة في قوله: ﴿علمه شديد القوى. ذو مرة فاستوى﴾ [الآيتان: 4 ـ 5].

﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ حيث الوتر من القوس ـ أي مقدار قوسين ـ في قوله: ﴿ثم دنا فتدلى، فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ [الآيتان: 8 ـ 9].

﴿ضيزى﴾ عوجاء في قوله: ﴿ألكم الذكر وله الأنثى تلك إذا قسمة ضيزى﴾ ظالمة جائزة [الآيتان: 21 ـ 22].

﴿وأكدى﴾ قطع عطاءه في قوله: ﴿أفرأيت الذي تولى؟ وأعطى قليلا وأكدى﴾ [الآيتان: 33 ـ 34].

﴿رب الشعرى﴾ هو مرزم الجوزاء أي ذراعها، والشعرى كوكب خلف الجوزاء، كانت خزاعة تعبده [الآية: 49].

﴿الذي وفى﴾ وفَّى ما فرض عليه في قوله: ﴿أم لم ينبأ بما في صحف موسى؟ وإبراهيم الذي وفى﴾ [الآية: 36 ـ 37].

﴿أَزِفَتِ ٱلْآزِفَةُ ﴿٥٧﴾﴾ اقتربت الساعة [الآية: 57].

﴿سَٰمِدُونَ﴾ البرطمة ـ وقال عكرمة: يتغنون بالحميرية أي تعجبون وتضحكون ولا تبكون وأنتم لاهون تبرطمون وتصخبون وتغنون وتعرضون؟ [الآية: 61].

وقال إبراهيم: ﴿أفتارونه﴾ ؟ أفتجادلونه، ومن قرأ ﴿أفتمرونه﴾ يعني أتمجدونه؟ [الآية: 12].

وقال: ﴿ما زاغ البصر﴾ بصر محمد ﷺ [الآية: 17].

﴿وما طغى﴾ وما جاوز ما رأى.

﴿فَتَمَارَوْا۟﴾ كذبوا. في قوله: ﴿فَتَمَارَوْا۟ بِٱلنُّذُرِ﴾ [صورة القمر، الآية: 36].

وقال الحسن: ﴿إذا هوى﴾ غاب في قوله: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾﴾ [الآية: 1].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿أغنى وأقنى﴾ أعطى فأرضى [الآية: 48].

[1] باب

4855 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3234 ـ وفيه «أين أنت من ثلاث؟ من حدثكهم فقد كذب، من حدثك أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد كذب. . . ».

[2] باب ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩﴾ **حيث الوتر من القوس:**

4856 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3232 ـ وفيه أنه رأى جبريل عليهما السلام له ستمائة جناح.

[3] باب ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ۝١٠﴾ **أي إلى عبد الله** [الآية: 10]:

4857 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3232 ـ وفيه ما في قبله.

[4] باب ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ۝١٨﴾ [الآية: 18].

4858 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3233 ـ وفيه «لقد رأى رفرفاً أخضر قد سد الأفق».

[5] باب ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩﴾؟ [الآية: 19].

4859 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿اللات والعزى﴾ كان اللات رجلاً يلت سويق الحاج.

4860 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من حلف فقال في حلفه: واللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله. ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليتصدق وعند الحنفية عليه كفارة يمين، والقمار حرام باتفاق. وأخرجه عند رقم: ـ

6107: تحت باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

6301: تحت باب كل لهو باطل.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

6650: تحت باب لا يحلف باللات وللعزى ولا بالطواغيت.

بلفظ سبق.

وكان العرب قبل الإسلام يعبدون ويقدسون أصناماً يسمونها بأسماء، فاللات كان لثقيف بالطائف، يقال: إنه كان رجلاً يلت السويق ويعجنه للحجاج، ويصنعه لهم، ويطعم من يمر عليه منهم. فلما مات قال لهم عمرو بن لحي ـ بإغواء الشيطان ـ إنه لم يمت، ولكنه دخل الصخرة فعبدوها وبنوا عليها بيتاً، والعزى صنم كان لقريش في مكان يسمى نخلة، وكان العرب يقدس بعضهم أصنام بعض ويضعون أصناماً أخرى في أماكن أخرى كالكعبة والصفا والمروة، ويسمونها بنفس الأسماء.

[6] باب ﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ ﴿٢٠﴾﴾ [الآية: 20]:

وهي الثالثة في الذكر ومتأخرة في الذكر عن اللات والعزى.

4861 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1643 ـ وفيه «مناة صنم بين مكة والمدينة».

[7] باب ﴿فَٱسۡجُدُواْۤ لِلَّهِۤ وَٱعۡبُدُواْ۩ ﴿٦٢﴾﴾ [الآية: 62]:

4862 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1071 ـ وفيه السجود عند سماع آية السجدة من سورة ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾.

4863 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1067 ـ وفيه الرجل المشرك الذي لم يسجد كما سجدوا بل أخذا كفاً من حصى أو تراب ورفعه وسجد عليه، وقتل كافراً.

54 ـ سورة اقتربت الساعة

قال مجاهد: ﴿مُّسۡتَمِرٌّ﴾ ذاهب في قوله: ﴿وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا: سحر مستمر﴾ [الآية: 2].

﴿مُزْدَجَرٌ﴾ متناه في قوله: ﴿وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّنَ ٱلْأَنۢبَآءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ④﴾ وعظة واعتبار.

﴿وَٱزْدُجِرَ﴾ فاستطير جنوناً في قوله: ﴿وقالوا: مجنون وازدجر﴾ [الآية: 9].

﴿وَدُسُرٍ﴾ أضلاع السفينة في قوله: ﴿وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ ⑬﴾ وقيل: مسامير السفينة [الآية: 13].

﴿لِّمَن كَانَ كُفِرَ﴾ يقول: كقوله جزاء من الله [الآية: 14].

﴿مُّحْتَضَرٌ﴾ يحضرون الماء، في قوله: ﴿وَنَبِّئْهُمْ أَنَّ ٱلْمَآءَ قِسْمَةٌۢ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ ㉘﴾ [الآية: 28].

وقال ابن جبير: ﴿مُّهْطِعِينَ﴾ النسلان الخبب السراع أي مسرعين [الآية: 8].

وقال غيره: ﴿فتعاطى﴾ فعاطها بيده، فعقرها [الآية: 29].

﴿ٱلْمُحْتَظِرِ﴾ كحظار من الشجر محترق في قوله: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَكَانُوا۟ كَهَشِيمِ ٱلْمُحْتَظِرِ ㉛﴾ [الآية: 31].

﴿وَٱزْدُجِرَ﴾ افتعل من زجرت في قوله: ﴿وَقَالُوا۟ مَجْنُونٌ وَٱزْدُجِرَ﴾ [الآية: 9].

﴿كُفِرَ﴾ فعلنا به وبهم ما فعلنا جزاء لما صنع بنوح وأصحابه [الآية: 14].

﴿مُّسْتَقِرٌّ﴾ عذاب حق. في قوله: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ ㊳﴾ [الآية: 38].

يقال: ﴿ٱلْأَشِرُ﴾ المدح والتجبر في قوله: ﴿أألقى الذكر عليه من نبينا بل هو كذاب أشر﴾ [الآية: 25].

[1] باب ﴿وانشق القمر، وإن يروا آية يعرضوا﴾ [الآية: 2]:

4864 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3636 ـ وفيه «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فرقتين».

4865 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3636 ـ وفيه «فصار فرقتين، فقال: اشهدوا. اشهدوا».

4866 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3638 ـ وفيه ما في سابقه.

4867 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3637 ـ وفيه «سألوا أن يريهم آية فأراهم انشقاق القمر».

4868 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3637 ـ وفيه «انشق القمر فرقتين».

[2] باب ﴿تجري بأعيننا جزاء لمن كان كفر ولقد تركناها آية فهل من مدكر﴾ ؟ [الآيتان: 13 ـ 14].

وقال قتادة: أبقى الله سفينة نوح، حتى أدكها أوائل هذه الأمة.

4869 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3341 ـ وفيه قراءة ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾؟

[3] باب ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿17﴾﴾ [الآية: 17]:

قال مجاهد: ﴿يَسَّرْنَا﴾ هوناً قراءته.

4870 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3341 ـ وفيه قراءة ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [الآية: 15].

[4] باب ﴿أعجاز نخل منقعر. فكيف كان عذابي ونذر﴾ ؟ [الآية: 18].

4871 ـ عن أبي إسحق أنه سمع رجلاً سأل الأسود ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾؟ أو «مذكر»؟ فقال: سمعت عبد الله يقرؤها: «فهل من مدكر» قال: وسمعت النبي ﷺ يقرأها «فهل من مدكر» دالاً.

[5] باب ﴿فكانوا كهشيم المحتظر. ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر﴾ [الآيتان: 31 ـ 32]:

4872 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3341 ـ وفيه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه للآية.

[6] باب ﴿ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر، فذوقوا عذابي ونذر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر﴾ ؟ [الآيات: 38 ـ 39 ـ 40].

4873 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3341 ـ وفيه قراءة ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾؟

[7] باب ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿51﴾﴾؟ [الآية: 51]:

4874 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3341 ـ وفيه ما في سابقه.

[8] باب قوله ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴿45﴾﴾ [الآية: 45].

4875 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2915 ـ وفيه مناشدة الرسول ﷺ يوم بدر وقراءته للآية.

[9] باب قوله ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴿46﴾﴾ **يعني من المرارة** [الآية: 46].

4876 ـ عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: لقد أنزل على محمد ﷺ بمكة ـ وإني لجارية، ألعب ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴿46﴾﴾.
وأخرجه عند رقم: ـ

4993: تحت باب تأليف القرآن.

بلفظ: عن يوسف بن مالك قال: إني عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها إذ جاءها عراقي فقال: أي الكفن خير؟ أي ألوان الكفر خير؟ الأبيض أو غيره، كنوع من أسئلة التطلق والتعنت والاهتمام بالحذف في توافر مع ارتكاب الكبائر قالت: ويحك، وما يضرك؟ قال: يا أم المؤمنين. أريني مصحفك، قالت: لم؟ قال: لعلي أولف وأرتب سوره كترتيبه فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت: وما يضرك أيه قرأت قبل، إنه نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل لعلها تقصد سورة المدثر، فإنها أول سورة نزلت بتمامها فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر لقالوا: لا

ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا لقالوا: لا ندع الزنا أبداً، لقد نزل بمكة على محمد ﷺ، وإني لجارية ألعب ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴿٤٦﴾﴾ وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده.

قال: فأخرجت له المصحف، فأملت عليه آي السور من الإملاء. أي قالت: سورة كذا آية كذا والخلاف في ترتيب سور القرآن على ما هي عليه في المصحف، هل هو توقيفي؟ أو اجتهادي مشهور، والصحيح أن ترتيب بعض السور توقيفي، والبعض اجتهادي من الصحابة.

4877 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2915 ـ وفيه مناشدته ﷺ ربه يوم بدر، وقوله: ﴿سيهزم الجميع ويولون الدبر﴾.

55 ـ سورة الرحمن

وقال مجاهد: ﴿بحسبان﴾ الحسبان الرحى، في قوله: ﴿الشمس والقمر بحسبان﴾ [الآية: 5].

وقال غيره: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ﴾ يريد لسان الميزان ـ [الآية: 9]. . أي اجعلوا لسان الميزان في تمام الوسط.

و ﴿ٱلْعَصْفِ﴾ بقل الزرع إذا قطع منه شيء قبل أن يدرك، فذلك العصف في قوله: ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾﴾ [الآية: 12].

﴿وَٱلرَّيْحَانُ﴾ رزقه، فالريحان الحب الناضج.

﴿وَٱلْحَبُّ﴾ الذي يؤكل منه، والريحان في كلام العرب الرزق، وقال بعضهم: ﴿والعصف﴾ يريد المأكول من الحب والريحان النضج الذي لم يؤكل.

وقال مجاهد وغيره: العصف ورق الحنطة، والريحان الرزق، وقال الضحاك: العصف التبن، وقال أبو مالك: العصف أول ما ينبت، تسميه النبط هبوراً.

﴿والمارج﴾ اللهب الأصفر والأخضر الذي يعلو النار إذا أوقدت. في قوله: ﴿وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ﴿١٥﴾﴾ [الآية: 15].

وقال بعضهم عن مجاهد ﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ﴾ للشمس، في الشتاء مشرق، ومشرق في الصيف.

﴿وَرَبُّ ٱلْمَغْرِبَيْنِ﴾ مغربها في الشتاء، والصيف - [الآية: 17].

﴿لَّا يَبْغِيَانِ﴾ لا يختلطان - في قوله: ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ ﴿٢٠﴾﴾ [الآية: 20].

﴿المنشئات﴾ ما رفع قلعه من السفن، فأما ما لم يرفع قلعه فليس بمنشأة في قوله: ﴿وله الجوار المنشئات في البحر كالأعلام﴾ [الآية: 24].

وقال مجاهد: ﴿كَٱلْفَخَّارِ﴾ كما يصنع الفخار في قوله: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ ﴿١٤﴾﴾ [الآية: 14].

﴿الشواظ﴾ لهب من نار.

﴿وَنُحَاسٌ﴾ النحاس الصفر يصب على رؤوسهم فيعذبون به. في قوله: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنتَصِرَانِ ﴿٣٥﴾﴾ [الآية: 35].

﴿خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ﴾، يهم بالمعصية، فيذكر الله عز وجل فيتركها - في قوله: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾﴾ [الآية: 46].

﴿من هامتان﴾ سوداوان من الري [الآية: 64].

﴿صَلْصَـٰلٍ﴾ طين خلط برمل، فصلصل، كما يصلصل الفخار، ويقال: منتن، يريد به صل، كما يقال صر الباب عند الإغلاق وصرصر، مثل كبكبته، يعني كببته.

﴿فَـٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ وقال بعضهم: ليس الرمان والنخل بالفاكهة فالعطف عطف مغاير، وأما العرب فإنها تعدها فاكهة فالعطف عطف خاص على عام لمزيد عناية بهذا الخاص [الآية: 68] كقوله عز وجل: ﴿حَـٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [سورة البقرة، الآية: 238] فأمرهم بالمحافظة على كل الصلوات، ثم أعاد العصر تشديداً لها - كما أعبد هنا النخل والرمان ومثلها ﴿ألم ير أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض﴾ ثم قال: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾ وقد ذكرهم الله تعالى في أول قوله: ﴿من في السموات ومن في

الأرض﴾ [سورة البقرة، الآية: 238] ـ ومثله كثير في القرآن.

وقال غيره: ﴿أَفْنَانٍ﴾ أغصان في قوله: ﴿ذَوَاتَآ أَفْنَانٍ ﴿٤٨﴾﴾ [الآية: 48].

﴿وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ أي ما يجتنى قريب [الآية: 54].

وقال الحسن: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ﴾ نعمه.

وقال قتادة: ﴿رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ يعني الجن والإنس.

وقال أبو الدرداء: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾ يغفر ذنباً، ويكشف كرباً، ويرفع قوماً، ويضع آخرين [الآية: 29].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿بَرْزَخٌ﴾ حاجز ـ الآية.

﴿الأنام﴾ الخلق في قوله: ﴿وَٱلْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴿١٠﴾﴾ [الآية: 10].

﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ فياضتان ـ في قوله: ﴿فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ ﴿٦٦﴾﴾ الآية.

﴿ذُو ٱلْجَلَٰلِ﴾ ذو العظمة في قوله: ﴿تبارك اسم ربك ذو الجلال والإكرام﴾ الآية.

وقال غيره: ﴿مارج﴾ خالص من النار، يقال: مرج الأمير رعيته إذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض، ويقال: مرج أمر الناس في قوله: ﴿وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ﴿١٥﴾﴾ [الآية: 15]، وفي قوله: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾﴾ [الآية: 19]، ﴿مَّرِيجٍ﴾ ملتبس في قوله: ﴿فَهُمْ فِىٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ [سورة ق، الآية: 5].

﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ اختلط البحران، من مرجت دابتك تركتها.

﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ﴾ سنحاسبكم، لا يشغله شيء عن شيء فلا يفرغ من عمل إلى عمل، وهو معروف في كلام العرب، يقال: لأتفرغن لك. وما به شغل، يقول: لآخذنك على غرتك.

ونكرر المعذرة عن عدم إيراد الآيات مرتبة ترتيبها في المصحف ملتزمين بأمانة النقل.

[1] باب قوله ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ ﴿٦٢﴾﴾ [الآية: 62]:

4878 ـ عن عبد اللّه بن قيس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «جنتان من فضة. آنيتهما وما فيهما، وجنتان من ذهب، آنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن». وأخرجه عند رقم: ـ

4880: عن عبد الله بن قيستحت باب ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ﴿٧٢﴾﴾.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «وجنتان من كذا. . .». وأخرجه عند رقم: ـ

7444: تحت باب ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ .

بلفظ ما سبق.

[2] باب ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ﴿٧٢﴾﴾ [الآية: 72]:

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الحور السود الحدق.

وقال مجاهد: ﴿مَّقْصُورَٰتٌ﴾ محبوسات، قصر طرفهن وأنفسهن على أزواجهن ﴿قَٰصِرَٰتُ﴾ لا يبغين غير أزواجهن في قوله: ﴿فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٥٦﴾﴾ [الآية: 56].

4879 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3243 ـ وفيه «إن في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة. . .».

4880 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4878 ـ وفيه «جنتان من فضة. . . وجنتان من كذا. . .».

56 ـ سورة الواقعة

وقال مجاهد: ﴿رُجَّتِ﴾ زلزلت [الآية: 4].

﴿بست﴾ فتت ـ لتت كما يلت السويق [الآية: 5].

﴿مَّخْضُودٍ﴾ موقر حملاً، ويقال أيضاً: لا شوك له، في قوله: ﴿فِى سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ [الآية: 28].

﴿مَّنضُودٍ﴾ الموز في قوله: ﴿وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الآية: 29].

﴿والعرب﴾ المحببات إلى أزواجهن في قوله: ﴿عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾﴾ [الآية: 37].

﴿ثُلَّةٌ﴾ أمة في قوله: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ۝﴾ [الآية: 39].

﴿يَحْمُومٍ﴾ دخان أسود في قوله: ﴿وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ۝﴾ [الآية: 43].

﴿يُصِرُّونَ﴾ يديمون في قوله: ﴿وَكَانُوا۟ يُصِرُّونَ عَلَى ٱلْحِنثِ ٱلْعَظِيمِ ۝﴾ [الآية: 46].

﴿ٱلْهِيمِ﴾ الإبل الظمأة في قوله: ﴿فَشَٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ ۝﴾ [الآية: 55].

﴿لَمُغْرَمُونَ﴾ لملومون [الآية: 66].

﴿مدينين﴾ محاسبين في قوله: ﴿فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ۝﴾ [الآية: 86].

﴿رَوْحٌ﴾ جنة ورخاء ﴿وَرَيْحَانٌ﴾ الريحان الرزق، في قوله: ﴿فروح وروحان وجنة نعيم﴾ [الآية: 89].

﴿وننشئكم فيما لا تعلمون﴾ في أي خلق نشاء [الآية: 61].

وقال غيره: ﴿تَفَكَّهُونَ﴾ تعجبون [الآية: 65].

﴿عُرُبًا﴾ مثقلة، واحدها عروب، مثل صبور وصبر، يسميها أهل مكة العربة، وأهل المدينة الغنجة، وأهل العراق الشكلة.

وقال في ﴿خَافِضَةٌ﴾ لقوم إلى النار ﴿رَّافِعَةٌ﴾ إلى الجنة [الآية: 3].

﴿مَّوْضُونَةٍ﴾ منسوجة، ومنه وضين الناقة ـ في قوله: ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ ۝﴾ [الآية: 15].

و ﴿الكوب﴾ لا آذان له ولا عروة ـ والأباريق ذات الآذان والعرى [الآية: 18].

﴿مَّسْكُوبٍ﴾ جار في قوله: ﴿وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ ۝﴾ [الآية: 31].

﴿وفرس مرفوعة﴾ بعضها فوق بعض [الآية: 34].

﴿مُتْرَفِينَ﴾ ممتعين في قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ ۝﴾ [الآية: 45].

﴿مَّا تُمْنُونَ﴾ من النطف ـ يعني هي النطفة في أرحام النساء في قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُم

مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾؟ [الآية: 58].

﴿للمقوين﴾ للمسافرين، وألقى القفر ـ في قوله: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ ﴿٧٣﴾﴾ [الآية: 73].

﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ بمحكم القرآن، ويقال: بمسقط النجوم إذا سقطن، وموانع وموقع واحد [الآية: 57].

﴿مُدْهِنُونَ﴾ مكذبون، مثل ﴿لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [الآية: 81] مثل الآية 9 من سورة القلم.

﴿فَسَلَامٌ لَكَ﴾ أي مسلم لك إنك ﴿مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾.

وألغيت ﴿إِنَّ﴾ وهو معناها، كما تقول: أنت مصدق مسافر عن قليل، أي أنت مصدق أنك مسافر عن قليل، إذا كان قد قال: إني مسافر عن قليل، وقد يكون كالدعاء له، كقولك: فسقيا من الرجال، وإن رفعت السلام فهو من الدعاء.

﴿تُورُونَ﴾ تستخرجون، أوريت أوقدت في قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴿٧١﴾﴾؟

﴿لَغْوًا﴾ باطلاً ﴿تَأْثِيمًا﴾ كذباً في قوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ﴿٢٥﴾﴾ [الآية: 25].

[1] باب قوله ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ ﴿٣٠﴾﴾ الآية:

4881 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3252 ـ وفيه «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام...».

57 ـ سورة الحديد

وقال مجاهد: ﴿جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ﴾ معمرين فيه في قوله: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الآية: 7].

﴿مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ من الضلالة إلى الهدى [الآية: 9].

﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ جنة وسلاح في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ

بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الآية: 25].

﴿مَوْلَىٰكُمْ﴾ أولى بكم. في قوله: ﴿مأواكم النار هي مولاكم﴾ [الآية: 15].

﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ ليعلم أهل الكتاب [الآية: 29].

يقال: ﴿الظاهر﴾ على كل شيء علماً ﴿وَٱلْبَاطِنُ﴾ على كل شيء علماً في قوله: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الآية: 3].

﴿أنظرونا﴾ انتظرونا في قوله: ﴿يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا: انظرونا نقتبس من نوركم﴾ [الآية: 13].

58 ـ سورة المجادلة

وقال مجاهد: ﴿يُحَآدُّونَ﴾ يشاقون الله.

﴿كُبِتُواْ﴾ أخزوا، من الخزي. في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ كُبِتُواْ كَمَا كُبِتَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [الآية: 5].

﴿ٱسْتَحْوَذَ﴾ غلب في قوله: ﴿ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 19].

59 ـ سورة الحشر

[1] باب الجلاء ـ الإخراج من أرض إلى أرض:

4882 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4029 ـ وفيه «سورة الحشر» نزلت في بني النضير.

4883 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4029 ـ وفيه ما سبق في الحديث السابق مما يخص سورة الحشر.

[2] باب قوله ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾:

نخلة ما لم تكن عجوة أو برنية [الآية: 5].

4884 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2326 ـ وفيه ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

[3] باب ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [الآية: 7]:

4885 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2904 ـ وفيه «كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله. . .».

[4] باب ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الآية: 7] :

4886 ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله.

فبلغ ذلك امرأة من بني أسد، يقال لها أم يعقوب كانت قد زارت امرأة ابن مسعود فرأت عليها شيئاً من ذلك فجاءت، فقالت: إنه بلغني عنك أنك لعنت كيت وكيت؟ فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ؟ ومن هو في كتاب الله؟ فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول. . قال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، أما قرأت ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه، قالت: فإني أرى أهلك يفعلونه؟ قال: فاذهبي فانظري ـ ويبدو أنه كان قد رأى في زوجته شيئاً فنهاها فامتثلت فذهبت، فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً فرجعت فقالت له: فقال: لو كانت كذلك ما جامعتها أي ما اجتمعت معها في عشرة واحدة، أو من الجماع الذي هو الوطء. وأخرجه عند رقم: ـ

4887 ـ تحت الباب السابق نفسه.

بلفظ: عن علقمة عن عبد اللّه رضي الله عنه قال: لعن الله الواصلة، فقال: سمعته من امرأة يقال لها: أم يعقوب عن عبد اللّه رضي الله عنه. وأخرجه عند رقم: ـ

5931: تحت باب المتفلجات للحسن ـ بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

5939: تحت باب المتنمهات.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

5943: تحت باب الواصلة والموصولة.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

5948: تحت باب المستوشمة.

بلفظ سبق.

[5] باب ﴿والذين تبوءوا الدار والإيمان﴾ :

أي استوطنوا المدينة، وهم الأنصار [الآية: 9].

4888 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1392 ـ وفيه «أوصى الخليفة بالأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان».

[6] باب قوله ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الآية: 9]:

﴿الخصاصة﴾ الفاقة ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزون بالخلود و ﴿الفلاح﴾ البقاء ـ حي على الفلاح، عجّل.

وقال الحسن: ﴿حَاجَةً﴾ حسداً في قوله: ﴿يحبون من هاجر إليهم لا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا﴾ [الآية: 9].

4889 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3798 ـ وفيه رجل من الأنصار أخذ ضيف رسول الله ﷺ فأضافه وأكرمه بالقليل الذي عنده وحرم زوجه وولده، فضحك الله من علمه وإطفاء المصباح والتظاهر بالأكل.

60 ـ سورة الممتحنة

وقال مجاهد: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾ لا تعذبنا بأيديهم، فيقولون: لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا. في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الآية: 5].

﴿بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ أمر أصحاب النبي ﷺ بفراق نسائهم كن كوافر بمكة. في قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [الآية: 10].

[1] باب ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الآية: 1]:

4890 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3007 ـ وفيه قصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه.

[2] بـاب ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا مَآ أَنفَقُوا ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾:

4891 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2713 ـ وفيه مبايعة الرسول ﷺ للنساء، وما مست يده يد امرأة.

[3] باب ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾:

4892 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1306 ـ وفيه مبايعة النساء ونهيهن عن النياحة والترخيص بمرة واحدة لإحداهن.

4893 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ قال: إنما هو شرط شرطه الله للنساء.

4894 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 18 ـ وفيه المبايعة ﴿فمن وفى منكم فأجره على الله...﴾.

4895 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 98 ـ وفيه عظة النساء يوم العيد بقراءة آية البيعة، وبلال يبسط ثوبه يتلقى فيه الصدقات.

61 ـ سورة الصف

وقال مجاهد: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾؟ من يتبعني إلى الله؟ [الآية: 14].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿مَّرْصُوصٌ﴾ ملصق بعضه ببعض، وقال يحيى: بالرصاص. في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿4﴾﴾ [الآية: 4].

[1] باب قوله تعالى ﴿مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ﴾:

في قول عيسى عليه السلام ﴿وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ﴾ [الآية: 6].

4896 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3532 ـ وفيه «إن لي أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد. . .».

62 ـ سورة الجمعة

[1] باب قوله ﴿وَءَاخَرِينَ مِنۡهُمۡ لَمَّا يَلۡحَقُواْ بِهِمۡۚ﴾ [الآية: 3]:

وقرأ عمر رضي الله عنه: ﴿فامضوا إلى ذكر الله﴾ بدل ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الآية: 9].

4897 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ، فأنزلت عليه سورة الجمعة ﴿وَءَاخَرِينَ مِنۡهُمۡ لَمَّا يَلۡحَقُواْ بِهِمۡۚ﴾ قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجعه، أي لم يراجعه رسول الله ﷺ ولم يجبه على سؤاله حتى سأل ثلاث مرات. «حتى سأل ثلاثاً، وفينا سلمان الفارسي، وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان، ثم قال: لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال ـ أو رجل ـ من هؤلاء». وأخرجه عند رقم: ـ

4898 ـ بلفظ «لناله رجال من هؤلاء».

قال القرطبي: وقع ما قاله ﷺ عياناً، فإنه وجد من أهل فارس من اشتهر ذكره من حفاظ الآثار، والعناية بها.

[2] باب ﴿وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمٗاۚ﴾ [الآية: 11]:

4899 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 936 ـ وفيه «أقبلت عير يوم الجمعة. . . فثار الناس. . .».

63 ـ سورة المنافقين

[1] باب قوله ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّكَ

﴿لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١﴾ [الآية: 1]:

4900 ـ عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: «كنت في غزاة» **قيل: غزوة بني المصطلق، وقيل: غزوة تبوك** «فسمعت عبد الله بن أبي يقول: لا تنفقوا عليّ من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله، ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فذكرت ذلك لعمي» **ليس المراد عمه الحقيقي، بل المراد سيد الخزرج**، سيد قومه، **سعد بن عبادة أو لعمر رضي الله عنهما، فذكره للنبي ﷺ، فدعاني، فحدثته، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فكذبني رسول الله ﷺ وصدقه، فأصابني هم لم يصبني مثله قط، فجلست في البيت. فقال لي عمي: ما أردت إلا أن كذبك رسول الله ﷺ ومقتك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ فبعث إلى النبي ﷺ، فقرأ، فقال: «إن الله قد صدقك يا زيد». وأخرجه عند رقم: -

[2] باب ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً﴾:

يجتنون بها ويستترون بها ويحتمون بها.

4901 ـ بلفظ ما سبق. غير أن فيه «... كنت مع عمي...» إلى قوله: ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾. وأخرجه عند رقم: -

[3] باب قوله ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ۝٣﴾.

4902 ـ بلفظ ما سبق غير أن فيه «فأخبرت به النبي ﷺ، فلامني الأنصار... فرجعت إلى المنزل فنمت. فدعاني رسول الله ﷺ فأتيته، فقال: إن الله قد صدقك...». وأخرجه عند رقم: -

[4] باب ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُواْ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٤﴾ [الآية: 4]:

4903 ـ بلفظ ما سبق، غير أن فيه «خرجنا في سفر، أصاب الناس فيه

شدة. . . فأتيت النبي ﷺ، فأخبرته، فأرسل إلى عبد اللّه بن أبي، فسأله، فاجتهد يمينه ما فعل. قالوا: كذب زيد رسول الله ﷺ **يروي أن رسول الله ﷺ قال لزيد: لعلك أخطأ سمعك. لعلك شبه عليك** «فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى أنزل الله عز وجل تصديقي. . . فدعاهم النبي ﷺ ليستغفر لهم، فلووا رؤوسهم».

وقوله: «خشب مسندة» قال: كانوا رجالاً أجمل شيء. **وأخرجه عند رقم: -**

[5] بـاب قـولـه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴿٥﴾﴾ **حركوا استهزءوا بالنبي ﷺ، ويقرأ بالتخفيف من لويت.**

4904 - بلفظ ما سبق، **غير أن فيه** «. . . وكذبني النبي ﷺ وصدقهم. . ».

[6] باب قوله ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٦﴾﴾ [الآية: 6]:

4905 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3518 - وفيه «كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، **فقال ابن أبي ما قال**».

[7] باب قوله ﴿هم الذين يقولون لا تنفقوا علي من عند رسول الله حتى ينفضوا﴾ يتفرقوا ﴿ولله خزائن السموات والأرض ولكن المنافقين لا يفقهون﴾ .

4906 - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حزنت على من أصيب بالحرة، فكتب إلى زيد بن أرقم - وبلغه شدة حزني - يذكر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار - وشك الراوي في أبناء أبناء الأنصار، فسأل أنساً بعض من كان عنده، قال هو الذي يقول رسول الله ﷺ. هذا الذي أوفى الله له بأذنه.

[8] باب قوله ﴿لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين، ولكن المنافقين لا يعلمون﴾ :

4907 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3518 ـ وفيه «كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار...».

64 ـ سورة التغابن

وقال علقمة عن عبد اللّه رضي الله عنه ﴿وَمَن يُؤْمِنْ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ هو الذي إذا أصابته مصيبة رضي وعرف أنها من الله [الآية: 11].

وقال مجاهد: التغابن غبن أهل الجنة أهل النار في قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ ٱلْجَمْعِ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلتَّغَابُنِ﴾ [الآية: 9].

65 ـ سورة الطلاق

[1] باب:

وقال مجاهد: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ إن لم تعلموا أتحيض أم لا تحيض؟ فاللائي قعدن عن المحيض واللائي لم يحضن بعد فعدتهن ثلاثة أشهر. في قوله: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الآية: 4].

﴿وَبَالَ أَمْرِهَا﴾ جزاء أمرها. في قوله: ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾ [الآية: 9].

4908 ـ عن سالم أن عبد اللّه رضي الله عنهما أخبره أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر عمر رضي الله عنه لرسول الله ﷺ، فتغيظ فيه رسول الله ﷺ، ثم قال: ليراجعها، ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض فتطهر، فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهراً قبل أن يمسها، فتلك العدة التي أمر الله عز وجل. وأخرجه عند رقم: ـ

5251: تحت باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾﴾.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «... فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن

ذلك» عن الحل، وما يجب عليه فعله، ويحتمل أن عمر كان يكره ذلك، فسأل عنه. . .، «ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أي أذن أن تطلق لها النساء». وأخرجه عند رقم: ـ

5252: تحت باب «إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق».

بلفظ ما سبق. غير أن فيه قال أنس بن سيرين لابن عمر: قلت: تحتسب؟ قال: فمه؟ أصله: فما ـ أي فماذا يكون الأمر إن لم تحتسب؟ أي ليس من ذلك بد.

وفي رواية أن يونس بن جبير قال: قلت: تحتسب؟ قال: أرأيت إن عجز واستحمق؟ أي وماذا نفعل لمن عجز وضعف وصار أحمق بتطليقه في الحيض؟ فلتحسب عليه. وأخرجه عند رقم: ـ

5253: تحت الباب السابق نفسه.

بلفظ «حسبت عليّ بتطليقة».

وبهذا قال الجمهور من العلماء والفقهاء، وشذ بعض أهل الظاهر وابن حزم وابن تيمية والخوارج والروافض فقالوا: لا يقع الطلاق، لأنه غير مأذون فيه، فأشبه طلاق الأجنبية. وأخرجه عند رقم: ـ

5258: تحت باب من طلق. وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟

بلفظ «فأمره أن يراجعها، فإذا طهرت فأراد أن يطلقها فليطلقها».

قلت: فهل عد ذلك طلاقاً؟ قال: أرأيت إن عجز واستحمق؟. وأخرجه عند رقم: ـ

5264: تحت باب من قال لامرأته: أنت عليّ حرام.

بلفظ «كان ابن عمر إذا سئل عمن طلق ثلاثاً قال: لو طلقت مرة أو مرتين؟ فإن النبي ﷺ أمرني بهذا، فإن طلقتها ثلاثاً حرمت حتى تنكح زوجاً غيرك». وأخرجه عند رقم: ـ

5332: تحت باب ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾.

بلفظ «طلق امرأة له وهي حائض تطليقة واحدة، فأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض عنده حيضة أخرى، ثم يمهلها حتى تطهر من حيضها، فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء.

وكان عبد اللّه إذا سئل عن ذلك قال لأحدهم: إن كنت طلقتها ثلاثاً فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك.

وزاد في رواية «لو طلقت مرة أو مرتين، فإن النبي ﷺ أمرني بهذا»؟. **وأخرجه عند رقم: -**

5333: تحت باب مراجعة الحائض.

بلفظ ما سبق، غير أن فيه «فأمره أن يراجعها، ثم يطلق من قبل عدتها. قلت: فتعتد بتلك التطليقة؟ قال: أرأيت إن عجز واستحمق»؟. **وأخرجه عند** رقم: -

7160: تحت باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان؟

بلفظ سبق.

[2] باب ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا﴾ [الآية: 4]:

﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ واحدها ذات حمل. **فاسم الأصول ليس له واحد من لفظه.**

4909 ـ عن أبي سلمة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى ابن عباس رضي الله عنهما ـ وأبو هريرة رضي الله عنه جالس عنده، فقال: أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة، فقال ابن عباس رضي الله عنه: آخر الأجلين. قلت أنا ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة، فأرسل ابن عباس غلاماً كريباً إلى أم سلمة يسألها، فقالت: قتل زوج

سبيعة الأسلمية، وهي حبلى، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة، فخطبت، فأنكحها رسول الله ﷺ، وكان أبو السنابل فيمن خطبها» **فرفضته وقبلت غيره.**

وموضوع الحديث أن عدة المتوفى عنها زوجها ـ بنص الآية 234 من سورة البقرة ـ أربعة أشهر وعشراً، وعدة الحامل بوضع الحمل، بعموم الآية 4 من سورة الطلاق. فأي الآيتين تطبق على من توفى عنها زوجها وهي حامل فوضعت قبل أربعة أشهر وعشر؟ وعلى من توفى عنها وهي حامل، فلم تلد حتى مضى أربعة أشهر وعشر؟ هل عدتها أبعد الأجلين؟ أم أقرب الأجلين؟ خلاف. وأخرجه عند رقم: ـ

5318: تحت باب ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ۝٤﴾.

بلفظ «أن امرأة من أسلم، يقال لها سبيعة، كانت تحت زوجها، فتوفى عنها وهي حبلى، فخطبها أبو السنابل بن بعكك، فأبت أن تنكحه، فقال: والله ما يصلح أن تنكحيه حتى تعتدي آخر الأجلين، فمكثت قريباً من عشر ليال، ثم جاءت النبي ﷺ، فقال: انكحي».

4910 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4532 ـ وفيه قصة سبيعة وخلاف الصحابة والتابعين بشأنها.

66 ـ سورة التحريم

[1] بـاب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝١﴾ [الآية: 1]:

4911 ـ عن سعيد بن جبير أن ابن عباس رضي الله عنهما قال في الحرام: **يكفر أي فيمن حرم على نفسه حلالاً فعليه كفارة يمين** وقال ابن عباس ﴿لقد كان في رسول الله أسوة حسنة﴾ [سورة الأحزاب، الآية: 21] **وعلينا الاقتداء به، ويشير إلى قوله:** ﴿قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡۚ﴾ [الآية: 2]. وأخرجه عند رقم: ـ

5266: تحت باب ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾؟

بلفظ «إذا حرم امرأته ليس بشيء» أي لا تحرم عليه، ولا يحسب طلاقاً «وقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ إذ لم يكن لتحريمه ﷺ تأثير حين قالها من حيث الطلاق وعدمه».

4912 ـ عن عائشة رضي الله عنها «أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش، ويشرب عندها عسلاً» وفي الحديث 5268 أن صاحبة العسل حفصة بنت عمر رضي الله عنها، وعند ابن مردويه عن ابن عباس أنها سودة، وأن عائشة وحفصة هما اللتان تواطأتا. والتحقيق أن المتواطئين حفصة وعائشة، وأن صاحبة العسل زينب بنت جحش. ولعل الأسماء انقلبت على الرواة.

«فتواصيت أنا وحفصة أن أتينا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير. أكل مغافير؟ وهو صمغ نبات، له رائحة كريهة، وكان ﷺ لا يحب أن يشم منه ريح كريه فدخل على إحدانا فقالت له ذلك، فقال: لا. بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش، ولن أعود له. فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾ إلى ﴿إن تنوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾ لعائشة وحفصة ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ﴾ لقوله «بل شربت عسلاً» وقيل: إن سبب النزول قصة تحريمه مارية على نفسه، وهي مملوكته، قيل: وطئها في يوم حفصة، وهي لا قسم لها فغضبت حفصة، فأرضاها بتحريم مارية على نفسه، فأظهرت هذا الحديث لعائشة. ولا مانع من تعدد السبب لآية وادة. وأخرجه عند رقم: ـ

5216: تحت باب دخول الرجل على نسائه في اليوم.

بلفظ «كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من العصر دخل على نسائه في بيوتهن واحدة بعد واحدة فيدنو من إحداهن، فدخل على حفصة فاحتبس أكثر مما كان يحتبس. وأخرجه عند رقم: ـ

5267: تحت باب «لم تحرم ما أحل الله لك».

بلفظ الحديث رقم 4912 غير أن فيه «فتواطيت... ولكني كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش، فلن أعود له، وقد حلفت. لا تخبري بذلك أحداً». وأخرجه عند رقم: ـ

5268: تحت الباب السابق نفسه.

بلفظ «كان يحب العسل والحلواء... فدخل على حفصة بنت عمر، فاحتبس عندها أكثر ما كان يحتبس فغرت، فسألت عن ذلك، فقيل لي: أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل، فسقت النبي ﷺ منه شربة. فقلت: أما والله لتحتالن له، فقل لسودة بنت زمعة: إنه سيدنو منك، فإذا دنا منك فقولي: أكلت مغافير؟ فإنه سيقول لك: لا. فقولي له، ما هذه الريح التي أجد منك؟ فإنه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له: جرست نحله العرفط شجر المغافير و «جرست» رعت وامتصت وسأقول ذلك، وقولي أنت يا صفية ذاك.

قالت: تقول سودة: «فوالله ما هو إلا أن قام على الباب، فأردت أن أباديه قيل السلام بما أمرتني به فرقاً منك» خوفاً منك وحرصاً على رضاك «فلما دنا منها قالت له سودة: يا رسول الله. أكلت مغافير؟ قال: لا. قالت: فما هذه الريح التي أجد منك؟ قال: سقتني حفصة شربة عسل. فقالت: جرست نحلة العرفط فلما دار إليّ قلت له نحو ذلك، فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك، فلما دار إلى حفصة قالت: يا رسول الله ألا أسقيك منه؟ قال: لا حاجة لي فيه. قالت: تقول سودة: والله لقد حرمناه مما يحب، تأسف لما حصل «قلت لها: اسكتي».
وأخرجه عند رقم: -

5431: تحت باب الحلواء والعسل.

بلفظ سابق مختصر. وأخرجه عند رقم: -

5599: تحت باب الباذق.

بلفظ مختصر كسابقه رقم 5431. وأخرجه عند رقم: -

5614: تحت باب شرب الحلواء والعسل.

بلفظ مختصر كسابقه. وأخرجه عند رقم: -

5682: تحت باب الدواء بالعسل.

بلفظ مختصر كسابقه. وأخرجه عند رقم: -

6691: تحت باب إذا حرم طعامه.

بلفظ سبق. وأخرجه عند رقم: -

6972: تحت باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر.

بلفظ ما سبق. غير أن فيه «وكان إذا صلى العصر أجاز على نسائه... وكان رسول الله ﷺ يشتد عليه أن يوجد منه الريح... قالت سودة: سبحان الله. لقد حرمناه».

[2] باب ﴿تبتغي مرضاة أزواجك﴾ ﴿لقد فرض الله لكم تحلة أيمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم﴾ :

4913 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 89 - وفيه «قال عمر: والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم».

[3] باب ﴿وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا فلما نبأت به وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من أنبأك هذا قال نبأني العليم الخبير﴾ [الآية: 3]:

فيه عن عائشة عن النبي ﷺ **يشير إلى الحديث رقم 4912.**

4914 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 89 - وفيه «من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ».

[4] باب ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾ [الآية: 4]:

«صغوت وأصغيت ملت ﴿لتصغي﴾ » **في قوله:** ﴿**ولتصغي إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة**﴾ [سورة الأنعام، الآية: 113] **وذكرت هنا استطراداً** لتميل ﴿وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين، والملائكة بعد ذلك ظهير﴾ عون ﴿تَظَٰهَرُونَ﴾ **في قوله:** ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ﴾ تعاونون وقال مجاهد: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ﴾ [الآية: 4] ﴿أوصوا أنفسكم وأهليكم بتقوى الله وأدبوهم﴾ .

4915 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 89 - وفيه «من المرأتان اللتان تظاهرتا».

[5] باب قوله ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ۝٥﴾ [الآية: 5]:

4916 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 402 ـ وفيه ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خير منكم﴾ .

67 ـ سورة الملك

﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ ((التفاوت) في قوله: ﴿مَّا تَرَىٰ فِى خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ﴾ [الآية: 3] «الاختلاف والتفاوت والتفوت واحد ﴿تَمَيَّزُ﴾ في قوله: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ [الآية: 8] «تقطع ﴿مَنَاكِبِهَا﴾ في قوله: ﴿فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا﴾ [الآية: 15] جوانبها ﴿تَدَّعُونَ﴾ في قوله: ﴿فلما رأوه زلفة سيئت وجوه الذين كفروا، وقيل: هذا الذي كنتم به تدعون﴾ [الآية: 27] أي وتدعون واحد، مثل تذكرون ﴿وَيَقْبِضْنَ﴾ في قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَى ٱلطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَٰٓفَّٰتٍ وَيَقْبِضْنَ﴾ [الآية: 19] يضربن بأجنحتهن، وقال مجاهد ﴿صَٰٓفَّٰتٍ﴾ بسط أجنحتهن ﴿وَنُفُورٍ﴾ الكفور.

68 ـ سورة ن والقلم

وقال قتادة ﴿حرد﴾ أي في قوله: ﴿وَغَدَوْا۟ عَلَىٰ حَرْدٍ قَٰدِرِينَ ۝٢٥﴾ [الآية: 25] جد في أنفسهم، وقال ابن عباس ﴿يَتَخَٰفَتُونَ﴾ ينتجون السرار والكلام الخفي وقال أي في قوله: ﴿فَٱنطَلَقُوا۟ وَهُمْ يَتَخَٰفَتُونَ ۝٢٣﴾ [الآية: 23]، وقال ابن عباس ﴿لضالون﴾ أضللنا مكان جنتنا أي في قوله: ﴿فلما رأوها قالوا: إنا لضالون﴾ [الآية: 26] وقال غيره ﴿كَٱلصَّرِيمِ﴾ كالصبح انصرم من الليل والليل انصرم من النهار أي في قوله: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَٱلصَّرِيمِ ۝٢٠﴾ [الآية: 20] ـ وهو أيضاً كل رملة انصرمت من معظم الرمل، والصريم أيضاً المصروم مثل قتل ومقتول.

[1] باب ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣﴾ [الآية: 13]:

4917 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣﴾ قال رجل من قريش له زنمة مثل (زنمة الشاه) أي قطعة لحم زائدة مدلاة، وقيل:

المراد أنه رجل ملحق بقوم ليس منهم، فهو ابن زنا.

4918 ـ عن حارثة بن وهب الخزاعيِّ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف» أو لا يؤبه له «ولو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جوَّاظ مستكبر» **أي أن العتل هو شديد الخصومة، الفظ، الجافي عن الموعظة، ولا «الجواظ» الكثير اللحم المختال في مشيه وفي رواية «جعظري» وهو الفظ الغليظ.** وأخرجه عند رقم: -

6071: تحت باب «الكبر».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: -

6657: تحت باب.

بلفظ ما سبق.

[2] باب ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [الآية: 42] **عن نور عظيم، وقيل يوم يشتد الأمر، ويعظم الكرب.**

4919 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 22 ـ وفيه «يكشف ربنا عن ساقه».

69 ـ سورة الحاقة

قال ابن جبير ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الآية: 2] يريد فيها الرضا ﴿ٱلْقَاضِيَةَ﴾ [الآية: 27] أحد يكون للجميع وللواحد، وقال ابن عباس ﴿ٱلْوَتِينَ﴾ نياط القلب أي في قوله: ﴿ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الآية: 46] قال ابن عباس ﴿طغى﴾ كثر أي في قوله ﴿إنا لما طغى الماء حملناكم في الجارية﴾ [الآية: 11] ويقال ﴿بِٱلطَّاغِيَةِ﴾ في قوله: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا۟ بِٱلطَّاغِيَةِ ﴿٥﴾﴾ [الآية: 5] بطغيانهم، ويقال: طغت على الخزان، كما طغى الماء على قوم نوح.

70 ـ سورة سأل سائل

﴿الفصيلة﴾ في قوله: ﴿وَفَصِيلَتِهِ ٱلَّتِى تُـْٔوِيهِ ﴿١٣﴾﴾ [الآية: 13] أصغر آبائه

القربى إليه ينتمي من انتمى ﴿للشوى﴾ اليدان والرجلان والأطراف وجلدة الرأس يقال لها شواةٌ وما كان غير مقتل فهو شوي في قوله: ﴿نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ﴾ [الآية: 16] ﴿عِزِينَ﴾ والعزون الحلق والجماعات وواحُدها عزة أي في قوله: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ عِزِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [الآية: 37].

71 ـ سورة نوح

﴿أَنَّآ أَرْسَلْنَا﴾ ﴿أَطْوَارًا﴾ طوراً كذا، وطوراً كذا أي في قوله: ﴿وقد خلقكم أطوار﴾ [الآية: 14]، يقال عدا طوره أي قدرهُ و ﴿الكبار﴾ أشد من الكبار، وكذلك جمال وجميل، لأنها أشد مبالغة وكبارٌ الكبير، وكباراً أيضاً بالتخفيف، والعرب تقول: رجل حسان وجُمَّال وحسان مخفف وجمال مخفف، أي في قوله: ﴿وَمَكَرُواْ مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾﴾ [الآية: 22] ﴿دَيَّارًا﴾ من دور ولكنه فيعال من الدوران. إي في قوله: ﴿قال نوح رب لا تزر على الأرض من الكافرين ديارا﴾ [الآية: 26] كما قرأ عمر ﴿الحي القيام﴾ وهي من قمت، أي في قوله: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ وقال غيره ﴿دَيَّارًا﴾ أحد ﴿تَبَارًا﴾ هلاكاً، وقال ابن عباس ﴿مِّدْرَارًا﴾ يتبع بعضها بعضاً ﴿وَقَارًا﴾ عظمة.

[1] باب ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾:

4920 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد أما ﴿وَدّ﴾ كانت لكب بدومة الجندل ـ وأما ﴿سواع﴾ كانت لهذيل وأما ﴿يَغُوثَ﴾ فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجوف عند سبإ وأما ﴿يعوق﴾ فكانت لهمدان وأما ﴿نسر﴾ فكانت لحمير لآل ذي الكلاع أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً، وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت.

72 ـ سورة قل أوحي إليَّ

قال ابن عباس ﴿لِبَدًا﴾ أعواناً. أي في قوله: ﴿كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الآية: 19].

4921 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 773 ـ وفيه أنه «وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء، وأرسلت عليهم الشهب، فرجعت الشياطين».

73 ـ سورة المزمل

وقال مجاهد ﴿وَتَبَتَّلۡ﴾ [الآية: 8] وقال الحسن ﴿أَنكَالٗا﴾ قيوداً في واد بين مكة والطائف وكانت الحادثة قبيل الهجرة ﴿مُنفَطِرُۢ بِهِۦ﴾ مثقلة به [الآية: 18] وقال ابن عباس ﴿كَثِيبٗا مَّهِيلًا﴾ الرمل السائل [الآية: 14] ﴿وَبِيلٗا﴾ شديداً في قوله: ﴿فَأَخَذۡنَٰهُ أَخۡذٗا وَبِيلٗا﴾ [الآية: 16].

74 ـ سورة المدثر

قال ابن عباس ﴿عَسِيرٌ﴾ في قوله ﴿فَذَٰلِكَ يَوۡمَئِذٖ يَوۡمٌ عَسِيرٌ (9)﴾ [الآية: 9] شديد ﴿قَسۡوَرَةٖ﴾ ركز الناس وأصواتهم وكل شديد قسورة، وقال أبو هريرة القسورة قسور الأسد في قوله: ﴿فَرَّتۡ مِن قَسۡوَرَةِۭ (51)﴾ [الآية: 51].

[1] باب الركز الصوت ﴿مُّسۡتَنفِرَةٞ﴾ نافرة مذعورة في قوله: ﴿كَأَنَّهُمۡ حُمُرٞ مُّسۡتَنفِرَةٞ﴾ [الآية: 50]:

4922 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4 ـ وفيه قوله وعن أول ما نزل من القرآن؟ قال ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ (1)﴾ قلت يقولون ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ (1)﴾.

[2] باب ﴿قُمۡ فَأَنذِرۡ (2)﴾:

4923 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4 ـ وفيه ما سبق.

[3] باب قوله ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ (3)﴾ [الآية: 3]:

4924 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4 ـ.

[4] باب ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ (4)﴾:

4925 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4 ـ.

[5] باب قوله ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴿٥﴾﴾ يقال الرجز والرجسُ العذابُ:

4926 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4 ـ.

75 ـ سورة القيامة

[1] باب قوله ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾﴾ [الآية: 17]:

وقال ابن عباس ﴿ليفجر أمامه﴾ أي في قوله: ﴿بَلْ يُرِيدُ ٱلْإِنسَٰنُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُۥ ﴿٥﴾﴾ أيْ يريد التسويف وتأجيل الطاعة [الآية: 5]، سوف أتوب، سوف أعمل ﴿لَا وَزَرَ﴾ لا حصن [الآية: 11] ﴿سدى﴾ أي في قوله: ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾ [الآية: 36] هملاً.

4927 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي حرك به لسانه، يريد أن يحفظه، **يخشى أن ينفلت منه شيء فأنزل الله ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾﴾.**

وتجميع هذا الحديث عند رقم (5).

[2] باب ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ أي أنه يخشى أن ينفلت منه شيء.

4928 ـ عن موسى بن أبي عائشة أنه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ قال: وقال ابن عباس كان يحرك شفتيه إذا أنزل عليه، فقيل له: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ يخشى أن ينقلب منه ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ أن نجمعه في صدرك وقرآنه أن تقرأه ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ يقول: أُنزل عليه ﴿فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه﴾ أن نبينه على لسانك.

وتجميع هذا الحديث عند رقم (5).

[3] باب قوله ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾:

قال ابن عباس ﴿قَرَأْنَٰهُ﴾ بيناه ﴿فاتبع﴾ اعمل به.

4929 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5 ـ وفيه ﴿لا تحرك به لسانك

لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه﴾ .

76 ـ سورة هل أتى على الإنسان

يقال: معناه أتى على الإنسان، و ﴿هَلْ﴾ تكون جحداً وتكون خبراً، أي تكون استفهاماً. وهذا من الخبر، يقول: كأن شيئاً فلم يكون مذكوراً، وذلك من حين خلقه من طين، إلى أن ينفخ فيه الروح، أي صار الإنسان سيئاً، ويجادل وينكر البعث، ولم يكن شيئاً قبل أن ينفخ فيه الروح، فالذي أوجده بعد أن لم يكن لا يمتنع عليه أن يحييه بعد موته، ﴿أَمْشَاجٍ﴾ في قوله: ﴿إن خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه﴾ [الآية: 2] الأخلاط ماء المرأة وماء الرجل، الدم والعلقة، ويقال إذا خلط «مشيج» كقولك خليط، وممشوج مثل مخلوط ويقال ﴿سَلَاسِلَا وَأَغْلَالًا﴾ أي أن ذلك في الآية 4 .ولم يجر بعضهم أي أن ﴿سلاسل﴾ صيغة منتهى الجموع، ممنوع من الصرف والتنوين وفي قراءة نون إجراء الممنوع من الصرف مجرى المصروف لمشاكلة ﴿أَغْلَالًا﴾ ﴿مُسْتَطِيرًا﴾ في قوله: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ ممتدًّا البلاء، و ﴿القمطرير﴾ الشديد، يقال يومٌ قمطرير، ويومٌ قماطر و ﴿العبوس﴾ والقمطرير والقماطر والعصيب أشد ما يكون من الأيام في البلاء وقال الحسن ﴿النضرة﴾ في الوجه و ﴿السرور﴾ في القلب وقال ابن عباس ﴿الْأَرَائِكِ﴾ السرر، وقال البراء ﴿وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا﴾ يقطفون كيف شاءوا، وقال معمر ﴿أَسْرَهُمْ﴾ شدة الخلق وكل شيء شددته من قتب وغبيط فهو مأسور.

77 ـ سورة والمرسلات

وقال مجاهد ﴿جمالات﴾ حبال ﴿ارْكَعُوا﴾ صلوا ﴿لَا يَرْكَعُونَ﴾ لا يصلون، وسئل ابن عباس ﴿لَا يَنطِقُونَ﴾ ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ﴿واليوم نختم على أفواههم﴾ فقال إنه ذو ألوان، مرة ينطقون، ومرة يختتم عليهم.

4930 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1830 ـ وفيه قوله ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ . وأخرجه عند رقم: ـ

4931 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1830 ـ وفيه قوله ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ .

[1] باب قوله إنها ترمى بشرر كالقصر.

4932 - عن ابن عباس رضي الله عنهما. إنها ترمى بشرر كالقصر قال كنا نرفع الخشب بقصر ثلاثة أذرع أو أقل فنرفعه للشتاء فنسميه القصر.

[2] باب قوله ﴿كأنه جمالات صفر﴾ :

4933 - عن ابن عباس رضي الله عنهما. ترمى بشرر كالقصر: قال: كنا نعمد إلى الخشبة ثلاثة أذرع أو فوق ذلك، فنرفعه للشتاء، فنسميه القصر (كأنه جمالات صفر) حبال السفن تجمع حتى تكون كأوساط الرجال.

[3] باب قوله ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الآية: 35].

4934 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1830 - وفيه نزول ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ في غار.

78 - سورة عم يتساءلون؟

قال مجاهد ﴿لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾ [الآية: 27] لا يخافونه ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾ [الآية: 37].

لا يكلمونه إلا أن يأذن لهم ﴿صوابا﴾ حقاً في الدنيا وعمل به.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَهَّاجًا﴾ مضيئاً في قوله: ﴿سِرَاجًا وَهَّاجًا﴾ [الآية: 13].

وقال غيره: ﴿غساقا﴾ غسقت عينه، ويغسق الجرح، يسيل، كأنه الغساق والغسيق واحد [الآية: 25] ﴿عَطَاءً حِسَابًا﴾ جزاء كافياً، أعطاني ما أحسبني، أي كفاني [الآية: 36].

[1] باب ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴿١٨﴾﴾ [الآية: 18] **زمراً**:

4935 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4814 - وفيه «ما بين النفختين أربعون».

79 ـ سورة والنازعات

وقال مجاهد: ﴿الآية الكبرى﴾ العصا ويده [الآية: 20] يقال: ﴿الناخرة﴾ والنخرة سواء، مثل الطامع والطمع والباخل والبخيل، وقال بعضهم ﴿النخرة﴾ البالية، و ﴿الناخرة﴾ العظم المجوف الذي تمر فيه الريح فينخر [الآية: 11] قوله: ﴿أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا نَّخِرَةً ﴿١١﴾﴾؟

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿ٱلْحَافِرَةِ﴾ التي أمرنا الأول إلى الحياة. في قوله: ﴿أَءِنَّا لَمَرْدُودُونَ فِى ٱلْحَافِرَةِ﴾ [الآية: 10].

وقال غيره: ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ متى منتهاها؟ ومرسى السفينة حيث تنتهي [الآية: 42].

﴿ٱلطَّآمَّةُ﴾ التي تطم على كل شيء [الآية: 34].

[2] باب

4936 ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ قال بإصبعيه هكذا، بالوسطى والتي تلي الإبهام: ﴿بعثت والساعة كهاتين﴾ . وأخرجه عند رقم: ـ

5301: تحت باب الإشارة في الطلاق والأمور.

بلفظ «بعثت أنا والساعة كهذه من هذه، أو كهاتين، وقرن بين السبابة والوسطى». وأخرجه عند رقم: ـ

6503: تحت باب قول النبي ﷺ: بعثت أنا والساعة كهاتين.

بلفظ «بعثت أنا والساعة هكذا ـ ويشير بإصبعيه، فيمد بهما».

80 سورة عبس

﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١﴾﴾ كلح وأعرض [الآية: 1].

وقال غيره: ﴿مُّطَهَّرَةٍۭ﴾ [الآية: 14] ﴿لا يمسها إلا المطهرون﴾ وهم الملائكة، وهذا مثل قوله ﴿فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا ﴿٥﴾﴾ [سورة النازعات، الآية: 5] جعل

الملائكة والصحف مطهرة، لأن الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن عملها أيضاً. ﴿سَفَرَةٍ﴾ الملائكة، واحدهم سافر. سفرت أصلحت بينهم وجعلت الملائكة إذا نزلت بوحي الله وتأديته كالسفير الذي يصلح بين القوم.

وقال غيره: ﴿تصدى﴾ تغافل عنه [الآية: 6].

وقال مجاهد: ﴿لَمَّا يَقْضِ﴾ لا يقضي أحد ما أمر به [الآية: 23].

وقال ابن عباس: ﴿تَرْهَقُهَا﴾ تغشاها شدة ﴿مُّسْفِرَةٌ﴾ مشرقة ﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ﴿15﴾﴾ قال ابن عباس: كتبة. ﴿أَسْفَارًا﴾ كتباً ﴿تلهى﴾ تشاغل، يقال: واحد الأسفار سفر.

4937 - عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة، ومثل الذي يقرأ القرآن، وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله أجران».

81 - سورة إذا الشمس كورت

﴿انكَدَرَتْ﴾ انتثرت. وقال الحسن: ﴿سُجِرَتْ﴾ ذهب ماؤها، فلا يبقى قطرة..

وقال مجاهد: ﴿ٱلْمَسْجُورِ﴾ المملوء. وقال غيره: ﴿سُجِّرَتْ﴾ أفضى بعضها إلى بعض فصارت بحراً واحداً، و ﴿الخنس﴾ تخنس في مجراها ترجع ﴿تكنس﴾ تستتر كما تكنس الظباء.

﴿تَنَفَّسَ﴾ ارتفع النهار ﴿لظنين﴾ لمتهم، والضنين يضن به. وقال عمر: ﴿ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ يزوج نظيره من أهل الجنة والنار، وقرأ ﴿احشروا الذين ظلموا أزواجهم﴾ ﴿عَسْعَسَ﴾ أدبر.

82 - سورة إذا السماء انفطرت

وقال الربيع بن خثيم ﴿فُجِّرَتْ﴾ فاضت «أي في قوله: ﴿وَإِذَا ٱلْبِحَارُ فُجِّرَتْ ﴿3﴾﴾ [الآية: 3] وقرأ الأعمش وعاصم ﴿فَعَدَلَكَ﴾ بالتخفيف، وقرأه أهل الحجاز بالتشديد، وأورد معتدل الخلق، ومن خفف يعني ﴿فِىٓ أَىِّ صُورَةٍ﴾ شاء إما حسن،

وإما قبيح، أو طويل أو قصير» كما في قوله: ﴿الذي خلقك فسواك فعدلك في أي صورة ما شاء ركبك﴾ [الآيتان: 7، 8].

83 ـ سورة ويلٌ للمطففين

وقال مجاهد ﴿بَلْ رَانَ﴾ ثبت الخطايا. أي ﴿بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الآية: 14]، أي ثبتت الخطايا واسود أثرها شيئاً فوق شيء على قلوبهم. ﴿ثُوِّبَ﴾ جوزى، وقال غيره «المطفف» في قوله: ﴿هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿36﴾﴾ [الآية: 36]، وفي قوله: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿1﴾﴾ [الآية: 1] لا يوفّى غيره.

[1] باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿6﴾﴾ [الآية: 6]:

4938 ـ عن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال «يوم يقوم الناس لرب العالمين» حتى ينيب أحدهم في رشحة إلى أنصاف أذنيه في صحيح مسلم «تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق، حتى تكون منهم كمقدار ميل، فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق، فمنهم من يكون إلى كعبية، ومنهم من يكون إلى حقويه، ومنهم من يلجمه العرق إلجاماً».

وقد أخرجه عند رقم: ـ

6531: تحت باب ﴿ألا يظن أولئك أنهم مبعثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ [الآية: 4، 5] من سورة المطففين.

بلفظ ما سبق.

84 سورة إذا السماء انشقت

قال مجاهد ﴿كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾ يأخذ كتابه من وراء ظهره، يعني بشماله من وراء ظهره، جمعاً بين هذه الآية 9 وبين الآية 25 من سورة الحاقة ﴿وسق﴾ أي في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴿17﴾﴾ [الآية: 17]. جمع من دابة ﴿ظن أنه لن يحور﴾ [الآية: 14] لا يرجع إلينا، وقال ابن عباس ﴿يُوعُونَ﴾ يسرون. كما في قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ ﴿23﴾﴾ [الآية: 23].

[1] باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الآية: 8]:

4939 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 103 ـ وفيه ﴿فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا﴾ .

[2] باب ﴿لتركبن طبق عن طبق﴾ [الآية: 13]:

4940 ـ «قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴿١٩﴾﴾ حالاً بعد حال، قال هذا نبيكم ﷺ.

85 ـ سورة البروج

وقال مجاهد ﴿ٱلْأُخْدُودِ﴾ شق في الأرض في صحيح مسلم قصة أصحاب الأخدود مطوله ﴿فَتَنُوا۟﴾ عذبوا.

86 ـ سورة الطارق

وقال مجاهد ﴿ذَاتِ ٱلرَّجْعِ﴾ سحاب يرجع بالمطر ﴿ذَاتِ ٱلصَّدْعِ﴾ تتصدع بالنبات.

87 ـ سورة ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴿١﴾﴾

4941 ـ عن البراء رضي الله عنه قال: أول من قدم علينا من أصحاب النبي ﷺ مصعب بن عمير وابن أم مكتوم، فجعلا يقرئاننا، ثم جاء عمار وبلال وسعد، ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين، ثم جاء النبي ﷺ، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به، حتى رأيت الولائد والصبيان يقولون: هذا رسول الله ﷺ قد جاء، فما جاء حتى قرأت سبح اسم ربك الأعلى في سور مثلها.

88 ـ سورة هل أتاك حديث الغاشية

وقال ابن عباس ﴿عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴿٣﴾﴾ النصارى ـ وقال مجاهد ﴿عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾ بلغ إناها، وحان شربها ﴿حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ بلغ إناه ﴿لَّا تَسْمَعُ فِيهَا لَٰغِيَةً ﴿١١﴾﴾ شتماً، ويقال ﴿الضريع﴾ نبت يقال له الشبرق، يسميه أهل الحجاز الضريع، إذا يبس، وهو سُم ﴿بمسيطر﴾ بمسلط، ويقرأ بالصاد والسين، وقال ابن عباس ﴿إِيَابَهُمْ﴾ مرجعهم.

89 ـ سورة الفجر

وقال مجاهد: ﴿الوتر الله﴾ يفسر قوله والشفع والوتر الآية [٣].

﴿إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ ۝٧﴾ يعني القديمة، والعماد أهل عمود لا يقيمون. يعني أهل خيام ﴿سَوْطَ عَذَابٍ﴾ الذي عذبوا به ﴿أَكْلًا لَّمًّا﴾ السف أي أكلاً سفاً سريعاً جمعاً دون تمييز ﴿جما﴾ الكثير، وقال مجاهد، كل شيء خلفه فهو شفع، السماء شفع والوتر «الله تبارك وتعالى»، وقال غيره ﴿سواط عذاب﴾ كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط ﴿لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ إليه المصير أي مراقب لأعمالهم مجاز عليها ﴿تَحَٰٓضُّونَ﴾ تحافظون وتحضون تأمرون بإطعامه ﴿ٱلْمُطْمَئِنَّةُ﴾ المصدقة بالثواب، وقال الحسن ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۝٢٧﴾ إذا أراد الله عز وجل قبضها اطمأنت إلى الله واطمأن الله إليها ورضيت عن الله ورضي الله عنها، فأمر بقبض روحها، وأدخلها الله الجنة، وجعله من عباده الصالحين، وقال غيره ﴿جابو﴾ نقبوا، من جيب القميص قطع له جيب، يجوز الفلاة، يقطعها ﴿لِمَا﴾ لممته أجمع أتيت على آخره.

90 ـ سورة «لا أقسم»

وقال مجاهد ﴿وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝٢﴾ بمكة، ليس عليك ما على الناس فيه من الإثم ﴿وَوَالِدٍ﴾ آدم ﴿وَمَا وَلَدَ﴾ أي وجميع ولده ﴿لُّبَدًا﴾ كثيراً و ﴿ٱلنَّجْدَيْنِ﴾ الخير والشر ﴿مَسْغَبَةٍ﴾ مجاعة ﴿مَتْرَبَةٍ﴾ في قوله: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ۝١٦﴾ أي ملتصقة بالتراب لعدم المال الساقط في التراب، يقال ﴿فلا أقتحم العقبة﴾ فلم يقتحم العقبة في الدنيا أي فلم يفعل مشاق الطاعة ولم يشكر الله على نعمه ثم فسر العقبة، فقال: ﴿وما أدراك ما العقبة فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة﴾ .

91 ـ سورة «والشمس وضحاها»

وقال مجاهد ﴿بِطَغْوَىٰهَآ﴾ بمعاصيها «أي كذبت نبيها صالحاً بسبب طغيانها وتجبرها ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا ۝١٥﴾ عقبى أحَدٍ أي ولا يخاف الله عاقبة ما يفعل بهم ولا يخاف عاقبة أحد.

4942 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3377 ـ وفيه ﴿إذا انبعث أشقاها﴾ .

92 ـ سورة والليل إذا يغشى

وقال ابن عباس ﴿وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩﴾ بالخلف أي كذب بأن الله يخلف على المتصدق بأضعاف ما أعطى وقال مجاهد ﴿تردى﴾ مات و ﴿تلظى﴾ توهج وقرأ عبيد بن عمير ﴿تتلظى﴾ .

[1] باب ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢﴾ :

4943 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3287 ـ وفيه ﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى﴾ .

[2] باب ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ۝٣﴾ :

4944 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3278 ـ وفيه ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ۝٣﴾ .

[3] باب قوله ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥﴾ :

﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۝٤ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠ وَمَا يُغْنِى عَنْهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ ۝١١﴾ [الآية: 4 ـ 11].

4945 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1362 ـ وفيه ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى﴾ .

[4] باب ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧﴾ :

4946 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1362 ـ وفيه ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى﴾ .

[5] باب قوله ﴿وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨﴾ :

4947 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1362 ـ وفيه ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥﴾ .

[6] باب قوله ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ⑨﴾:

4948 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1362 ـ وفيه قوله ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ⑤﴾.

[7] باب ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ⑩﴾:

4949 ـ عن علي رضي الله عنه قال، كان النبي ﷺ في جنازة فأخذ شيئاً، فجعل ينكت به اورض، فقال، ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة، قالوا: يا رسول الله: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: اعملوا، فكلٌ ميسر لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة، ثم قرأ ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى﴾ الآية، راجع شرح الحديث رقم 4948.

93 ـ سورة والضحى

وقال مجاهد ﴿إذا سجى﴾ في قوله: ﴿وَالَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ②﴾ [الآية: 2] «استوى» أي إذا تمكن وغطى كل شيء ﴿سجى﴾ أظلم وسكن أي وسكن أهله. ﴿عائلا﴾ ذو عيال وقيل فقراً.

[1] باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ③﴾:

4950 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1124 ـ وفيه قوله: ﴿والليل إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى﴾ .

4951 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1124 ـ وفيه قوله: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ③﴾.

94 ـ سورة «ألم نشرح لك»

وقال مجاهد ﴿وِزْرَكَ﴾ في الجاهلية أي أن المراد ما صدر منه ﷺ قبل البعثة من غفلة عن الشرائع، أو المراد همه وما كان يشق عليه من أمور قومه. ﴿أنقض﴾ أثقل ﴿مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ قال ابن عيينة أي مع ذلك العسر يسراً آخر، كقوله: ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ [سورة التوبة، الآية: 52]،

والمقصود منها ثبوت تعدد الحسنى للمؤمنين. الغلبة والأجر، وكذلك هنا. ولن يغلب عسرٌ يسرين يقول النحاة: إن المعرفة إذا تكررت كانت عين الأولى، وإن النكرة إذا تكررت كانت غير الأولى والعسر تكرر معرفاً، فهو عسر واحد، واليسر تكرر نكره فهو يسران فكأنه قال: إن مع العسر يسرين وقال مجاهد ﴿فَٱنصَبۡ﴾ في حاجتك إلى ربك أي فإذا فرغت من العباد، فانصب في عبادة أخرى، كما إذا فرغت من الفرائض فانصب في النوافل. ويذكر ابن عباس ﴿أَلَمۡ نَشۡرَحۡ لَكَ صَدۡرَكَ ۝١﴾ شرح الله صدره للإسلام.

95 ـ سورة والتين

وقال مجاهد هو التين والزيتون الذي يأكُلُ الناس «أي القسم بنفحة الفاكه وقيل المراد دمشق وإيلياء لأنه نبتهما» ويقال ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ﴾ فما الذي يكذبك بأن الناس يدافعون بأعمالهم، كأنه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب أي لا ينبغي أن يكذبك أحد في وعدك بالثواب والعقاب، لأنه واضح لا لبس فيه لأنه مقتضى الحكمة والعدالة.

[1] باب تقويم الخلق:

4952 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 767 ـ وفيه «أن النبي ﷺ كأنه في سفر، فقرأ في العشاء في إحدى الركعتين بالتين والزيتون».

96 ـ سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق

عن الحسن قال: اكتب في المصحف في أول الإمام بسم الله الرحمن الرحيم واجعل بين السورتين خطاً، ولقد فسروا ذلك بأن مراد الحسن أن تكتب البسملة في أول القرآن فقط: ويوضع خط بين كل سورة وسورة وقيل: مراد أن تجعل البسملة وخط بين كل سورتين. وقال مجاهد ﴿نادية﴾ عشيرته ﴿ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ الملائكة، وقال معمر ﴿الرجعى﴾ المرجع ﴿لَنَسۡفَعَۢا﴾ قال لنأخذن، ولنسفعن بالنون، وهي الخفيفة سفعت بيده أخذت.

[1] باب:

4953 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3 ـ وفيه «فقال ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم﴾ ».

4954 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4 ـ وفيه ﴿يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر﴾ .

[2] باب قوله ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢﴾:

4955 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3 ـ وفيه

عن عائشة رضي الله عنها قالت: أول ما بُدىء به رسول الله ﷺ الرؤيا. . .

[3] باب قوله ﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣﴾:

4956 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3 ـ وفيه .

4957 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3 ـ.

[4] باب ﴿كلا لئن لم نبته لنسفعن﴾ :

والسفع: الجذب بشدة ﴿بِٱلنَّاصِيَةِ﴾ أي لنسجنه من شعر جبهته على وجهه في الدنيا يوم بدر وكان اللعين أبو جهل شديد العناية بناصيته (راجع مقتل أبو جهل في غزوة بدر) ﴿نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ۝١٦﴾.

4958 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال أبو جهل: لئن رأيت محمداً يصلي عند الكعبة لأطأن على عنقه، فبلغ النبي ﷺ، فقال: لو فعله لأخذته الملائكة.

97 ـ سورة إنا أنزلناه

يقال ﴿المطلع﴾ بفتح اللام «هو الطلوع، والمطلع» بكسر اللام «الموضع الذي يُطلع منه ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾ الهاء كناية عن القرآن ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾ خرج مخرج الجميع، والمنزل هو الله، والعرب تؤكد فعل الواحد، فتجعله بلفظ الجميع، ليكون أثبت

وأوكد». «النحاة يقولون: ضمير المتكلم الواحد إذا جاء بصيغة الجمع يراد به التعظيم، يعظم نفسه جل شأنه. هذا هو المشهود أما التأكيد والتثبيت فغير مشهور».

98 ـ سورة لم يكن

﴿مُنفَكِّينَ﴾ زائلين ﴿قيمة﴾ القائمة في قوله: ﴿رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة﴾ والمراد من الرسول جبريل، وقيل محمد. والمراد من الكتب المكتوبات ﴿دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ أضاف الدين إلى المؤنث فيقدر مضاف مؤنث. أي دين الملة القيمة، أي المستقيمة.

4959 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3809 ـ وفيه قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾.

4960 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3809 ـ وفيه قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾.

4961 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3809 ـ وفيه قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾.

99 ـ سورة «إذا زلزلت الأرض زلزالها»

[1] باب قوله ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧﴾:

4962 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2371 ـ وفيه ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧﴾.

[2] باب قوله ﴿ومن يعمل مثقال ذرة شر يره﴾ :

4963 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2371 ـ وفيه ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧﴾.

100 ـ سورة «والعاديات»

وقال مجاهد ﴿الكنود﴾ الكفور. أي لنعم ربه لجحود (يقال ﴿فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا ﴿٤﴾﴾ رفعن به غباراً ﴿لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ﴾ من أجل حب الخير ﴿لَشَدِيدٌ﴾ لبخيل، ويقال للبخيل شديد) أي لشديد وقوي في حبه المال فلا يخرج منه ما وجب عليه. ﴿حصل﴾ مُيِّز أي وجمع وأظهر.

101 ـ سورة «القارعة»

﴿كَٱلْفَرَاشِ ٱلْمَبْثُوثِ﴾ كغوغاء الجراد، يركب بعضه بعضاً، كذلك الناس يجول بعضهم في بعض ﴿كَٱلْعِهْنِ﴾ كألوان العهن، وقرأ عبد الله كالصوف. أي وتكون الجبال هشة كالصوف المنفوش، وقيل: كالصوف المصبوغ.

102 ـ سورة ألهاكم

وقال ابن عباس ﴿ٱلتَّكَاثُرُ﴾ من الأموال والأولاد. أي التباري في متاع الحياة الدنيا.

103 ـ سورة والعصر

وقال يحيى ﴿والعصر﴾ الدهر أقسم به.

104 ـ سورة ويل لكل همزة

﴿ٱلْحُطَمَةُ﴾ اسم النار. لأن من شأنها أن تحطم كل ما يلقى إليها فيها.

مثل ﴿سَقَرَ﴾ كما في قوله: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة القيامة، الآية: 26].

﴿ولظى﴾ كما في قوله: ﴿كلا إنها لظى نزاعة للشوى﴾ [سورة المعارج، الآية: 15].

105 ـ سورة ألم تَرَ

﴿أَلَمْ تَـرَ﴾ ألم تعلم، قال مجاهد ﴿أَبَابِيلَ﴾ متتابعة مجتمعة، وقال ابن عباس ﴿مِّن سِجِّيلٍ﴾ هي سنك وكل وهي كلمة غير عربية، معربة، ومعناه طين متحجر.

106 ـ سورة «لإيلاف قريش»

قال مجاهد ﴿لِإِيلَٰفِ﴾ ألفوا ذلك، فلا يشق عليهم في الشتاء والصيف. وذلك في قوله ﴿يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا ۝١٣﴾ [سورة الطور، الآية: 13] ﴿وَءَامَنَهُم﴾ من كل عدوهم في حرمهم، قال ابن عيينة ﴿لِإِيلَٰفِ﴾ لنعمتي على قريش.

107 ـ سورة «أرأيت»

وقال مجاهد ﴿يَدُعُّ﴾ يدفع عن حقه، يقال هو من دععت ﴿يُدَعُّونَ﴾ يدفعون. كما في قوله ﴿يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا ۝١٣﴾ [سورة الطور، الآية: 13]. ﴿سَاهُونَ﴾ لاهون. كما في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥﴾ [الآية: 5] و ﴿ٱلْمَاعُونَ﴾ المعروف كله، وقال بعض العرب: الماعون، الماء، وقال عكرمة: أعلاها الزكاة المفروضة، وأدناها عارية المتاع.

108 ـ سورة «إنا أعطيناك الكوثر»

وقال ابن عباس ﴿شَانِئَكَ﴾ عدوك وقيل: هو العاص بن وائل، وقيل: أبو جهل وقيل: عقبة بن أبي معيط.

4964 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3570 ـ وفيه قوله «أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ».

4965 ـ عن عائشة رضي الله عنها قال: سألتها عن قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١﴾ قالت نهر أعطيه نبيكم ﷺ، شاطئاه عليه دُر مجوف، آنيته كعدد النجوم.

4966 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: في الكوثر: هو الخير الذي أعطاه الله إياه، قال أبو بشر: قلت لسعيد بن جبير: فإن الناس يزعمون أنه نهر في الجنة، فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله أياه. وأخرجه عند رقم: ـ

6578: تحت باب في الحوض. والمقصود بالحوض: هو حوض النبي

ﷺ، وذكر البخاري لأحاديثه بعد الصراط ذهاب منه إلى أن الورود على الحوض يكون بعد نصب الصراط والمراد عليه، ويقويه ما أخرجه أحمد والترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ أن يشفع لي، قال: أنا فاعل فقلت: أين أطلبك؟ قال: اطلبني أول ما تطلبني على الصراط قلت: فإن لم ألقك؟ قال: أنا عند الميزان. قلت: فإن لم ألقك قال: أنا عند الحوض ويشكل على هذا بعض الأحاديث الآتية في الباب وستنبه عليها.

بلفظ ما سبق.

109 ـ سورة «قل يا أيها الكافرون»

يقال ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ الكفر ﴿وَلِيَ دِينِ﴾ الإسلام ولم يقل ديني لأن الآيات بالنون فحذفت الياء، أي حذفت الياء مراعاة للفواصل كما قال ﴿يَهْدِينِ﴾ و﴿يَشْفِينِ﴾ [سورة الشعراء، الآية: 78 ـ 80]. وقال غيره: ﴿لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝﴾ الآن، ولا أجيبكم فيما بقي من عمري ﴿وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ﴾ وهم الذين قال ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ أي الخطاب في قوله ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ لقوم نهايتهم عدم الإيمان، كما في الآية 64 من سورة المائدة.

110 ـ سورة «إذا جاء نصر الله»

4967 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 794 ـ وفيه «بعد أن أنزلت عليه إذا جاء نصر الله».

4968 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 794 ـ وفيه «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي».

[1] باب قوله ﴿وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝﴾:

4969 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3627 ـ وفيه قوله: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝﴾.

[2] باب قوله ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ۝﴾ **تواب** على العباد والتواب من الناس التائب من الذنب.

4970 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، «**كانت عادة عمر رضي الله عنه إذا جلس للناس أن يدخلوا عليه على قدر منازلهم في السابقة**». «فكان بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من قد علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رُئيت أنه دعاني يومئذ إلا ليُريهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ فقال بعضهم: أمرنا أنحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم، فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذلك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا قال: فما تقول؟ قلت هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له قال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ وذلك علامة أجلك ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣﴾ فقال عمر ما أعلم منها إلا ما تقول. راجع الحديث رقم 4294.

111 ـ سورة «تبت يد أبي لهب وتب»

﴿تَبَابٖ﴾ خسران في سورة غافر، الآية 37 في قوله: ﴿وَمَا كَيۡدُ فِرۡعَوۡنَ إِلَّا فِي تَبَابٖ﴾.

﴿تَتۡبِيبٖ﴾ وجاءت في الآية 101 من سورة هود في قوله: ﴿وما زادهم غير تتبيب﴾ .

4971 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1394 ـ وفيه ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ وَتَبَّ ۝١﴾.

[1] باب قوله ﴿وتب ما أغنى عنه ماله وما كسب﴾ :

4972 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1394 ـ وفيه ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ وَتَبَّ ۝١﴾.

[2] باب قوله ﴿سَيَصۡلَىٰ نَارٗا ذَاتَ لَهَبٖ ۝٣﴾:

4973 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1394 ـ وفيه ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ وَتَبَّ ۝١﴾.

[3] باب قوله ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلۡحَطَبِ ۝٤﴾:

وقال مجاهد حاملة الحطب تمشي بالنميمة ﴿فِي جِيدِهَا حَبۡلٞ مِّن مَّسَدِۭ ۝٥﴾ يقال ﴿مِّن مَّسَدِۭ﴾ ليف المقل وهي السلسلة التي في النار. أي وقيل هو السلسلة التي في النار.

112 ـ سورة قل هو الله أحد

يقال لا ينون ﴿أَحَدٌ﴾ أي واحد قيل: أصل ﴿أَحَدٌ﴾ واحد، قراءتان، بالتنوين وبعدمه.

4974 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3193 ـ وفيه «وأنا الأحد الصمد، لم ألد ولم أولد...».

[1] باب قول ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ والعرب تسمي أشرافها الصمد، قال أبو وائل: هو السيد الذي انتهى سؤدده.

4975 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3193 ـ وفيه ﴿لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد﴾.

113 ـ سورة قل أعوذ برب الفلق

وقال مجاهد ﴿ٱلۡفَلَقِ﴾ الصبح. يشير إلى قوله: ﴿فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾، أي شاق الضوء ومخرجه من الظلم، والأولى تفسيره برب الموجودات التي أخرجها من عدم أو من أصل، كالعيون والأمطار والنبات والأولاد وغير ذلك. و﴿غاسق﴾ الليل. في قوله: ﴿وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣﴾ فيصير المعنى. ومن شر الليل إذا دخل بغروب الشمس، والشر في الليل أكثر من النهار غالباً. ﴿إِذَا وَقَبَ﴾ غروب الشمس يقال: أبين من فرق، وفلق الصبح. هاتان الجملتان مرتبطتان بكلمة الفلق. ﴿وقب﴾ إذا دخل في كل شيء وأظلم.

4976 ـ عن زر بن حبيش قال: سألت أبيَّ بن كعب عن المعوذتين «أي أهما من القرآن ـ كما أجمع المسلمون ـ أم ليستا من القرآن، كما هو مصحف عبد اللّه بن مسعود؟» «فقال سألت رسول الله ﷺ، فقال: قيل لي «فقلت» أي قال النبي

ﷺ لأبي حين سأله عنهما: قيل لي: قل أعوذ:... فقلت... قال أبيّ لزر بن حبيش: فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ. «فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ». وأخرجه عند رقم: -

4977: تحت باب قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾:

بلفظ ما سبق.

114 ـ سورة قل أعوذ برب الناس

ويذكر عن ابن عباس ﴿ٱلْوَسْوَاسِ﴾ إذا وُلد خنسه الشيطان، فإذا ذكر الله عز وجل ذهب وإذا لم يذكر الله ثبت على قلبه. راجع الحديث رقم 3286 ـ 3431.

4977 ـ التجميع والتيسير عند الحديث الذي سبق 4976.

66 - كتاب فضائل القرآن

[1] باب «كيف نزل الوحي وأول ما نزل»:

قال ابن عباس: المهيمن الأمين القرآن أمين على كل كتاب قبله. يشير إلى قوله: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق، مصدقا لما بين يديه من الكتاب، ومهيمنا عليه﴾ [سورة المائدة، الآية: 48]. فالقرآن تضمن تصديق جميع ما أنزل قبله، وزيادة، وفي ذلك فضل له.

4978 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3851. وأخرجه عند رقم: ـ

4979 ـ تحت الباب نفسه.

بلفظ ما سبق.

4980 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3634 وفيه «عن أبي عثمان قال أنبئت أن جبريل أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة...».

4981 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ ما من الأنبياء نبيٌّ إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحياً، أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة. أي كل نبي أعطى معجزة من شأن من يشاهدها من البشر أن يؤمن بذلك النبي من أجلها، وإنما كانت معجزة محمد ﷺ قرآناً يتلى في أي مكان وفي أي زمان إلى يوم القيامة. وأخرجه عند رقم: ـ

7274: تحت باب «قول النبي ﷺ بعثت بجوامع الكلم».

بلفظ ما سبق.

4982 - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن الله تعالى تابع على رسوله ﷺ الوحي قبل وفاته حتى توفاه. أي أكثر من الوحي «أكثر ما كان الوحي» أي زمان وفاته ﷺ كان الوحي فيه أكثر من أي زمن غيره «ثم توفي رسول الله ﷺ بعد».

4983 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1124 - وفيه ﴿والضحى والليل إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى﴾ .

[2] باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب:

وقول الله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ قرآناً عربياً غير ذي عوج [سورة الزمر، الآية: 28] ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [سورة الشعراء، الآية: 195].

4984 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3506 - وفيه «إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش».

4985 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1536 - وفيه «فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم في جبه بعدما تضمخ بطيب. . .».

[3] باب «جمع القرآن»:

4986 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2807 - وفيه «فتتبع القرآن فاجمعه».

4987 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3506 - وفيه «إذا اختلفتم؟ أنتم زيد بن ثابت في شيء. .».

4988 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2807 - وفيه قوله: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ فألحقناها في سورتها في المصحف.

[4] باب كاتب النبي ﷺ:

4989 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2807 - وفيه «إنك كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فاتبع القرآن فتتبعت».

4990 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2831 ـ وفيه قوله «ادع لي زيد وليجيء باللوح».

[5] باب «أُنزل القرآن على سبعة أحرف»:

4991 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3219 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ قال أقرأني جبريل على حرف».

4992 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2419 ـ وفيه «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف».

[6] باب «تأليف القرآن»:

4993 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4876 ـ وفيه «أي الكفن خير قالت ويحك وما يضرك؟ قال: يا أم المؤمنين أريني مصحفك قالت لمَ؟ قال: لعلي أؤلف القرآن عليه فإنه يقرأ غير مؤلف».

4994 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4708 ـ وفيه

4995 ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: تعلمت سبح اسم ربك الأعلى قبل أن يقدم النبي ﷺ. راجع الحديث رقم 3925 ـ والغرض منه هنا أن هذه السورة متقدمة النزول وهي في ترتيب المصحف في الأواخر.

4996 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 775 ـ وفيه «عن عبد اللّه رضي الله عنه قال: لقد تعلمت النظائر التي كان النبي ﷺ يقرؤهن اثنين اثنين في كل ركعة».

[7] باب «كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ»:

عن عائشة رضي الله عنها: عن فاطمة عليها السلام: أسرَّ إليَّ النبي ﷺ أن جبريل كان يعارضني بالقرآن كل سنة، وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضرَ أجلي». راجع الحديث رقم 3623 ـ 3624.

4997 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 6 ـ وفيه «كان يلقاه في كل ليلة

في شهر رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن».

4998 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2044 ـ وفيه «كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كل عام».

[8] باب «القراء من أصحاب النبي ﷺ»:

أي الذين استهدوا بحفظ القرآن والتصدي لتعليمه.

4999 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3758 ـ وفيه قوله: «سمعت النبي ﷺ يقول خذوا القرآن من أربعة».

5000 ـ عن شقيق بن سلمة قال خطبنا عبد اللّه بن مسعود، فقال: والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة، وأخذ الباقي من الصحابة والله لقد علم أصحابُ النبي ﷺ أني من أعلمهم بكتاب الله، وما أنا بخيرهم، قال شقيق فجلست في الخلق أسمع ما يقولون، فما سمعت رادًّا يقول غير ذلك. وهذا لا يمنع من معارضين آخرين ممن لم يكن بالمسجد.

5001 ـ عن علقمة قال: كنا بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا أنزلت. قال: قرأت على رسول الله ﷺ، فقال أحسنت، ووجد منه ريع الخمر، فقال أتجمع أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر؟ فضربه الحد، «لعل ابن مسعود كانت له ولاية حينئذ».

5002 ـ عن مسروق قال: قال عبد اللّه رضي الله عنه والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه.

5003 ـ عن قتادة قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه من جمع القرآن على عهد النبي ﷺ؟ قال: أربعة كلهم من الأنصار، أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد.

سبق الحديث برقم 3810 ـ وسيأتي برقم 5004.

5004 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3810 ـ وفيه «ولم يجمع القرآن غير أربعة».

5005 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4481 ـ وفيه «ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها».

[9] باب «**فضل فاتحة الكتاب**»:

5006 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4474 ـ وفيه قوله: «قلت: يا رسول الله إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة في القرآن؟ قال: الحمد لله رب العالمين».

5007 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2276 ـ وفيه قوله: «ما رقيت إلا بأم الكتاب».

[10] باب «**فضل سورة البقرة**»:

5008 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 408 ـ وفيه «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه».

5009 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 408 ـ

5010 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2311 ـ وفيه «إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي».

[11] باب «**فضل سورة الكهف**»:

5011 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3614 ـ وفيه «فقال: تلك السكينة تنزلت بالقرآن».

[12] باب «**فضل سورة الفتح**»:

5012 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4177 ـ وفيه ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾.

[13] باب فضل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ①﴾:

فيه عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ.

5013 - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ①﴾ يرددها فلم أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، وكأن الرجل يتقالها، فقال رسول الله ﷺ: والذي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن.
وأخرجه عند رقم: -

6643: تحت باب «كيف كانت يمين النبي ﷺ».

بلفظ ما سبق.

7374: باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى.

بلفظ ما سبق.

5014 - عن أبي سعيد الخدري أخبرني أخي قتادة بن النعمان أن رجلاً قال في زمن النبي ﷺ يقرأ من السحر قل هو الله أحد لا يزيد عليها، **وفي رواية: «أن الرجل كان قائد السرية، يصلي بأصحابه، فيختم بقل هو الله أحد»** «فلما أصبحنا أتى الرجل النبي ﷺ نحوه».

5015 - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأصحابه أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ فشق ذلك عليهم، وقالوا أينا يطيق ذلك يا رسول الله؟ فقال الله الواحد الصمد ثلث القرآن. راجع الحديث رقم **4439**.

[14] باب فضل المعوذات:

5016 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4439 - وفيه «أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث».

5017 - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات. **هذا حديث آخر، القراءة فيه عند النوم**

كل ليلة، وما قبله كانت القراءة فيه عند المرض، **بل في مرض موته ﷺ.**

[15] باب «نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن»:

5018 - عن أسيد بن حُضير رضي الله عنه قال: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده إذا جالت الفرس، فسكت فسكتت، فقرأ فجالت الفرس فسكت وسكتت الفرس، ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منا فأشفق أن تصيبه، فلما اجتره **أي فلما جر ابنه وحمله إلى مكان بعيد.** رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدث النبي ﷺ فقال اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير، **أي استمر في قراءتك. أي كان ينبغي أن تستمر.** قال: فأشفقت يا رسول الله أن تطأ يحيى، وكان منها قريباً، فرفعت رأسي فانصرفت إليه فرفعت رأسي إلى السماء، فإذا مثل الظلة فيها أمثال المصابيح، فخرجت حتى لا أراها، قال: وتدري ما ذاك؟ قال: لا قال: تلك الملائكة دنت لصوتك، ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها، لا تتوارى مهم. **راجع الحديث رقم 11.**

[16] باب من قال لم يترك النبي ﷺ إلا ما بين الدفتين:

الدفة اللوح، والمراد جلد المصحف وغلافه.

5019 - عن عبد العزيز بن رفيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس رضي الله عنهما فقال له شداد بن معقل: أَتَرَكَ النبي ﷺ من شيء، **أي من القرآن الذي يتلى غير هذا القرآن الذي بين أيدينا** «قال: ما ترك إلى ما بين الدفتين قال: ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه فقال، ما ترك إلا ما بين الدفتين».

[17] باب «فضل القرآن على سائر الكلام»:

5020 - عن أنس بن مالك عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي يقرأ القرآن كالأترجة» **وهي فاكهة معروفة، شبيهة بالبرتقال.** «طعمها طيب وريحها طيب، والذي لا يقرأ القرآن كالتمرة، طعمها طيب ولا ريح لها، ومثلُ الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مر، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة، طعمها مر ولا ريح

لها» ففي الحديث ثبوت فضل قارىء القرآن على غيره، مما يعني فضل القرآن على سائر الكلام.

وقد أخرجه عند رقم: -

5059: تحت باب «إثم من راءى بقراءة القرآن».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة» «والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة» «ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن» «ومثل المنافق الذي يقرأ كالحنظلة طعمها مر أو خبيث وريحها مر» راجع الحديث 4992 وأخرجه عند رقم: -

5427: تحت باب «ذكر الطعام».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه قوله «مثل المؤمن» «ومثل المنافق». وأخرجه عند رقم: -

7560: تحت باب «قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم» أي لا ترفع إلى السماء ولا تقبل.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه قوله «مثل المؤمن».

5021 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 557 - وفيه «عن النبي ﷺ قال: إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم كما بين صلاة العصر ومغرب الشمس».

[18] باب «الوصية بكتاب الله عز وجل»:

5022 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2740 - وفيه «كيف كتب على الناس الوصية».

[19] باب «من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾»:

5023 - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: لم يأذن الله لشيء ما أذن للنبي أن يتغنى بالقرآن، وقال صاحب له يريد يجهر به.

وأخرجه عند رقم: ـ

5024 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ما أذن للنبي أن يتغنى بالقرآن» أي ما استمع إلا لشيء سماع رضى وقبول ما استمع لنبي «قال سفيان: تفسيره يستغنى به» فسر التغني بالاستغناء به عن كل شيء وفسر في الحديث قبله بالجهر به، وفسر أيضاً بتحسين الصوت فيه. وأخرجه عند رقم: ـ

7482: تحت باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة سبأ، الآية: 23].

بلفظ ما سبق إلا أن فيه ـ. وأخرجه عند رقم: ـ

7544: تحت باب «قول النبي ﷺ الماهر بالقرآن» المراد به هنا مجيد التلاوة «مع الكرام البررة» أي الملائكة المكرمين عند الله المطيعين المطهرين من الذنوب «وزينوا القرآن بأصواتكم» هذا حديث معلق يخرجه في الصحيح وهو في كتب السنة.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به» راجع 5023.

[20] باب «اغتباط القرآن»:

اغتباط المؤمن بفعل صاحب القرآن، وتمنيله مثله.

5025 ـ «عن عبد اللّٰه بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا حسد إلا على اثنين» أي لا رخصة ولا إذن في الحسد، وقيل: لا يمس الحسد ـ والمراد من الحسد هنا الغبطة، وهي تمني مثل ما عند الغير، من غير تمني زوالها عنه «رجل آتاه الله الكتاب وقام به آناء الليل، ورجل أعطاه الله مالاً فهو يتصدق به آناء الليل والنهار» أي راجع الحديث رقم 73. وأخرجه عند رقم: ـ

7529: تحت باب «قول النبي ﷺ: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل

وآناء النهار، ورجل يقول لو أوتيت مثل ما أوتي هذا فعلت كما يفعل، فبين أن قيامه بالكتاب هو فعله وقال: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾ [سورة الروم، الآية: 22] وقال جل ذكره: ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الحج، الآية: 77] وفعل الخير تشمل قراءة القرآن والذكر.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «رجل آتاه الله القرآن، فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار».

5026 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: لا حسد إلا في اثنين، رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، فسمعه جار له فقال ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان، فعلت مثل ما يعمل، ورجل آتاه الله مالاً فهو يهلكه في الحق أي دون تبذير «فقال له رجل ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان، فعملت مثل ما يعمل». وأخرجه عند رقم: ـ

7232: تحت باب «تمني القرآن والعلم».

بلفظ ما سبق ـ إلا أن فيه «رجل آتاه الله القرآن» «ورجل آتاه الله مالاً ينفقه في حقه». وأخرجه عند رقم: ـ

7528: تحت باب «قول النبي ﷺ «رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه في حقه».

[21] باب «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»:

5027 ـ عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» أي نفع نفسه، ونفع غيره، والقرآن أشرف العلوم، وتعليمه أشرف تعليم. «قال وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان» أي علم أبو عبد الرحمن القرآن في زمن خلافة عثمان وحتى ولاية الحجاج العراق حتى كان الحجاج، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا أي قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديث وفضل تعليم القرآن هو الذي أقعدني مقرئاً هذه المدة. وأخرجه عند رقم: ـ

5028 ـ تحت الباب نفسه.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه قوله «إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه».

5029 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 ـ وفيه «فقد زوجتكها بما معك من القرآن».

[22] باب «القراءة عن ظهر القلب»:

5030 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 ـ وفيه «ملكتكها بما معك من القرآن».

[23] باب «استذكار القرآن وتعاهُده»:

5031 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إنما مثل صاحب القرآن مع القرآن «كمثل صاحب الإبل المعلقة» أي مع الإبل المعلقة المربوطة والمشدودة بالعقال، وهو الحبل الذي يشد على ركبة البعير. «إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت».

5032 ـ عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: بئس ما لأحدهما أيقول نسيت آية كيت، بل نسي لأن في كلمة «نسيت» إشعار بالإهمال، بل يقول: أنساني الشيطان، كما قال صاحب يوسف «وما أنسانيه إلا الشيطان» «واستذكروا القرآن» أي داوموا على ذكره وقراءته «فإنه أشد تفصّياً من صدور الرجال من النعم». وأخرجه عند رقم: -

5039: تحت باب «نسيان القرآن».

بلفظ ما سبق.

5033 ـ عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصياً من الإبل في عقلها».

[24] باب «القراءة على الدابة»:

5034 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4281 ـ وفيه «رأيت رسول الله ﷺ يوم مكة وهو يقرأ على راحلته سورة الفتح».

[25] باب «تعليم الصبيان القرآن»:

5035 ـ عن سعيد بن جبير قال: إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم قال: وقال ابن عباس توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين، وقرأت المحكم، المراد بالمحكم ما ليس فيه منسوخ، والمراد بالمفصل السور التي كثرت فصولها، وهي من الحجرات إلى آخر القرآن. وأخرجه عند رقم: ـ

5036 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ «عن ابن عباس رضي الله عنهما جمعت المحكم في عهد رسول الله ﷺ، فقلت له: وما المحكم؟ قال: المفصل».

[26] باب «نسيان القرآن، وهل يقول نسيت آية كذا وكذا» وقول الله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ :

5037 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم.

5038 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم.

5039 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5032 ـ وفيه «نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي».

[27] باب «من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا»:

كره بعضهم أن يقول: سورة البقرة، وحرر أن يقال: السورة التي تذكر فيها البقرة.

5040 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4008 ـ وفيه «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليله كفتاه».

5041 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2419 ـ وفيه «إن القرآن أنزل على سبعة أحرف».

5042 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2655 ـ وفيه

[28] باب «الترتيل في القراءة»:

وقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [سورة المزمل، الآية: 4] وقوله: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [سورة الإسراء، الآية: 6] «وما يكره أن يهذَّ كهذا الشعر» أي سرداً وإفراطاً في السرعة ﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾ أي في قوله: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [سورة الدخان، الآية: 3] «يفصل قال ابن عباس ﴿فَرَقْنَٰهُ﴾ فصلناه» أي في قوله: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [سورة الإسرء، الآية: 106].

5043 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 775 ـ وفيه قوله: «إني لأحفظ القرناء التي كان يقرأ بهن النبي».

5044 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5 ـ وفيه قوله (لا تحرك به لسانك لتعجل به).

[29] باب «مدّ القراءة»:

5045 ـ عن قتادة قال سألت أنس بن مالك عن قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كان يمدُّ مدًّا. المد عند علماء القراءة على ضربين: أصلي، وهو إشباع الحرف الذي بعده ألف أو واو أو ياء، مثل قال ـ يقول يميل، ففي الفتحة والضمة والكسرة تمكين يزيد عليه في مثل قولنا: لم يقل. لم يحل، وغير الأصلي وهو ما إذا أعقب الحرف الذي على هذه الصفة همزة، وهو متصل في كلمة واحدة، ومنفصل في كلمتين، فالأول يؤتى فيه بالألف والواو والياء ممكنات من غير زيادة، والثاني يزاد في التمكين زيادة على المد الأول من غير إسراف. وأخرجه عند رقم: ـ

5046 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «بسم الله الرحمن الرحيم» يمد ببسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم.

[30] باب الترجيع:

5047 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4287 ـ وفيه «رأيت النبي ﷺ يقرأ وهو على ناقته أو جمله وهي تسير به وهو يقرأ سورة الفتح».

[31] باب «حسن الصوت بالقراءة للقرآن»:

أجمع العلماء على استحباب سماع القرآن من ذي الصوت الحسن.

5048 ـ عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال له يا أبا موسى لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود، **أي كان ﷺ يعلم أصحابه القرآن، مرة بقراءته عليهم، كما في حديث أبي بن كعب وقراءة سورة لم يكن، ومرة بقراءتهم عليه كما في هذا الحديث.**

[32] باب «من أحب أن يسمع القرآن من غيره»:

5049 ـ عن عبد اللّه رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: اقرأ عليَّ القرآن: قلت: آقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أحب أن أسمعه من غيري.

[33] باب «قول المقرىء للقارىء حسبك»:

5050 ـ عن عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: اقرأ عليَّ قلت يا رسول الله آقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: نعم، فقرأت سورة النساء، حتى أتيت إلى هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ قال حسبك الآن، فالتفت إليه، فإذا عيناه تذرفان.

[33] باب في كم يقرأ القرآن وقول الله تعالى: ﴿فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ :

5051 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4008 ـ وفيه «قول النبي ﷺ أنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه» **وذهب بعض السلف إلى أنه لا يجزىء من قراءة القرآن كل ليلة أقل من جزء من أربعين جزءاً من القرآن وهذا الحديث يرد عليهم.**

5052 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1131 ـ وفيه «وأقرأ في كل سبع ليال مرة».

5053 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1131 ـ وفيه «قال لي النبي ﷺ

في كم تقرأ القرآن».

5054 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1131 ـ وفيه «قال: فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك».

[34] باب «البكاء عند قراءة القرآن»:

5055 ـ عن عبد اللَّه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اقرأ عليَّ، قال: قلت أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أشتهي أن أسمعه من غيري، قال: فقرأت النساء حتى إذا بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ قال لي كُف أو أمسك، فرأيت عينيه تذرفان.

5056 ـ عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ اقرأ عليَّ، قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال إني أحب أن أسمعه من غيري. راجع الحديث رقم 5051.

[35] باب «إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به»:

5057 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3611 ـ وفيه «عن علي رضي الله عنه سمع النبي ﷺ يقول: يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام».

5058 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3344 ـ وفيه «قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج فيكم قوم تَحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، ويقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

5059 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5020 ـ وفيه «ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر أو خبيث وريحها مر».

[36] باب «اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم»:

5060 ـ عن جندب بن عبد اللَّه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اقرءوا

القرآن ما ائتلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه» أي إذا اختلفتم في فهم معانيه فتفرقوا، لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر. وأخرجه عند رقم: ـ

5061 ـ تحت باب «اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ما ائتلفت عليه قلوبكم». وأخرجه عند رقم: ـ

7364: تحت باب «كراهية الخلاف».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم: ـ

7365: تحت باب «كراهية الخلاف».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ما ائتلفت عليه».

5062 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2410 ـ وفيه «فإن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكوا».

67 - كتاب النكاح

[1] باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الآية 3 من سورة النساء].

5063 ـ «عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال جاء ثلاثة رهط» والرهط من ثلاثة إلى عشرة والمعنى ثلاثة هم رهط، قيل: الثلاثة كانوا علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو، وعثمان بن مظعون. «إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون» أي يسألون نساء النبي ﷺ. عند عبادته السرية التي يظنون أنه يخفيها عنهم «عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها» أي أنهم أستقلوها أي عدوها قليلة «فقالوا وأين نحن من النبي» أي فهو غني عن المبالغة في العبادة لأنه مطيع أبداً مغفور له «ﷺ. قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي» أي سأصلي «الليل أبداً، وقال الآخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم، فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له» لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» أي إن السنة هي الطريقة، أي من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس على هديي.

5064 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم (2494) وفيه قوله: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.

[2] باب قول النبي ﷺ «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، وهل يتزوج من لا أَرَبَ له في النكاح» **العلماء**

مختلفون فيمن لا يتوق إلى النكاح، هل يندب له؟ أو لا.

5065 ـ التجميع والتيسير عند الحديث (رقم 1905) ـ وفيه من استطاع منكم الباءة فليتزوج.

[3] باب من لم يستطع الباءة فليصم.

5066 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1905 ـ وفيه من استطاع الباءة فليتزوج.

[4] باب كثرة النساء» أي زواج الواحد كثرة منهن، ولم يحكم بجوازه أو استحبابه، والتحقيق أنه رخصة لمن قدر على العدل بينهن.

5067 ـ (عن عطاء قال. حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بِسَرِف) وقوله بسرف. أي مكان قريب من مكة دخل رسول الله ﷺ عليها في ظلة هناك، وماتت هناك، ودفنت في نفس الظلة «فقال ابن عباس هذه زوجة النبي ﷺ، فإذا رفعتم نعشها فلا تُزعزعوها، ولا تزلزلوها وارفقوا» والرفق الحث على السير الوسط المعتدل، لا لأن الميت يتأثر بالزعزعة ولكن لصيانة حرمته ميتاً كما كان في حياته ففي حديث أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان «كسر عظم المؤمن ميتاً ككسره حياً» «فإنه كان عند النبي ﷺ تسعٌ» أي عند موته «كان يقسم لثمان، ولا يقسم لواحدة» وهي السيدة سودَة التي وهبت ليلتها لعائشة والتحقيق أنه كان يقسم لها ليلة لكن يقضيها عند عائشة.

5068 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 268 ـ وفيه أن النبي له تسع نسوة.

5069 ـ (عن سعيد بن جبير قال. قال لي ابن عباس: هل تزوجت؟ قلت لا ـ قال فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء) أي إن النبي يقصد أن أكثر الأمة نساء، وليس المراد الاقتداء به، وإنما المراد عدم استنكاف كثرة المباح لمن قدر على العدل بينهن.

[5] باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى».

5070 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1 ـ وفيه «ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة فهجرته إلى ما هاجر إليه».

[6] باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام فيه سهل بن سعد عن النبي ﷺ» يشير إلى الحديث رقم 5030.

5071 ـ التجميع والتيسر عند الحديث رقم 4615 ـ وفيه السؤال عن حكم الاستخصاء.

[7] باب قول الرجل لأخيه انظر أيّ زوجتي شئت؟ حتى أنزل لك عنها» رواه عبد الرحمن بن عوف يشير إلى الحديث رقم 5030.

5072 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2049 ـ وفيه «فرض عليه أن يناصفه أهله وماله.

[8] باب ما يكره من التبتل المراد من التبتل هنا الانقطاع عن النكاح وما يتبعه من الملاز انقطاعاً للعبادة (والخصاء) أي شق كيس الخصيتين ونزعهما.

5073 ـ (عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه «رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل) أي لم يأذن له فيه بل نهاه (ولو أذن له لاختصينا) وأخرجه عند رقم:ـ.

5074 ـ «عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال (لقد رد ذلك ـ يعني النبي ﷺ على عثمان بن مظعون ولو أجاز له التبتل لاختصينا).

5075 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم ـ 4615 ـ وفيه النهي عن الاستخصاء.

5076 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله إني رجل شابٌ وأنا أخاف على نفسي العنت» أي أخاف على نفسي الزنا «ولا أجد ما أتزوج به النساء، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فقال النبي ﷺ يا أبا هريرة جف القلم بما أنت

لاق، فاختص على ذلك أو ذر» أي المكتوب عليك من الزنا أو عدمه كائن لا محالة، فعلت أو لم تفعل والأمر للتهديد، لا لطلب الفعل.

[9] باب نكاح الأبكار ـ قال ابن عباس لعائشة لم ينكح النبي ﷺ بكراً غيرك» يشير إلى الحديث رقم 4753.

5077 ـ «عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أُكل منها، ووجدت شجراً لم يؤكل منها، في أيها كنت تُرتع بعيرك؟ قال في الذي لم يرتع منها، تعني أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكراً غيرها». وفي رواية «قالت: فأنا هيه» وفي الحديث بلاغة عائشة وأدبها وحسن تعبيرها.

5078 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3895 ـ وفيه: أُريتُك في المنام مرتين».

[10] (باب ـ تزويج الثيبات) ـ **قالت أم حبيبة قال لي النبي ﷺ**: «لا تعرض عليَّ بناتكن ولا أخواتكن» **انظر الحديث رقم 5101 وظاهرهما الحديث ليشمل الثيبات والأبكار وفيه نص على الثيبات.**

5079 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 443 وفيه «فهلاً جارية تلاعبها وتلاعبك».

5080 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 443 ـ وفيه «فهلاً جارية تلاعبها وتلاعبك».

[11] باب «تزويج الصغار من الكبار» **انظر الحديث رقم 5101 ـ وظاهر الحديث يشمل الثيبات والأبكار.**

5081 ـ عن عروة أن النبي ﷺ: خطب عائشة إلى أبي بكر فقال له أبو بكر إني أنا أخوك، فقال ـ أنت أخي في دين الله وكتابه، وهي لي حلال.

[12] باب «إلى من ينكح؟ وأي النساء خيرٌ؟ **وما يستحب أن يتخير لنطفه**

من غير إيجاب».

5082 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3434 ـ وفيه «خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش».

[13] باب «اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها» **بتشديد الياء جمع سرية بضم السين وكسر الراء المشددة، والمراد اقتناؤها ونكاحها بالملك.**

5083 ـ التجميع والتيسير عن الحديث رقم 97 وفيه «أن النبي ﷺ أعتقها ثم أصدقها».

5084 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2217ـ.

5085 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371ـ.

[14] باب من جعل عتق الأمة صداقها.

5086 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه أن رسول الله ﷺ «أعتق صفية وجعل عتقها صداقها».

[15] باب تزويج المُعسر، لقوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

5087 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 ـ وفيه قوله ﷺ «انظر ولو خاتماً من حديد».

[16] باب الأكفاء في الدين وقوله ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾﴾ **الأكفاء في الإسلام متفق عليه، فلا تحل المسلمة لكافر أصلاً، أما اعتبار أمور أخرى في الكفاءة فمحل خلاف بين العلماء، فمالك يكتفي بالكفاءة في الدين والجمهور يضم الكفاءة في النسب، وأبو حنيفة على أن قريشاً أكفاء، بعضهم كفء لبعض، والعرب**

أكفاء للعرب، وعند أحمد: إذا نكح المولى العربية يفسخ النكاح، وقال الشافعي: ليس نكاح غير الأكفاء حراماً، فأراد به النكاح، وإنما هو تقصير بالمرأة والأولياء، فإن رضوا صح، وإن رضوا إلا واحداً فله فسخه الآية 54 من سورة الفرقان.

5088 ـ «التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4000 ـ وفيه «ادعوهم لآبائهم».

5089 ـ «عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله ﷺ على ضُباعة بنت الزبير فقال لها: لعلك أردت الحج؟ قالت والله لا أجدني إلا وجعة، فقال لها حجي واشترطي، وقولي: اللهم محلي حيث حبستني، وكانت تحت المقداد بن الأسود» أي إن هذا الجزء هو المقصود هنا في الحديث، فإن المقداد هو ابن عمرو الكندي، نسب إلى الأسود بن عبد يغوث لكونه تبناه وتزوج ضباعة وهي هاشمية، فالكفاءة لا تعتبر بالنسب.

5090 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها»، أي لشرف آبائها وأقاربها (وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك) أي التصقت يداك بالتراب وافتقرت مالاً وخلقاً إن لم تظفر بذات الدين ـ والحديث يحكي أهداف الناس في الزواج، ويقرها مشرعاً لكنه يضع الدين أساساً في درجة التحصين، فقد يغني عن الصفات الأخرى، ولا تغني الصفات الأخرى عنه بل قد تكون بدونه وبالاً على صاحبها.

5091 ـ عن سهل رضي الله عنه قال مر رجل على وأخرجه عند رقم:ـ.

6447: تحت باب فضل الفقر.

بلفظ «فقال لرجل عنده جالس. ما رأيك في هذا، فقال رجل من أشرف الناس، هذا والله حري» جدير «وإن سمع أن يسمع».

[17] باب «الأكفاء في المال وتزويج المقل المثرية».

5092 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 ـ وفيه «ويستفتونك في النساء».

[18] باب «ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَـٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ﴾.

5093 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2099 ـ وفيه «أن الشؤم المرأة والدار والفرس».

5094 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2099 ـ وفيه «إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفراش».

5096 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2859 ـ وفيه «عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء».

[19] باب «الحرة تحت العبد».

5097 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 456 ـ وفيه «الولاء لمن أعتق».

[20] باب «لا يتزوج أكثر من أربع لقوله تعالى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ﴾ وقال علي بن الحسين عليهما السلام يعني مثنى أو ثلاث أو رباع وقوله جل ذكره: ﴿أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع﴾ يعني مثنى أو ثلاث أو رباع.

5098 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 ـ وفيه «فليتزوج ما طاب له من النساء مثنى وثلاث ورباع».

[21] باب ﴿وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾ ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب».

5099 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2646 ـ وفيه (أن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة).

5100 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2645 ـ وفيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال للنبي ﷺ «ألا تتزوج ابنة حمزة قال إنها ابنة أخي من الرضاعة».

5101 ـ عن عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته أن أم حبيبة

بنت أبي سفيان أخبرتها أنها قالت يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان، فقال: أوتحبين ذلك فقلت نعم. لست لك بمخلية، وأحب من شاركني في خير أختي، فقال النبي ﷺ إن ذلك لا يحل لي قلت فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة قال بنت أم سلمة» الآية 14 من سورة التغابن «قلت نعم» الإسلام ينهي عن التطير والتشاؤم، لأنه يصيب الإنسان بالخوف وتعطيل المصالح لا عن حقيقة، بل عن خيال وتوهم ومن هنا كان الحديث المثبت للتشاؤم في هذه الثلاثة معبراً عن عادة الناس، لا عن الشريعة الإسلامية، وخصت هذه الثلاثة باعتبارها أكثر الأمور علاقة.

«فقال: لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي، إنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة فلا تعرض علي بناتكن ولا أخواتكن، قال عروة: وثويبة مولاة لأبي لهب، كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ، فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشرحيبة ما قال له ماذا لقيت قال أبو لهب لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعناقتي ثويبة» وأخرجه عند رقم:-

5106: تحت باب ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ﴾.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:-

5107: تحت باب ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ﴾.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:-.

5123: تحت باب «عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير».

بلفظ ما سبق غير أن فيه «أنك ناكح درة بنت أبي سلمة» وأخرجه عند رقم:-.

5372: تحت باب «

[22] باب «من قال لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى أي ﴿وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ﴾ [البقرة، الآية: 23] **﴿حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ﴾ وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره» أي أنه يحرم قليل الرضاعة وكثيره عند**

مالك ـ وأبي حنيفة ـ وعن عائشة عشر رضعات. سبع رضعات. خمس رضعات، والشافعية على خمس رضعات.

5102 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2647 ـ وفيه أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها رجل».

[23] باب «لبن الفحل» أي زوج المرضعة صاحب اللبن يصبح أباً.

5103 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2644 ـ وفيه عن عائشة رضي الله عنها أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها».

[24] باب **«شهادة المرضعة».**

5104 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم ـ 88 ـ وفيه عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه قالت تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت أرضعتكما. . .».

[25] باب **«ما يحل من النساء وما يحرم، وقوله تعالى:** ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿23﴾ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿24﴾﴾ [النساء، الآية: 24] **إلى آخر الآيتين إلى قوله:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ **وقال أنس** ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ **ذوات الأزواج الحرائر حرام» أي المحرمات من النساء اللاتي في عصمة رجل آخر ما دمن في عصمته** ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ **لا يرى بأساً أن ينزع الرجل جاريته من عبده» أي أن الجارية وهي الأمة إن كانت**

زوجة لعبد جاز لسيدها ومالكها أن ينزعها من العبد، وبعد العدة يطؤها وقال ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ **وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما زاد على أربع فهو حرام كأمه وابنته وأخته.**

5105 ـ عن ابن عباس حرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، ثم قرأ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ الآية وجمع عبد الله بن جعفر بين ابنة عليّ وامرأة عليّ وقال ابن سيرين لا بأس به، وكرهه الحسن مرة ثم قال لا بأس به. وجمع الحسن بن علي بين ابنتي عم في ليلة، وكرهه جابر بن زيد للقطيعة، وليس فيه تحريم لقوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ وقال عكرمة عن ابن عباس: إذا زنى بأخت امرأته لم تحرم عليه امرأته ويروى عن يحيى الكندي عن الشعبي وأبي جعفر فيمن يلعب بالصبي إن أدخله فيه فلا يتزوجن أمه، ويحيى هنا غير معروف لم يتابع عليه. وقال عكرمة عن ابن عباس إذا زنى بها لم تحرم عليه امرأته ويذكر عن أبي نصر أن ابن عباس حرمه، وأبو نصر هذا لم يُعرف بسماعه من ابن عباس ويروى عن عمران بن حصين وجابر بن زيد والحسن وبعض أهل العراق تحرم عليه وقال أبو هريرة لا تحرم حتى يلزق بالأرض يعني يجامع وجوزه ابن المسيب وعروة والزهري وقال الزهري: قال علي لا تحرم وهذا مرسل.

[26] باب ﴿و، وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ **أي إن الربيبة وهي بنت زوجة الرجل = ومعنى دخلتم بهن أي الجماع وهذا قول للشافعي: وقيل المراد به الخلو، وهو قول المذاهب الثلاثة و** «وقال ابن عباس الدخول والمسيس واللماس هو الجماع، ومن قال بنات ولدها من بناتها في التحريم لقول النبي ﷺ لأم حبيبة لا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن، وكذلك حلائل ولد الأبناء هن حلائل الأبناء» **أي إن زوجة ابن الابن هي حكمها حكم زوجة الابن** «وهل تسمى الربيبة؟ وإن لم تكن في حجره» **الجمهور على أن** «في حجوركم» **ليس قيداً للاحتراز، بل هو للأغلب والكثير والربائب محرمات سواء كن في تربية الزوج أو خارج تربيته** «ودفع النبي ﷺ ربيبة له إلى من يكفلها وسمّى النبي ﷺ ابن ابنته ابنا» **أي إن في قوله عن الحسن** «إن هذا ابني سيد» **وهو ابن ابنته.**

5106 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5101 ـ وفيه «قال لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي. . .».

[27] باب «وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف».

5107 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5101 ـ قال: فوالله لو لم تكن في حجري ما حلت لي».

[28] باب «لا تنكح المرأة على عمتها».

5108 ـ «عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها».

5109 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها» أي إن هذا الحكم مما أضافته السنّة إلى القرآن. قال الشافعي: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها وبين العمتين والخالتين هو قول من لقيته من المفتين لا خلاف بينهم في ذلك. اهـ.

ولا يخالف في ذلك إلا طائفة من الخوارج والشيعة. وأخرجه عند رقم ـ.

5110: تحت باب «لا تنكح المرأة على عمتها».

بلفظ ما سبق.

5110 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال. نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها فترى خالة أبيها بتلك المنزلة.

5111 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2644 ـ وفيه «حرموا من الرضاع ما يحرم من النسب».

[29] باب «الشغار».

5112 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار، والشغار أن يزوج الرجل ابنته» والصحيح أن تفسير الشغار من مالك الراوي عن نافع عن ابن عمر، وقيل من تفسير نافع. «على أن يزوجه الآخر ابنته، ليس بينهما

صداق» أي إن بضع كل منهما صداق الأخرى وقد أجمع العلماء على أن غير البنات من الأخوات وبنات الأخ وغيرهن شأنهن في ذلك شأن البنات. والجمهور على بطلان نكاح الشغار ـ ومالك يفسخ قبل الدخول، لا بعده ـ أبو حنيفة إلى صحة النكاح ووجوب مهر المثل. وأخرجه عند رقم:ـ

6960: تحت باب «الحيلة في النكاح».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «وقال بعض الناس»: يقصد الحنفية أيضاً «إن احتال حتى تزوج على الشغار فهو جائز، والشرط باطل» أي وجعل بضع كل منهما صداقاً للأخرى باطل، ولكل منهما مهر المثل، والنكاح صحيح. «وقال في المتعة النكاح فاسدٌ، والشرط باطل» يشير إلى أنهم فرقوا بين المتعة، فقالوا: إن النكاح فاسد والشرط باطل، وبين الشغار، فقالوا: النكاح صحيح والشرط فاسد وباطل. «وقال بعضهم: المتعة والشغار جائز والشرط باطل» يقصد زفر من أصحاب أبي حنيفة، فهو يقول: النكاح المؤقت صحيح ويلغى الوقت، بناْء على أن النكاح لا يبطل...».

[30] باب «هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد».

ذهب الجمهور إلى بطلان النكاح بلفظ الهبة.

5113 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4788 ـ وفيه قوله تعالى: ﴿ترجى من تشاء منهن﴾ .

[31] باب «نكاح المُحرِم».

5114 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1837 ـ وفيه «تزوج النبي ﷺ وهو محرم».

[32] باب «نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخراً».

5115 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4216 ـ وفيه «أن النبي ﷺ نهى عن المتعة».

5116 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما: سئل عن متعة النساء فرخص، فقال له مولى له، إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلة، أو نحوه فقال ابن عباس نعم» **ابن عباس وقتها حيث لم يبلغه النسخ أو كان يرخص بها في حالة الضرورة كالميتة، كما هو ظاهر الحديث، وقد أخرج الخطابي عن سعيد بن جبير «قاله: قلت لابن عباس: لقد سارت بفتياك الركبان، وقال فيها الشعراء ـ يعني في المتعة، فقال: والله ما بهذا أفتيت، وما هي إلا كالميتة، لا تحل إلا للمضطر».**

وقد أخرجه عند رقم ـ:

5118/5117: تحت باب نفسه.

بلفظ ما سبق.

5119 ـ «قال ابن أبي ذئب حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن رسول الله ﷺ، أيما رجل وامرأة توافقا معشرة ما بينهما ثلاث ليال» **أي فكانت مدة الإباحة ثلاثة أيام** «فإن أحبا أن يتزايدا» **أي يعقدوا عقداً شرعياً مؤبداً** «أو يتتاركا تتاركاً، فما أدري أشيءٌ كان لنا خاصة أم للناس عامة؟ قال أبو عبد الله: وبيّنه عليٌّ عن النبي ﷺ أنه منسوخ».

[33] باب «عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح».

5120 ـ «عن ثابت البنانيِّ قال: كنت عند أنس رضي الله عنه وعنده ابنةٌ له قال أنس جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه نفسها، قالت يا رسول الله ألك بي حاجة؟ فقالت بنت أنس: ما أقل حياءها، واسوأتاه واسوأتاه قال هي خير منك رغبت في النبي ﷺ، فعرضت عليه نفسها وأخرجه عند رقم:ـ.

6123: تحت باب «ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين».

بلفظ ما سبق.

5121 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 ـ ـ وفيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه. أن امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ.

[34] باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير.

5122 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4005 ـ وفيه «أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة، بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ».

5123 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5101 ـ وفيه «إنا قد تحدثنا أنك ناكح درة بنت أبي سلمة».

[35] باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ﴾ ﴿أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة، الآية: 235].

وموضوع الباب أربعة مسائل. **الأولى**: التعريض بالنكاح لمن هي في عدة الوفاة وهو بنص الآية مباح، أما التعريض بالزواج والرغبة فيمن هي في عدة رجعية فحرام، ومع ذلك لو حصل وخرجت من العدة وتزوجته صح الزواج مع الحرمة والإثم عند التعريض وأما التي هي في عدة بائنة فالتعريض لها بالزواج مباح، وقيل حرام والتعويض والتلميح بالشيء من بعيد، وقد مثل له المصنف.

5124 ـ قوله: ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ ﴿أَوْ أَكْنَنتُمْ﴾ أضمرتم وكل شيء صنته وأضمرته فهو مكنون.

عن ابن عباس ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ يقول: إني أريد التزويج» أي من غير أن يقول «منك أو من فلانة» «ولوددت أنه تيسّر لي امرأة صالحة وقال القاسم: يقول: إنك عَليَّ كريمة» أي إني أعزك وأقدرك. «وإني فيك لراغب» وهذا قريب من التصريح. «وإن الله لسائق إليك خيراً، أو نحو هذا وقال عطاء يعرض ولا يبوح، ويقول: إنَّ لي حاجة وأبشري وأنت بحمد الله نافقة» يقال نفقت السلعة أي راجت. أي أنت مرغوبة يتمناك كل رجل. **الثانية**: الإكنان يعني القصد النفسي واتجاه الرجل نحو المعتدة، والعزم على خطبتها بعد العدة دون أن يخرج هذا العزم إليها أو إلى وليها بأية صورة وهذا الإضمار النفسي مباح بنص الآية.

الثالثة: تحريم التواعد على الزواج في أثناء العدة من الرجل أو من المرأة أو من وليها ولو حصل صح النكاح مع حرمة التواعد، ولا مانع من التعريض بالموافقة على التعرض. «وتقول هي: قد أسمع ما تقول، ولا تعد شيئاً ولا يواعد وليها بغير علمها وإن واعدت رجلاً في عدتها، ثم نكحها بعد لم يفرق بينهما وقال الحسن (لا تواعدهن سراً) الزنا ويذكر عن ابن عباس (حتى يبلغ الكتاب أجله) حرمة النكاح وبطلانه أثناء العدة ولو حصل التصريح بالخطبة في العدة لكن لم يعقد عليها إلا بعد انقضائها صح العقد مع ارتكاب حرمة الخطبة عند الجمهور وقال مالك يفارقها، دخل بها أو لم يدخل، ولو عقد عليها في العدة ودخل بها بعد انقضائها ففي وجوب المفارقة خلاف بين العلماء واتفقوا على وجوب المفارقة لو دخل بها في العدة، ويصح له أن يتزوجها بعد العدة، ومنع مالك هذا الرجل من زواجهما بعد العدة، كمن زنا بامرأة قبل زواجه بها. «تنقضي العدة».

[36] باب «النظر إلى المرأة قبل التزويج».

5125 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3895 ـ.

5126 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 310 ـ وفيه «أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي فنظر إليها...».

[37] باب «من قال لا نكاح إلا بولي لقول الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ أي إنـه ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِۗ﴾ [البقرة، الآية: 23] **فالنهي عن العضل للأولياء، والحديث رقم (5130) صريح في ذلك «فدخل فيه الثيب، وكذلك البكر وقال: ﴿وَلَا تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُواْۚ﴾** [البقرة، الآية: 221]، **والنهي أيضاً للأولياء. وقال: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ﴾** [النور، الآية: 32]، **والخطاب للأولياء.**

5127 ـ عن عائشة زوج النبي ﷺ أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلى الرجل وليَّته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح آخر، كأن الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه» «أي اطلبي منه المباضعة، وهي الجماع لتحملي

منه، والبضع الفرج» «ويعتزلها زوجها، ولا يمسها أبداً، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابه الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع، ونكاح آخر يجتمع الرهطُ ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها» **عن رضا منها بينها وبينهم.** «فإذا حملت ووضعت ومرَّ عليها ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه فيلتحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل» **هذا إذا كان المولود ذكراً** «ونكاح الرابع، يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة، لا تمنع ممن جاءها، وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات، تكون علماً، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها، ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به ودعي ابنه»، **أي فالتصق به** «لا يمتنع من ذلك، فلما بعث محمد ﷺ بالحق هدم نكاح الجاهلية كله، إلا نكاح الناس اليوم.

5128 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 ـ **وفيه قوله تعالى:** ﴿وما يتلى عليكم في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن﴾ .

5129 ـ التجيمع والتيسير عند الحديث رقم 4005 ـ وفيه «إن شئت أنكحتك حفصة».

5130 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4520 ـ وفيه (فلا تعضلوهن).

[38] باب «إذا كان الولي هو الخاطب» أي هل يزوج الخاطب نفسه، أو يحتاج إلى ولي آخر؟ الجمهور ـ ومالك ـ وأبو حنيفة على أن الولي يزوج نفسه، وقال الشافعي، يزوجها السلطان أو ولي آخر مثله أو أقعد منه «وخطب المغيرة بن شعبة المرأة هو أولى الناس بها، فأمر رجلاً فزوجه، وقال عبد الرحمن بن عوف لأم حكيم بنت قارظ أتجعلين أمرك إليَّ؟ قالت نعم: فقال قد تزوجتك وقال عطاء ليشهد أني قد نكحتك أو ليأمُر رجلاً من عشيرتها، وقال سهل قالت امرأة للنبي ﷺ أهب لك نفسي، فقال

رجل: يا رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها.

5131 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 - وفيه ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾.

5132 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 - وفيه «زوجتكها بما معك من القرآن».

[39] باب «إنكاح الرجل ولده الصغار لقول الله تعالى: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ **أي كذلك. الآية (4) من سورة الطلاق «فجعل عدتها ثلاثة أشهر** قبل البلوغ».

5133 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3894 - وفيه «أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست سنين».

[40] باب «تزويج الأب ابنته من الإمام وقال عمر خطب النبي ﷺ إليَّ حفصة فأنكحته» **في الحديث تزويج الأب ابنته من الإمام.**

5134 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2894 - وفيه.

[41] باب «السلطان ولي لقول النبي ﷺ زوجناكها بما معك من القرآن».

5135 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 - وفيه «زوجناكها بما معك من القرآن».

[42] باب «لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها» **الثيب البالغ لا يزوجها الأب ولا غيره إلا برضاها باتفاق، والبكر الصغيرة يزوجها أبوها اتفاقاً، والثيب غير البالغ اختلف فيها، مالك وأبو حنيفة، يزوجها أبوها، كما يزوج البكر. والبكر البالغ يزوجها أبوها وكذا غيره من الأولياء، واختلف في استئمارها والحديث دال على أنه لا إجبار له عليها إذا امتنعت».**

5136 - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن» **والاستئمار أي حصول الأمر والإذن الصريح**. «قالوا يا رسول الله وكيف إذنها؟ قال: «أن تسكت». **وأخرجه عند رقم**:-

6968: **تحت باب** «في النكاح».

بلفظ ما سبق غير أن فيه «وقال بعض الناس إن لم تستأذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فأقام شاهدي زور أنه تزوجها برضاها، فأثبت القاضي نكاحها، والزوج يعلم أنَّ الشهادة باطلة، **وأخرجه عند رقم**:-.

6970: **تحت باب** «

بلفظ ما سبق.

5137 - «عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله إن البكر تستحي؟ قال: رضاها صمتها **وأخرجه عند رقم**:-.

6946: تحت باب «لا يجوز نكاح المكره» **والجمهور على بطلان نكاح المكره، وأجازه الكوفيون بلفظ ما سبق غير أن فيه** «عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله يستأمر النساء في أبضاعهن» **راجع الحديث رقم 3167** «قال نعم قلت فإن البكر تستأمر» **وأخرجه عند رقم**:-.

6971: تحت باب «

بلفظ ما سبق.

[43] باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود.

5138 - «عن خنساء بنت خذام الأنصارية رضي الله عنها: أبا أباها زوجها، وهي ثيب، فكرهت ذلك فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها». **وأخرجه عند رقم**:-

5139: تحت الباب نفسه.

بلفظ ما سبق غير أنه فيه «أن رجلاً يدعى خذاماً أنكح ابنة له نحوه» **أي إذا كانت ثيباً فزوجته بغير رضاها رد نكاحها إجماعاً، وهذه كانت ثيباً. وأخرجه عند رقم**:-.

6945: تحت باب «لا يجوز نكاح المكره» الجمهور على بطلان نكاح المكره وأجازه الكوفيون.

بلفظ ما سبق غير أن فيه. وأخرجه عند رقم:ـ.

6969: تحت باب «

بلفظ ما سبق.

[44] باب «تزويج اليتيمة لقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا﴾ وإذا قال لولي زوجني فلانة فمكث ساعة أو قال ما معك؟ فقال: معي كذا وكذا أو لبثا ثم قال: زوجتكها فهو جائز، فيه سهل عن النبي ﷺ» يقصد حديث الواهبة رقم 5126.

5140 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2494 ـ وفيه ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾.

[45] باب «إذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة فقال زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح، وإن لم يقل للزوج، أرضيت أو قبلت؟

5141 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 ـ وفيه «قال فما عندك من القرآن؟ قال: كذا وكذا قال فقد ملكتكها بما معك من القرآن».

[46] باب «لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح» أي حتى يتزوج الخاطب الأول بأخرى وبعضهم لا يقيد بهذه الغاية لجواز أن يتزوج بأكثر من واحدة في وقت واحد مع التراضي. «أو يدع» في رواية «أو يترك» وفي رواية «أو يذر».

5142 ـ التجميع والتيسير في حديث عند رقم 2139 ـ وفيه «ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه».

5143 ـ قال أبو هريرة رضي الله عنه. يأثر عن النبي ﷺ قال: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا وكونوا

إخواناً». وأخرجه عند رقم:ـ

6064: تحت باب «ما ينهى عن التحاسد والتدابر».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾ وأخرجه عند رقم:ـ.

6066: تحت باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات، الآية: 14] والشاهد فيها أنه ليس كل الظن منهياً عنه، كما يوهمه الحديث (6064) بل الظن الحسن والأحكام الشرعية المبنية على الظن لا إثم فيها. بل فيها أجر وثواب بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ولا تدابروا وكونوا عباد الله» وأخرجه عند رقم:ـ.

6724: تحت باب «تعلم الفرائض».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ولا تدابروا».

5144 ـ «ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك.

[47] باب «تفسير ترك الخطبة».

5145 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4005 ـ وفيه «ولو تركها لقبلتها».

[48] باب «الخطبة».

5146 ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال النبي ﷺ إن من البيان لسحراً» أي به سحراً أو يربط عن امرأته ولا يصل إلى جماعها وأخرجه عند رقم:ـ.

5767: تحت باب «إن من البيان سحراً».

بلفظ ما سبق. إلا أن فيه «إن بعض البيان لسحر».

[49] باب «ضرب الدف في النكاح والوليمة».

5147 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4001 وفيه «فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف».

[50] باب «قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ **وكثرة المهر وأدنى ما يجوز من الصداق وقوله تعالى:** ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ **وقوله جل ذكره:** ﴿أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ **وقال سهل: قال** النبي ﷺ: «ولو خاتماً من حديد».

5148 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2049 - وفيه «إذا تزوجت امرأة على وزن نواة».

[51] باب «التزويج على القرآن وبغير صداق» **أي بغير صداق غير واضح من الأحاديث. اللهم إلا أن نقول بغير صداق مالي.**

5149 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2310 - وفيه «هل معك من القرآن شيء».

[52] باب «المهر بالعروض وخاتم من حديد».

5150 - «عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد».

[53] باب «الشروط في النكاح وقال عُمر رضي الله عنه: **مقاطع الحقوق** عند الشروط» **أي الشروط تحدد الحقوق وتقطع بأحقيتها.** «وقال المسور بن مخرمة رضي الله عنه: **سمعت النبي ﷺ ذكر صهراً له فأثنى عليه في** مصاهرته فأحسن، قال حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي» **يشير إلى أبي العاص بن الربيع زوج ابنته زينب (راجع الحديث رقم 3729).**

5151 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2721 - وفيه «أن النبي ﷺ قال: «أحق ما أوفيتم من الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج».

[54] باب «الشروط التي تحل في النكاح وقال ابن مسعود: **لا تشرط المرأة** طلاق أختها».

5152 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2140 ـ وفيه «لا تحل لامرأة تسأل طلاق أختها».

[55] باب «الصُفرة للمتزوج» رواه عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ.

5153 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2049 ـ وفيه «أن النبي تزوج امرأة من الأنصار».

5154 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4791 ـ وفيه «أولم النبي ﷺ بزينب فأوسع المسلمين خيراً».

[56] باب «كيف يُدعى للمتزوج».

5155 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2049 ـ وفيه.

[57] باب «الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس والمعروس» أي دعاء النساء للعروس والشاهد «على الخير والبركة وعلى خير طائر» أي على التفاؤل الكبير، وقد ورد أدعية أخرى وإن كان في إسنادها مقال، منها: على الألفة والخير والبركة والطير الميمون، والسعة في الرزقة و«بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير» وكانوا يقولون قبل الإسلام: بالرفاء والبنين. والرفاء الوفاق، فأبدلوا بهذه الدعوات لما فيها من ذكر الله.

5156 ـ عن عائشة رضي الله عنها تزوجني النبي ﷺ: فأتتني أمي فأدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن: على الخير والبركة، وعلى خير طائر». راجع الحديث رقم: 3894.

[58] باب «من أحب البناء قبل الغزو».

5157 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3124 ـ وفيه «وهو يريد أن يبني بها ولم يبن».

[59] باب «من بنى بالمرأة وهي بنت تسع سنين».

5158 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3894 ورد فيه «تزوج النبي ﷺ عائشة وهي بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع».

[60] باب «البناء في السفر».

5159 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثاً يبنى عليه بصفية».

[61] باب «البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران» أي أن أهل الشام يوقدون النار بين يدي العروس، وفي هذا تشبه بالكفرة عبدة النار.

5160 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3894 ـ وفيه «أتتني أمي فأدخلتني الدار».

[62] باب «الأنماط ونحوها للنساء» والأنماط جمع، وهو بساط أحمر رقيق، وفي الحديث علم من أعلام النبوة، في أكثر الأنماط التي يتخذها المسلمون.

5161 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3631 ـ وفيه: قال رسول الله ﷺ «هل اتخذتم أنماطاً؟».

[63] باب «النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهن بالبركة».

5162 ـ (عن عائشة أنها زفت امرأة) كانت هذه المرأة يتيمة في حجرة عائشة رضي الله عنها (إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ: «يا عائشة ما كان معكم لهوٌ فإن الأنصار يعجبهم اللهو» في رواية «فهل بعثتم معها جارية، تضرب بالدف وتغني؟ قلت: تقول ماذا؟ قال: تقول: أتيناكم. أتيناكم. . فحيّانا وحياكم، ولا ولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم ولولا الحنطة السمراء. . ما سمنت عذاريكم «قوم فيهم غزل» في رواية.

[64] باب «الهدية للعروس» صبيحة البناء بها.

5163 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4791 ـ وفيه قولها «وأهدينا لرسول الله ﷺ هدية».

[65] باب «استعارة الثياب للعروس وغيرها».

5164 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم ـ 334 وفيه «عن عائشة رضي الله عنها: أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت».

[66] باب «ما يقول الرجل إذا أتى أهله».

5165 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 141 ـ وفيه «اللهم جنبني الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتني».

[67] باب «الوليمة حق».

وقال عبد الرحمن بن عوف قال لي النبي ﷺ: «أولم ولو بشاة». أي أن وليمة العرس حق وليست بباطل، بل هي مندوبة وسنة وفضيلة، وشذ من قال إنها واجبة، لكن الإجابة إليها واجبة عند الجمهور، والحديث سوف يأتي برقم 5167 ومضى مراراً.

5166 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4791 ـ وفيه «أصبح النبي ﷺ بها عروساً، فدعا القوم فأصابوا من الطعام، ثم خرجوا».

[68] باب «الوليمة ولو بشاة».

5167 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2049 ـ وفيه «فقال النبي ﷺ: «أولم ولو بشاة».

5168 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4791 ـ وفيه «ما أولم على شيء من نسائه ما أولم على زينب أولم بشاة».

5169 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ

أعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها، وأولم عليها بحيس».

5170 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4791 «بنى النبي ﷺ بامرأة فأرسلني فدعوت رجالاً إلى الطعام».

[69] باب «من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض».

5171 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4794 ـ وفيه «ما أولم على أحد من نسائه ما أولم عليها أولم بشاة».

[70] باب «من أولم بأقل شاة».

5172 ـ «عن منصور بن صفية عن أمه صفية بنت شيبة قالت: أولم النبي ﷺ: على بعض نسائه بمدين من شعير». أي بحفنتين من شعير، فعند ابن سعد عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: لما خطب النبي ﷺ أدخلني بيت زينب بنت خزيمة فإذا جرة فيها شيء من شعير، فأخذته فطحنته، ثم عصدته في البرمة، وأخذت شيئاً من إهالة «دهن» فأدمته، فكان ذلك طعام رسول الله ﷺ.

[71] باب «حق إجابة الوليمة والدعوة» **والوليمة لغة مختصة بطعام العرس، والدعوة إلى الطعام عموماً** «ومن أولم سبعة أيام ونحوه» **عند حفصة بنت سيرين قالت: لما تزوج أبي دعا الصحابة سبعة أيام. أخرجه ابن أبي شيبة.** «ولم يوقف النبيُ ﷺ يوماً ولا يومين» **أي يشير بذلك إلى تضعيف حديث «الوليمة أول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة».**

5173 ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. أن رسول الله ﷺ قال: إذا دُعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها». وأخرجه عند رقم:ـ.

5179: تحت باب «إجابة الداعي في العرس وغيره».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «أجيبوا هذه الدعوة إذا دُعيتم لها قال وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم».

5174 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3046 ـ وفيه «وأجيبوا الداعي».

5175 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1239 ـ وفيه «إفشاء السلام، وإجابة الداعي».

5176 ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله ﷺ في عرسه، وكانت امرأته يومئذ خادمهم، وهي العروس، قال سهل: تدرون ما سقت رسول الله ﷺ؟ أنقعت له تمرات من الليل، فلما أكل سقته إياه». في الحديث خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه، ومحل ذلك عند أمن الفتنة ومراعاة ما يجب عليها من الستر. وأخرجه عند رقم:ـ.

5182: تحت باب «قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس» أي بنفسها.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «فما صنع لهم طعاماً، ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد» «بلت» أي أنقعت «تمرات في تور من حجارة من الليل فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أماثته له» أي مرسته وحركته وأذابته «فسقته تتحفه بذلك» وأخرجه عند رقم:ـ.

5183: تحت باب «النقيع والشراب الذي لا يسكر في العرس».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «أتدرون ما أنقعت» «أنقعت له تمرات من الليل في تور» «التور» وعاء من لحاء الشجر، أو من حجارة. وأخرجه عند رقم:ـ.

5591: تحت باب «الانتباذ في الأوعية والتور».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5597: تحت باب «نقيع التمر ما لم يسكر».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

6685: تحت باب «إن حلف ألا يشرب نبيذاً فشرب طلاءً».

بلفظ ما سبق. إلا أن فيه «أنقعت له تمرات في تور».

[72] باب «من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله».

5177 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول شرُّ الطعام طعام

الوليمة، يدعى لها الأغنياء، ويترك الفقراء» وفي رواية «يمنعها من يأتيها» «ويدعى إليها من يأباها» وفي رواية «بئس الطعام طعام الوليمة. يدعى إليها الشبعان ويحبس فيها الجيعان» وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إذا خص الغني وترك الفقير أمرنا أن لا نجيب، وقال ابن بطال إذا خير الداعي بين الأغنياء والفقراء، فأطعمهم كلاً على حدة لم يكن به بأس. وقد فعله ابن عمر رضي الله عنهما، «ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ﷺ» هذا كلام أبي هريرة رضي الله عنه، ومثل هذا لا يقوله عن رأيه، فهو في حكم المرفوع.

[73] باب «من أجاب إلى كُراع».

5178 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2568 ـ وفيه «لو دُعيت إلى كراع لأجبت».

[74] باب «إجابة الداعي في العرس وغيره».

5179 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5173 ـ وفيه «وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس».

[75] باب «ذهاب النساء والصبيان إلى العُرس».

5180 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم «3785» وفيه «أبصر النبي ﷺ نساءً وصبياناً مقبلين من عرس».

[76] باب «هل يرجع إذا رأى منكراً في العدوة؟».

رأى أبو مسعود صورة في البيت فرجع، ودعا ابن عمر أبا أيوب فرأى في البيت ستراً على الجدار، فقال ابن عُمر غلبنا عليه النساء، فقال: من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك، والله لا أطعم لكم طعاماً، فرجع». هذا الرجوع مباح، رافع وجوب الحضور فإن حضر وأنكر كان أولى إذا كان ممن يستمع له، ويختلف الحكم في ذلك باختلاف درجة المنكر، حرام أو مكروه.

5181 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2105 ـ وفيه «إن البيت الذي فيه

الصور لا تدخله الملائكة» ستائر البيوت فيها خلاف كبير، قيل تحرم، قيل تكره، وقيل لا شيء فيها إذا لم يكن فيها صورة».

[77] باب «قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس» أي بنفسها.

5182 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5176 وفيه «فما صنع لهم طعاماً، ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد».

[78] باب «النقيع والشراب الذي لا يُسكر في العرس».

5183 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5176 ـ وفيه «فكانت امرأته خادمهم يومئذ».

[79] باب «المداراة مع النساء» أي المجاملة والملاينة.

وقول النبي ﷺ «إنما المرأة كالضلع».

5184 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3331 ـ وفيه «المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها».

[80] باب «الوصاة بالنساء».

5185 ـ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره». وأخرجه عند رقم:ـ

6018: تحت باب «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». وأخرجه عند رقم:ـ

6136: تحت باب «إكرام الضيف».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «فليكرم ضيفه» «فليقل خيراً أو ليصمت» راجع الحديث رقم 6018.

النهي عن إيذاء الجار. وأخرجه عند رقم:ـ

6138: تحت باب «إكرام الضيف».

بلفظ «عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه» زادها هنا في هذه الرواية، وزاد في الحديث رقم 6136. وأخرجه عند رقم:ـ.

6475: تحت باب «حفظ اللسان» أي عند النطق بما لا يصح شرعاً.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه». راجع الحديث 6018.

5186 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3331 ـ وفيه «استوصوا بالنساء خيراً».

5187 ـ «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نتقي الكلام» أي نتجنب الكلام «والانبساط إلى نسائنا على عهد النبي ﷺ، هيبة أن ينزل فينا شيء» أي خوفاً من أن ينزل فينا قرآن يمنع ويحرم «فلما توفي النبي ﷺ تكلمنا وانبسطنا».

[81] باب ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾.

5188 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 893 ـ وفيه «والرجل راع على أهله وهو مسؤول».

[82] باب «حسن المعاشرة مع الأهل».

5189 ـ «عن عائشة رضي الله عنها قالت: جلس إحدى عشرة امرأة» ظاهرة أنه من الحديث الموقوف على عائشة رضي الله عنها، لكن روايات أخرى كثيرة تحكي وقعه، ومنها أنه حصل كلام بين عائشة ورسول الله ﷺ، فقال لها: اسكتي يا عائشة، فقد كنت لك كأبي زرع لأم زرع فقالت: حدثنا عنهما يا رسول الله فقال...» الحديث «فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً» وكان ذلك في قرية من قرى اليمن وفي رواية «وأن يتصادقن» «قالت الأولى» الأولى في ذكرنا وليس شرطاً أن تكون الأولى في الواقع فإن الترتيب غير مقصود فكأنه قال:

إحداهن. «زوجي لحم جمل غث على رأس جبل» أي هزيل مستكره «لا سهل فيرتقى، ولا سمين فينتقل» أي ليس لحماً مرغوباً فتتحمل المشاق في سبيل الحصول عليه، وليس المكان سهلاً ميسور الوصول إليه فيقصد لأخذ تافه حقير وكأنها وصفته بالتفاهة وسوء الخلق «قالت الثانية زوجي لا أبث خبره» لا أنشر مساوئه، ولا أذيع عيوبه الكثيرة «إني أخاف أن لا أذره إن أذكره» أي إني أخاف من ذكر عيوبه، فيطول بي الكلام ولا أنتهي منها، كقولها: أقول ماذا، أو ماذا؟ أو ماذا؟ «أذكر عجره وبجره» العجر: عيوب في الجسم والبجر: عيوب في البطن. «قالت الثالثة زوجي العشنق إن أنطق أطلق» أي إنه الطويل المفرط في الطول. «وإن أسكت أعلق» فزوجته تخافه إن هي نطقت وتكلمت عنه وهي مملوءة منه غيظاً، لكنها لا تشكوه، وتكتم في نفسها سوء خلقه معها، وإهماله لها فهي كالمعلقة، لا هي زوجة، ولا هي طليقة.

«قالت الرابعة زوجي كليل تهامة، لا حرٌ ولا قُرٌ، ولا مخافة ولا سآمة» أي طيب هيّن ليّن حسن العشرة.

«وقالت الخامسة زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عما عهد» الفهد خفيف الحركة نشيطها وسريعها، والأسد قوي جرىء تصفه بأنه إن دخل عليها كان كالفهد يلاعبها ويشاغلها ويضاجعها، وإذا خرج للناس كان كالأسد جرأة وشجاعة وهيبة، وشديد التغاضي عن سوءاتها وإسرافها.

«قالت السادسة زوجي إن أكل لف، وإن شرب اشتف، وإن اضطجع التف، ولا يولج الكف ليعلم البث» تصفه بالجشع في الأكل والشرب، وكثرة النوم والكسل وعدم المساس والمداعبة وعدم البحث عن أسباب حزنها وآلامها.

«قالت السابعة زوجي غياياء، أو عياياء طباقاء، كل داء له داء، شجك أو فلك أو جمع كلالك» الغياياء بالغين والعين الأحمق الذي لا يحسن التصرف، ولا يهتدي إلى صواب، وكذلك الطباقاء ووصفته بالمريض الذي يجمع أمراض الناس كلها، وأنه كثير الضرب والأذى يجرح أو يكسر أو يجمع بين الجرح والكسر.

«قالت الثامنة ألمس مس أرنب، والريح ريح زرنب» أي تصفه بنعومة الملمس، وطيب الرائحة.

«قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد، قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له إبل كثيرات المبارك قليلات المسارح وإذا سمعن صوت المزهر أيقن أنهن هوالك. قالت الحادية عشرة زوجي أبو زرع، وما أبو زرع؟ أناس من حلي أذني وملأ من شحم عضدي، وبجحني فبجحت إلى نفسي وجدني في أهل غنيمة بشق فجعلني في أهل صهيل وأصيط ودائس ومنق فعنده أقول فلا أقبح وأرقد فأتصبح وأشرب فأتقنح أم أبي زرع فما أم أبي زرع عكومها رداح وبيتها فساح، ابن أبي زرع فما ابن أبي زرع ومضجعه كمسل شطبه ويشبعه ذراع الجفرة بنت أبي زرع فما بنت أبي زرع؟ طوع أبيها وطوع أمها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية أبي زرع فما جارية أبي زرع لا تبث حديثنا تبثيثاً ولا تنقث ميرتنا تنقيثاً ولا تملأ بيتنا تعشيشاً قالت: خرج أبو زرع والأوطاب تمخض فلقي امرأة معها ولدان لها، كالفهدين يلعبان من تحت خطرها برمانتين فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلاً سرياً ركب شرياً وأخذ خطايا وأراح على نعما ثرياً وأعطاني من كل رائحة زوجاً وقال كلي أم زرع وميري أهلك قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع قالت عائشة قال رسول الله ﷺ: كنت لك كأبي زرع لأم زرع قال أبو عبد الله قال سعيد بن سلمة عن هشام ولا تعشش بيتنا تعشيشاً قال أبو عبد الله وقال بعضهم فأتقمع بالميم وهذا أصح.

5190 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 454 - وفيه «كان الحبش يلعبون بحرابهم...».

[83] باب «موعظة الرجل ابنته لحال زوجها».

5191 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 89 - وفيه.

عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله تعالى ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ حتى حج وحججت معه وعدل وعدلت معه بإداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت له يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾

قال: واعجباً لك يا ابن عباس هما عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه قال كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهم من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي ﷺ.

[84] باب «صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً».

5192 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2066 ـ وفيه «لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه».

[85] باب «إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها».

5193 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3237 ـ وفيه «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح».

5194 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3237 ـ وفيه «قال النبي ﷺ: «إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع».

[86] باب «لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه».

5195 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2066 ـ وفيه «لا تأذن في بيته إلا بإذنه».

[87] «باب».

5196 ـ عن أسامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وأصحاب الجد محبوسون، غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى الناس، وقمت على باب النار، فإذا عامة من دخلها النساء». وأخرجه عند رقم:ـ.

6547: تحت باب «صفة الجنة والنار».

بلفظ ما سبق.

[88] باب «كفران العشير» وهو الخليط من المعاشرة.

5197 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 29 ـ وفيه «ورأيت أكثر أهلها النساء».

5198 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3241 ـ وفيه «فرأيت أكثر أهلها النساء».

[89] باب «لزوجك عليك حق».

5199 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1131 ـ وفيه «وإن لزوجك عليك حقاً».

[90] باب «المرأة راعية في بيت زوجها».

5200 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 893 ـ وفيه «والمرأة راعية على بيت زوجها وولده».

[91] باب «قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ أي بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله ﴿وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء، الآية: 34]، وفيها الإذن بالوعظ والهجر والضرب. . .، وكل هذا من مهمات القوامة. إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾.

5201 ـ التجميع والتيسير عن الحديث رقم 378 ـ وفيه «آلى رسول الله ﷺ شهراً».

[92] باب «هجرة النبي ﷺ في غير بيوتهن» فقيد «واهجروهن في المضاجع» لبيان الكثير والشأن، والمراد: اهجروهن ولو بترككم بيوتهن. وهذا خلاف ما ذهب إليه بعضهم، اعتماداً على حديث «غير أن لا نهجر إلا في البيت» وهو في مسند أحمد، والأول هو الصحيح.

5202 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1910 ـ وفيه «أن النبي ﷺ حلف لا يدخل على بعض أزواجه شهراً».

5203 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أصبحنا يوماً ونساء النبي ﷺ يبكين، عند كل امرأة منهن أهلها، فخرجت إلى المسجد، فإذا هو ملآن من الناس، فجاء عمر بن الخطاب، فصعد إلى النبي ﷺ، وهو في غرفة له، فسلم فلم يجبه أحد، ثم سلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد فناداه فدخل على النبي ﷺ، فقال: لا ولكن آليت منهن شهراً فمكث تسعاً وعشرين ثم دخل على نسائه». راجع الحديث رقم 89 وهو في الشاهد كما كتبه.

[93] باب «ما يكره من ضرب النساء» وقول الله ﴿وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾ أي ضرباً غير مبرح.

5204 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3377 ـ وفيه «لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد».

[94] باب «لا تطيع المرأة زوجها في معصية».

5205 ـ عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها، فتمعط شعر رأسها وتساقط «فجاءت إلى النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فقالت: إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها، فقال لا» **أي فقال لها لا تطيعي زوجك، فإن الوصل معصية وخداع.** «إنه قد لُعن الموصلات». **وأخرجه عند رقم:ـ.**

5934: تحت باب «الوصل في الشعر».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت». وقوله «لعن الله الواصلة والمستوصلة».

[95] باب «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً» أي ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ﴾ [النساء، الآية: 128]، **ونشوز الزوج عنفه وشدته وإيذاؤه، وإعراضه، انصرافه عنها وكراهيته لها والآية تنصح باستنفاد الوسائل التي ذكرت في الآية بين الزوجين قبل الإقدام على الخلع أو الطلاق.**

5206 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2450 ـ وفيه ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾.

[96] باب «العزل» والعزل عند العرب هو في الأصل قذف مني الرجل خارج فرج زوجته أو أمته بعد الإثارة والشهوة والهدف الأصلي من ذلك تفادي أن تحمل، بالنسبة للأمة قد يكون أنفة أن ينسب ولدها إليه أو أن تصير به أم ولد تعتق بعد وفاته ولا يجوز بيعها، وبالنسبة للحرة قد تكون مرضعة، فيخشى على الطفل الأول أن يمنع الحمل حظه من الرضاع أو أن يمنع الحمل قدرة المرأة على تربية ما قبله، أو الخوف من الحمل على صحة المرأة، أو تعرضها لخطر الولادة مرة أخرى.

5207 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: كنا نعزل على عهد النبي ﷺ. وأخرجه عند رقم:ـ.

5208 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ «عن جابر رضي الله عنه قال: كنا نعزل والقرآن ينزل». وأخرجه عند رقم:ـ.

5209 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ ما سبق.

5210 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2229 ـ وفيه «أصبنا سبياً، فكنا نعزل».

[97] باب «القرعة بين النساء إذا أراد سفراً».

5211 ـ «عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه» أي إنه أقرع بين نسائه وذلك فيه مشروعية القرعة في القسمة بين الشركاء إذا تساوت الأنصباء ولم يكن هناك مرجح، وجمهور الحنفية والمالكية لا يجيزونها.

«فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبي ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث، فقالت حفصة ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين

وأنظر؟ فقالت: بلى فركبت، فجاء النبي ﷺ إلى جمل عائشة وعليه حفصة، فسلم عليها، ثم سار حتى نزلوا» الظاهر أنه لم يتكلم معها كثيراً. «وافتقدته عائشة، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر، وتقول: يا رب سلط علي عقرباً أو حية تلدغني» تمنت لنفسها الموت على أنه أسهل مما هو فيه. «ولا أستطيع أن أقول له شيئاً». يعني لم تكن تستطيع أن تحكي له ما حصل، لأنه لم يكن ليعذرها.

[98] باب «المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها، وكيف يقسم ذلك».

أي إذا كان يومها تالياً ليومها فذاك، وإلا لم يقدمه عن رتبته في القسم إلا برضا من بقي راجع الحديث رقم 2593.

5212 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2593 ـ وفيه «أن سودة بنت وهب وهبت يومها لعائشة» وسبق برقم 2593.

[99] باب «العدل بين النساء».

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ إلى قوله: ﴿وَٰسِعًا حَكِيمًا﴾.

أي ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿130﴾﴾ [النساء، الآيتان: 129، 130]، والآية تشير إلى أن العدل المطلوب بين النساء التسوية بينهن بما يليق بكل منهن.

[100] باب «إذا تزوج البكر على الثيب».

5213 ـ «عن أنس رضي الله عنه ولو شئت أن أقول: قال النبي ﷺ، ولكن قال السنة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعاً، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً.

[101] «باب» وأخرجه عند رقم:-.

5214 ـ تحت باب «إذا تزوج الثيب على البكر».

بلفظ «عن أنس رضي الله عنه قال: من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعاً، وقسم وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثاً» هذا

من العدل بين الزوجات قبل القسم. «ثم قسم، قال أبو قلابة ولو شئت لقلت إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ وقال عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد قال خالد ولو شئت قلت رفعه إلى النبي ﷺ».

[102] باب «من طاف على نسائه في غسل واحد».

5215 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 268 ـ وفيه «أن نبي الله ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة».

[103] باب «دخول الرجل على نسائه في اليوم».

5216 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4912 ـ وفيه «إذا انصرف من العصر دخل على نسائه...».

[104] باب «إذا استأذن الرجل نساءَهُ في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له».

5217 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 890 ـ وفيه «قالت عائشة: فمات في اليوم الذي كان يدور عليَّ فيه في بيتي فقبضه الله وإن رأسه لبين نحري وسحري وخالط ريقه ريقي».

[105] باب «حب الرجل بعْضَ نسائه أفضل من بعض».

5218 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 89 ـ وفيه «لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها وحب رسول الله ﷺ إياها، يريد عائشة».

[106] باب «المتشبع» أي المتزين بما ليس عنده ينكر بذلك، ويتزين بالباطل.

«بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة».

5219 ـ عن أسماء رضي الله عنها: أن امرأة قالت يا رسول الله إن لي ضرة، فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني» أي أنه لون من

ألوان المتشبع بما ليس عنده، ومثله الرجل غير الزاهد الذي يظهر بمظهر الزهاد يوهم أنه منهم.

فقال رسول الله ﷺ: المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور.

[107] باب «الغيرة».

والغيرة مأخوذة من تغير القلب وهيجانه بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ما تكون الغيرة بين الزوجين.

«وقال وارد عن المغيرة قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح» أي بحدة بعرضه «فقال النبي ﷺ: «أتعجبون من غيرة سعد؟ لأنا أغير منه والله أغير مني». انظر الحديث رقم 6846 ـ والغيرة من الله الغضب وتوقع العقوبة.

5220 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4634 ـ وفيه «عن النبي ﷺ قال: «ما من أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش».

5221 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1044 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ قال: «يا أمة محمد ما أحد أغير من الله».

5222 ـ عن أسماء رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا شيء أغير من الله».

5223 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله».

5224 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3151 ـ وفيه «وذكرت الزبير وغيرته، وكان أغير الناس».

5225 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2481 ـ وفيه «غارت أمكم ثم حبس الخادم».

5226 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3679 ـ وفيه «قال عمر بن الخطاب يا رسول الله بأبي أنت وأمي يا نبي الله أو عليك أغار» سبق الحديث برقم

3679 ـ وسيأتي برقم 7024.

5227 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3242 ـ وفيه «فبكى عمر، وهو في المجلس، ثم قال أو عليك يا رسول الله أغار».

[108] باب «غيرة النساء ووجدهن».

أي وغضبهن، وأصل الغيرة طبيعي غير مكتسب، لكن الإفراط فيها هو موضع اللوم، وكذلك حصولها لمجرد التوهم من غير دليل، وما جاء عن السلف الصالح من غيرة النساء يحمل على ما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء، فتعذر فيها.

5228 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليَّ غضبى»، قالت فقلت من أين تعرف ذلك؟ فقال: «أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد، وإذا كنت عليَّ غضبى قلت لا ورب إبراهيم» وهذا تصرف منها حكيم في وقت الغضب من الغيرة. «قالت: قلت: أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك». أي ولا يهجرك قلبي. وأخرجه عند رقم:ـ.

6078: تحت باب «ما يجوز من الهجران لمن عصى» والهجر الممنوع ما ليس له سبب مشروع، وحدّه ثلاثة أيام، أما ما لم يكن لسبب مشروع فهو من باب التعزير، وتختلف مدته حسب جرمه وعلاج الخطأ.

بلفظ «عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف غضبك ورضاك»، قالت قلت وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: «إنك إذا كنت راضية قلت بلى ورب محمد، وإذا كنت ساخطة قلت لا ورب إبراهيم» قالت: قلت أجل لست أهاجر إلا اسمك». الشاهد هنا صفة الهجران الجائز.

5229 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3816 ـ وفيه «عن عائشة رضي الله عنها: أنها قالت: ما غرت على امرأة لرسول الله ﷺ كما غرت على خديجة».

[109] باب «ذبِّ الرجُل عن ابنته في الغيرة والإنصاف».

5230 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 926 ـ وفيه «فإنما هي بضعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها هكذا قال».

[110] باب «يقل الرجال ويكثر النساء» أي ذلك في آخر الزمان.

وقال أبو موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء. جاء ذلك في الحديث رقم 1414.

5231 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 81 ـ وفيه «ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد» سبق الحديث رقم 80 ـ 81 ـ وسيأتي برقم 5577 ـ 6808.

[111] باب «لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة». والمغيبة التي غاب عنها زوجها.

5232 ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والدخول على النساء»، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو» أي ماذا ترى في دخول الحمو على الزوجة والخلوة بها؟ «قال الحمو الموت» أي خلوة الحمو بالمرأة هلاك وسبب للفتنة والضرر كالموت، فاحذروها وهي حرام فالأجنبي يحذر الخطر فلا يقاربه، أما قريب الزوج إذا حام حول الحمى، وتسامح الناس في دخوله للقرابة كان في ذلك الخطر العظيم وهو مشاهد عند سكن الأخ الأعزب مع أخيه المتزوج.

5233 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1862 ـ وفيه «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم».

[112] باب «ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس».

5234 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3786 ـ وفيه «جاءت امرأة من الأنصار إلى النبي ﷺ فخلا بها».

[113] باب «ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة».

5235 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4324 ـ وفيه «كان عندها وفي البيت مخنث».

[114] باب «نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة».

الظاهر أن البخاري يذهب إلى جواز نظر المرأة إلى الأجنبي، بخلاف نظر الأجنبي إليها، والجمهور على عدم الجواز أخذاً من حديث دخول الأعمى على أمهات المؤمنين، فقال «احتجبا منه. فقالتا: أوليس هو أعمى؟ فقال: أفعمياوان أنتما؟ ألستما تبصرانه»؟ أخرجه أصحاب السنن.

5236 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه، وأنا أنظر إلى الحبشة، يلعبون في المسجد حتى أكون أنا التي أسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، الحريصة على اللهو». سبق **الحديث** برقم 454 ـ 455 ـ 988 ـ 5190.

[115] باب «خروج النساء لحوائجهن».

5237 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 146 ـ وفيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت سودة بنت زمعة ليلاً».

[116] باب «استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره».

5238 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 865 ـ 873 ـ 899 ـ 900 وفيه «إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها».

[117] باب «ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع».

5239 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2644 ـ وفيه «قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة».

[118] باب «لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها».

5240 ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا تباشر المرأة المرأة» أي لا يتلامسان بأجسادهما في الثوب الواحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد» فيحرم ملاقاة بشرتي الرجلين بغير حائل من غير حاجة، ويحرم لمسه عورة الرجل.

«فتنعتها لزوجها، كأنه ينظر إليها» النهي هنا عن نعتها لزوجها، سواء باشرت أو نظرت فالنهي عن كل منهما على الاستقلال. وفي هذا سد للذرائع، والحكمة في النهي الثاني الخوف من أن تقع المنعوتة في نفس الزوج فيعجب بها فيحصل ما لا تحمد عقباه». وأخرجه عند رقم:ـ.

5241 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ ما سبق.

[119] باب «قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي».

5242 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2819 ـ وفيه «لأطوفن الليلة بمائة امرأة».

[120] باب «لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة، مخافة أن يخونهم» أي حتى لا يقع في نفسه خيانتهن ويتكلف ذلك إذا فاجأ، فرأى ما يثير غيرته».

«أو يلتمس عثراتهن» أو يتكلف إلحاق الأخطاء والتقصير منهن.

5243 ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله طروقاً» الطروق المجيء بالليل من سفر على غفلة.

5244 ـ عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً». وهذا النهي للكراهية، ففي الحديث رقم 5243 لفظ يكره.

[121] باب «طلب الولد».

5245 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 443 ـ وفيه «فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك».

5246 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 443 ـ وفيه «الكيس الكيس».

[122] باب «تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة».

5247 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 443 ـ وفيه «فقال أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً أي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة».

[123] بـاب ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ **أي** ﴿،أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النور، الآية: 31]. **إلى قوله:** ﴿لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾.

5248 ـ التجميع والتيسير في الحديث رقم 243 ـ وفيه «كانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عن وجهه».

[124] باب ﴿وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ﴾ [النور، الآيتان: 58، 59].

5249 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 98 ـ وفيه «ولولا مكاني منه ما شهدته، يعني من صغره».

[125] باب «**طعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب**».

5250 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 334 ـ وفيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت عاتبني أبو بكر وجعل يطعنُني بيده في خاصرتي».

68 - كتاب الطلاق

[1] باب «قوله الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾a أي إن الطلاق لفظ جاهلي ورد الشرع بتقريره، وتتوارد عليه الأحكام الخمسة فقد يكون حراماً إذا كان بدعياً وسيأتي، ومكروهاً إذا وقع بغير سبب مع استقامة الحال، وواجباً كحالة الشقاق واستحالة الوفاق بحكم الحكمين، ومندوباً إذا كانت غير عفيفة، وجائزاً إذا كان لا يريدها، ولا تطيب نفسه أن يتحمل مؤنتها من غير حصول غرض الاستمتاع.

أما قوله: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ أي إذا أردتم تطليقهن.

﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ أي مستقبلات عدتهن، فمن المتفق عليه أن السنة أن يطلقها في طهر لم يجامعها فيه فإن طلقها في طهر قد جامعها فيه لم يحسب هذا الطهر في عدتها، وتبدأ عدتها بالطهر الذي بعد حيضها عند من يقول: القرء الطهر في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ فتطول عدتها بذلك، ولم تحسب الأيام الباقية من هذا الطهر في عدتها عند من يقول: القرء الحيض، وفي هاتين الصورتين لا تكون مستقبلة مبتدئة عدتها من الطلاق وقد قرىء «فطلقوهن في قبل عدتهن».

﴿وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ﴾ أي ما حفظوا بداية وعددها لئلا تتأذى المطلقة.

﴿أَحْصَيْنَٰهُ﴾ حفظناه وعددناه طلاق السنة أن يُطلقها طاهراً من غير جماع، ويشهد شاهدين» وقد أخذ هذا من قوله تعالى: ﴿، وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ وفي وجوبه خلاف.

5251 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4908 ـ وفيه قوله «فقال رسول الله ﷺ: «مُره فليُرجعها ثم ليمسكها حتى تطهر».

[2] باب «إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق».

5252 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4908 ـ وفيه «عن ابن عمر قال: مُره فليراجعها».

5253 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4908 ـ وفيه «حسبت عليَّ بتطليقة».

[3] باب «من طلق وهل يواجه الرجل إمرأته بالطلاق».

أي مواجهة الزوجة بالطلاق خلاف الأولى عند جمهور العلماء، لأن ترك المواجهة أرفق وألطف.

5254 ـ عن الأوزاعي قال: سألت الزهري أي أزواج النبي ﷺ استعاذت منه؟ قال أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها قالت أعوذ بالله منك، فقال لها لقد عذت بعظيم، الحقي بأهلك.

5255 ـ عن أبي أسيد رضي الله عنه قال: خرجنا مع النبي ﷺ حتى انطلقنا إلى حائط يقال له السقوط» وهو بستان بالمدينة معروف «حتى انتهينا إلى حائطين، فجلسنا بينهما» وفي رواية ابنه سعد عن أبي أسيد قال «تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني الجون، فأمرني أن آتيه بها، فأتيته بها، فأنزلتها بالشوط من وراء ذباب جبل، في أطم ـ حصن ـ ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته، فخرج يمشي ونحن معه» «فقال النبي ﷺ: اجلسوا هاهنا، ودخل وقد أتي بالجونية فأنزلت في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل، ومعها دايتها حاضنة لها» أي مرضعتها «فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: هبي نفسك لي قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة قال فأهوى بيده يضع يده عليها لتسكن فقالت: أعوذ بالله منك، فقال قد عذت بمعاذ» أي عذتي بما يستعاذ به «ثم خرج علينا، فقال: يا أبا أسيد. اكسها رازقيتين» والرازقية هو ثوب طويل أبيض من كتان «وألحقها بأهلها» ليس في الحديث ما يدل أنه واجهها بالطلاق.

5257/5256 ـ «وقال الحسين بن الوليد النيسابوري عن عبد الرحمن عن عباس بن سهل عن أبيه وأبي أسيد قالا تزوج النبي ﷺ أميمة بنت شراحيل، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها، فكأنها كرهت ذلك فأمر أبا أسيد أن يُجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين» في رواية «قال أبو أسيد: فأمرني فرددتها إلى أهلها، فلما وصلت بها تصايحوا، وقالوا إنك لغير مباركة، فما دهاك قالت: «خدعت» وفي رواية «أن المهاجر بن أبي أمية تزوجها» فأراد عمر رضي الله عنه معاقبتها، فقالت: ما ضرب عليّ الحجاب ولا سميت أم المؤمنين، فكف عنها» يقال: إنها ماتت كمداً وحسرة في خلافة عثمان. وأخرجه عند رقم:ـ.

5637: تحت باب «الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته».

بلفظ ذكر للنبي ﷺ امرأة من العرب، فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها فقدمت، فنزلت في أجم بني ساعدة فخرج النبي ﷺ حتى جاءها فدخل عليها فإذا امرأة منكسة رأسها، فلما كلمها النبي ﷺ قالت: أعوذ بالله منك فقال: قد أعذتك مني، فقالوا لها: أتدرين من هذا: قالت: لا. قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك قالت: كنت أنا أشقى من ذلك (راجع الحديث 5255) فأقبل النبي ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه ثم قال اسقنا يا سهل فخرجت لهم بهذا القدح، فأسقيتهم فيه فأخرج لنا سهل ذلك القدح، فشربنا منه، قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له».

5258 ـ التجميع والتيسير عند الحديث 4908 ـ وفيه «قال قلت لابن عمر: رجل طلق امرأته وهي حائض».

[4] باب «من أجاز طلاق الثلاث».

الشيعة وبعض أهل الظاهر يقولون: لا يقع الطلاق إذا أوقع الثلاث مجموعة، للنهي عنه وعند ابن عباس أنها تقع ثلاثاً فعند أبي داود من طريق مجاهد، قال: كنت عند ابن عباس، فجاءه رجل فقال: طلق امرأته ثلاثاً، فسكت، حتى ظننت أنه سيردها إليه، فقال: ينطلق أحدكم، فيركب الأحموقة، ثم يقول: يا ابن عباس. يا ابن عباس؟ إن الله قال ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ وإنك لم تتق الله، فلا أجد لك مخرجاً. عصيت ربك، وبانت منك امرأتك».

ومن العلماء من قال: إذا طلق ثلاثاً مجموعة وقعت واحدة واستدلوا بحديث مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبو بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر، كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم.

لقول الله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾.

أي الطلاق الذي يسمح ببقاء المعاشرة مرتان، وبعدهما إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان وتؤخذ الطلقة الثالثة من قوله: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ﴾ هل ترثه؟ يرى عبد الله بن الزبير أنها لا ترثه وقال ابن الزبير في مريض طلق: لا أرى أن ترث مبتوته» الصورة: مطلقة طلاقاً بائناً، مات مطلقها وهي في عدة الطلاق لو طلقها وهو مريض طلاقاً بائناً فمات في مرضته ذلك ورثته وقال الشعبي: ترثه. وقال ابن شبرمة تزوج إذا انقضت العدة قال: نعم: قال أرأيت إن مات الزوج الآخر؟ فرجع عن ذلك» يرى الشعبي أنها ترثه، وزاد حتى لو انقضت عدتها من الطلاق.

5259 ـ التجميع والتيسير عند الحديث 423 ـ وفيه «أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل، سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ».

5260 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2639 ـ وفيه «فقالت يا رسول الله إن رفاعة طلقني».

5261 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 639، وفيه «أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً».

[5] باب «من خير نساءه» هل يعد هذا التخيير طلاقاً؟ سيأتي الحكم.

وقول الله تعالى: ﴿قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا﴾ [الأحزاب، الآية: 28] وبعدها ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٢٩﴾﴾.

5262 ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت خيرنا رسول الله ﷺ، فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئاً» **أي فلم يحسب ذلك علينا طلاقاً.**

تحت الباب نفسه. وأخرجه عند رقم:ـ.

5263 ـ «عن مسروق قال سألت عائشة عن الخيرة؟ فقالت خيرنا النبي ﷺ، أفكان طلاقاً» استفهام إنكاري بمعنى النفي، **أي لم يكن ذلك طلاقاً** «قال مسروقٌ» لا أبالي أخيرتُها واحدة أو مائة بعد أن تختارني» جمهور الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار أنه لا يقع طلاقاً إذا اختارته، واختلفوا فيما إذا اختارت نفسها. هل تقع طلقة واحدة رجعية؟ أو بائناً؟ أو تقع ثلاثاً؟ الشافعي: التخيير كناية فإذا خير الزوج امرأته وأراد بذلك تخييرها بين أن تطلق منه وبين أن تستمر في عصمته فاختارت نفسها وأرادت بذلك الطلاق طلقت، فإن قالت: لم أرد باختيار نفسي الطلاق صدقت.

[6] باب «إذا قال فارقتك أو سرحتك، أو الخلية، أو البرية، أو ما عني به الطلاق، فهو على نيته وقول الله عز وجل: ﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب، الآية: 49].

وقال: ﴿وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب، الآية: 28].

وقال: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة، الآية: 229].

وقال: ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق، الآية: 2].

وقالت عائشة: قد علم النبي ﷺ أن أبويَّ لم يكن يأمراني بفراقه».

[7] باب «من قال لامرأته: أنت عليَّ حرام» يبدو أن البخاري يذهب إلى أن الصريح لفظ الطلاق فقط وما تصرف منه، وفي ذلك خلاف بين الأئمة وقد اختلف العلماء فيمن حرم زوجته، فقال الشافعي: إن لم يقصد الطلاق ولا الظهار فعليه كفارة يمين، وإن طعاماً أو شراباً فلغو، وقال أحمد: عليه في الجميع كفارة يمين، وفي المسألة خلاف كبير «وقال الحسن نيته» أي إن قصد الطلاق كان طلاقاً، وإن نوى يميناً فيمين ـ ومن رحمة الله بهذه الأمة

أن من كان قبلهم إذا حرموا على أنفسهم شيئاً حرم عليهم، فخففت على هذه الأمة، لكن إذا حرم زوجته حرمت، فالزوجة ليست كالطعام.

وقال أهل العلم: إذا طلق ثلاثاً فقد حرمت عليه، فسموه حراماً بالطلاق والفراق، وليس هذا كالذي يحرم الطعام لأنه لا يقال لطعام الحل حرام، ويقال للمطلقة حرام، وقال في الطلاق ثلاثاً لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره» فدل بذلك على أنها تحرم عليه.

5264 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4908 ـ وفيه «فإن طلقتها ثلاثاً حرمت حتى تنكح زوجاً غيرك».

5265 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2639 ـ وفيه «فقال رسول الله ﷺ: «لا تحلين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عسيلتك وتذوقي عسيلته».

[8] باب ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَاۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَاۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾.

5266 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4911 ـ وفيه «إذا حرم امرأته ليس بشيء».

5267 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4912 ـ وفيه.

5268 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4912 ـ وفيه «والله لقد حرمناه، قلت لها اسكتي».

[9] باب «لا طلاق قبل النكاح» أي قبل العقد، كأن يقول: إن تزوجت فلانة فهي طالق وقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ

﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿49﴾﴾ **وقال ابن عباس: جعل الله الطلاق بعد النكاح،** ويروى في ذلك عن علي، وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأبان بن عثمان، وعلي بن حسين، وشريح، وسعيد بن جبير، والقاسم، وسالم، وطاوس، والحسن، وعكرمة، وعطاء، وعامر بن سعد، وجابر بن زيد، ونافع بن جبير، ومحمد بن كعب، وسليمان بن يسار، ومجاهد، والقاسم بن عبد الرحمن، وعمرو بن وهرم، والشعبي، أنها لا تطلق». **ولقد ساق البخاري هذه الآثار، ولم يسق حديثاً مرفوعاً، وكلها تفيد عدم وقوع الطلاق قبل النكاح، وهو مذهب الجمهور، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وداود وأتباعهم وجمهور أهل الحديث وقال بالوقوع مطلقاً أبو حنيفة وأصحابه، وقال مالك وربيعة والليث والثوري وابن مسعود: إن سمى امرأة أو طائفة أو قبيلة أو مكاناً أو زماناً يمكن أن يعيش إليه لزمه الطلاق، وإلا فلا.**

[10] باب «إذا قال لامرأته وهو مكره هذه أختي، فلا شيء عليه» **وشذ من أعطاه حكم الظهار** قال النبي ﷺ: قال إبراهيم لسارة هذه أختي، وذلك في ذات الله عز وجل» **أي لم تحسب كذبه لأن القصد بها الحرص على طاعة الله تعالى - راجع الحديث رقم 3358.**

[11] باب «الطلاق في الإغلاق» **الإغلاق الإكراه، وقيل: شدة الغضب.**

«والكره» الجمهور على عدم وقوع طلاق المكره بناء على أن الله قد وضع عنه التلفظ بالكفر والشرك «والسكران» السكران الذي لا يعي ما يقول بسبب السكر.

«والمجنون وأمرهما» أي وأمر السكران والمجنون، وهل حكمها واحد؟ أو مختلف.

«والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره» أي إذا وقع من المكلف ما

يقتضي الشرك غلطاً أو نسياناً لا يحكم عليه به الصحيح، فكذلك الطلاق.

«لقول النبي ﷺ «الأعمال بالنية، ولكل امرىء ما نوى» وتلا الشعبي ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة، الآية: 286] وفي الحديث «إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» أخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان، فقد سوى الحديث بين الثلاثة في رفع الإثم.

«وما لا يجوز من إقرار الموسوس» أي الذي يشك كثيراً هل فعل الشيء أو لم يفعله والوسوسة درجات يختلف فيها الحكم.

«وقال النبي ﷺ للذي أقرَّ على نفسه أَبِكَ جنون» حديث رقم 6815 وحديث رقم 3091 ـ «وقال علي: بقر حمزة خواصر شارفيّ فطفق النبي ﷺ يلوم حمزة، فإذا حمزة قد ثمل، محمرة عيناه، ثم قال حمزة: هل أنتم إلا عبيدٌ لأبي؟ فعرف النبي ﷺ أنه قد ثمل، فخرج، وخرجنا معه وقال عثمان: ليس لمجنون ولا لسكران طلاق» أي قال بوقوع طلاق السكران لأنه عاص بفعله مالك وأبو حنيفة والشافعي في قول «وقال ابن عباس: طلاق السكران والمستكره ليس بجائز» أي ليس بواقع «وقال عقبة بن عامر: لا يجوز طلاق الموسوس، وقال عطاء: إذا بدا بالطلاق فله شرطه» وهناك فرق بين قوله: أنت طالق إن خرجت من البيت، وبين قوله إن خرجت من البيت فأنت طالق، فالأول بدأ بالطلاق، وله شرطه أي تعليقه، إن وقع الشرط وقع المشروط، كالعبادة التي لم يبدأ فيها بالطلاق.

«وقال نافع: طلق رجل امرأته البتة إن خرجت، فقال ابن عمر إن خرجت فقد بتت منه وإن لم تخرج فليس بشيء وقال الزهري: فمن قال إن لم أفعل كذا وكذا فامرأتي طالق ثلاثاً، يسأل عما أراده وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين، فإن سمّى أجلاً، أراده وعقد عليه قلبه حين حلف، جعل ذلك في دينه وأمانته، وقال إبراهيم: إن قال: لا حاجة لي فيك نيته» أي يحاسب على نيته، نوى طلاقاً أو لم ينوِ؟.

«وطلاق كل قوم بلسانهم، وقال قتادة، إذا قال: إذا حملت فأنت طالق ثلاثاً، يغشاها عند كل طهر مرة، فإن استبان حملها فقد بانت منه وقال الحسن: إذا قال ألحقي بأهلك نيته، وقال ابن عباس: الطلاق عن وطر» الوطر الحاجة، أي

لا ينبغي للعاقل أن يطلق امرأته إلا عند الحاجة من نشوز أو فسوق.

«والعتاق ما أريد به وجه الله، وقال الزهري: إن قال: ما أنت بامرأتي نيته، وإن نوى طلاقاً فهو ما نوى، وقال علي ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاثة» روي أن عمر رضي الله عنه أتي بمجنونة زنت، وهي حبلى فأراد أن يرجمها، فقال له علي... فتركها «المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرُك، وعن النائم حتى يستيقظ؟ وقال علي: وكل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه». أي المغلوب على عقله، أي الناقص العقل.

5269 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4528 ـ وفيه «قال قتادة: إذا طلق في نفسه فليس بشيء».

5270 ـ «عن جابر رضي الله عنه أن رجلاً من أسلم أتى النبي ﷺ وهو في المسجد، فقال: إنه قد زنى، فأعرض عنه فتنحى لشقه الذي أعرض فشهد على نفسه أربع شهادات، فدعاه فقال: هل بك جنون» هذا هو الشاهد هنا، ومعناه أنه لو كان مجنوناً لم يعمل بإقراره، وفي رواية «أشربت خمراً قال: لا» «هل أحصنت؟ قال: نعم فأمر به أن يرجم بالمصلى» وفي رواية «فما أوثقناه ولا حفرنا له» «فلما أذلقته» أي أقلقته «الحجارة حجز» وثب مسرعاً يقفز «حتى أدرك بالحرة فقتل». والحرة معروفة في المدينة، وهي أرض ذات حجارة سود، فرجموه بحجارتها الصلبة فمات. وأخرجه عند رقم:ـ.

5272: تحت باب «الطلاق في الأخلاق».

بلفظ «عن الزهري قال أخبرني من سمع جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة، فلا أذلقته حجز حتى أدكرناه بالحرة، فرجمناه حتى مات». وأخرجه عند رقم:ـ.

6814: تحت باب «رجم المحصن».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «وكان قد أحصن». وأخرجه عند رقم:ـ.

6816: تحت باب «لا يرجم المجنون والمجنونة» أي إذا زنيا في حال الجنون، فإن زنيا في حال الإفاقة ثم طرأ الجنون قال الجمهور: لا يؤخر الرجم لأنه إتلاف ـ ويؤخر الجلد لأنه إيلام.

بلفظ ما سبق إلا أنه فيه «فكنت فيمن رجمه» وقوله «هرب» «فأدركناه بالحرة فرجمناه» وقد اعتبر هذا الموقف من الزاني منقبة وفضيلة له، لكن الجمهور على أنه يستحب لمن وقع في مثل قضيته أن يتوب ويستغفر ويستر نفسه، ولا يذكر ذلك لأحد، وقوله ﷺ: «أبك جنون» إشارة إلى أنه لو كان به جنون فإقراره لاغ ولا يرجم. وأخرجه عند رقم:-.

6820: تحت باب «الرجم بالمصلى» المراد الساحة التي يصلى عندها العيد والجنازة.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «فرَّ» «فقال له النبي ﷺ خيراً وصلى عليه» أي ذكره بذكر جميل، ففي رواية «لقد رأيته في أنهار الجنّة ينغمس». وأخرجه عند رقم:-.

6826: تحت باب «سؤال الإمام المقر هل أحصنت».

أي هل سبق لك الزواج والدخول قبل الزنا.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:-.

7168: تحت باب «من حكم في المسجد».

بلفظ ما سبق.

5271 - «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى رجل من أسلم رسول الله ﷺ وهو في المسجد، فناداه فقال: يا رسول الله إن الآخِرَ قد زنى، يعني نفسه، فأعرض عنه، فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله، فقال: يا رسول الله إن الآخر قد زنى، فأعرض عنه، فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال له ذلك، فأعرض عنه فتنحى له الرابعة فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه، فقال هل بك جنون؟ قال: لا فقال النبي ﷺ: اذهبوا به فارجموه، وكان قد أحصن». وأخرجه عند رقم:-.

6815: تحت باب «لا يرجم المجنون والمجنونة».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «حتى ردد عليه أربع مرات» في أوقات مختلفة، فعند مسلم «قال: ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه» فرجع غير بعيد ثم جاء فقال «يا رسول الله طهرني» وفي رواية «فلما كان من الغد أتاه».

«قال: فهل أحصنت؟ قال نعم». وأخرجه عند رقم:ـ.

6825: تحت باب «سؤال الإمام المقر هل أحصنت».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

7176: تحت باب «من حكم في المسجد».

بلفظ ما سبق.

5272 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5270 ـ وفيه «فرجمناه حتى مات».

[12] باب «الخلع» أي وهو فراق الزوجة على مال، وانعقد الإجماع على مشروعيته.

«وكيف الطلاق فيه» قيل: الخلع نفسه بلفظه طلاق، وقيل: فسخ تقع به الفرقة ولا ينقص عدد الطلاق إذا رجعا.

«وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [البقرة، الآية: 229].

«وأجاز عمر الخلع دون السلطان» أي دون إذنه، ودون علمه، وهو رأي الجمهور.

«وأجاز عثمان الخلع دون عِقَاص رأسها» أي يجوز أن يأخذ الرجل من الزوجة في الخلع أكثر مما أعطاها، بل يجوز أن يأخذ كل ما تملك إلا رباط شعرها، وهو إجماع.

وقيل: ليس من مكارم الأخلاق أن يأخذ أكثر مما أعطى.

«وقال طاوُس ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة» أي إذا خافا ألا يقيما حدود الله مطلقاً في العشرة والصحبة بعامة.

«ولم يقل قول السفهاء لا يحل حتى تقول لا أغتسل لك من جنابة» ويسفه طاووس رأي من قال: لا يحل الخلع حتى تقول الزوجة: لا تطأ فراشي ولا أغتسل لك من جنابة أي تمتنع عن إعطائه ما يريد منها.

5273 ـ «عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ثابت بن قيس» اختلف في اسمها اختلافاً كثيراً «أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس، ما أعتب عليه في خلق ولا ودين» أي لا أعيبه في خلقه ولا دينه، زاد في رواية «ولكنني لا أطيقه».

«ولكنني أكره الكفر في الإسلام» قيل: أرادت بذلك خشيتها من تقصيرها في أداء حقوقه، وقيل: كان دميم الخلقة.

«فقال رسول الله ﷺ: أتردِّين عليه حديقته قالت نعم قال رسول الله ﷺ: اقبل الحديقة وطلّقها تطليقة». وأخرجه عند رقم:ـ.

5274 ـ تحت باب الخلع.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5275 ـ تحت باب الخلع.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ولكني لا أطيقه». وأخرجه عند رقم:ـ.

5276 ـ تحت باب الخلع.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ما أنقم على ثابت» «فردت عليه وأمره ففارقها» راجع الحديث 5273 وما بعده.

5277 ـ تحت باب الخلع. وأخرجه عند رقم:ـ.

بلفظ ما سبق إلا أن في «قوله جميلة» استدل بهذا الاسم على اسم امرأة ثابت، وقيل غير ذلك.

[13] باب «الشقاق».

«وهل يشير بالخلع عند الضرورة؟ وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ إلى قوله: ﴿خَبِيرًا﴾».

﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرٗا﴾ [النساء، الآية: 35]، وهل حكم الحكمين لازم النفاذ؟ قال العلماء: إن اختلفا لم ينفذ قولهما وإن اتفقا ينفذ في الإصلاح والجمع بين الزوجين، وإن اتفقا على الفرقة ينفذ قولهما عند مالك بدون توكيل وبدون إذن من الزوجين، وقال الشافعي والحنفية وأحمد: يحتاجان إلى إذن من السلطان أو من الزوج، لأن الطلاق بيد الزوج، فإن أذن في ذلك، وإلا طلق عليه الحاكم.

5278 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 926 ـ وفي «إن بني المغيرة استأذنوا في ألا ينكح على ابنتهم، فلا إذن».

[14] باب «لا يكون بيع الأمة طلاقاً».

قال الجمهور: لا يكون البيع طلاقاً، وأن تخيير بريرة كان بسبب عتقها لا بيعها.

5279 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 456 ـ وفيه «الولاء لمن أعتق».

[15] باب «خيار الأمة تحت العبد».

ترجم البخاري عند الباب 18 من «كتاب النكاح بيان الحرة تحت العبد، وهذا الاستدلال مبني على أن زوج بريرة كان عبداً وهو موضع خلاف.

5280 ـ «عن ابن عباس رضي الله عنه قال: رأيته عبداً يغني زوج بريرة». وأخرجه عند رقم:ـ

5281 ـ «تحت باب خيار الأمة تحت العبد».

بلفظ «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ذاك مغيث، عبد بني فلان، يعني زوج بريرة كأني أنظر إليها يتبعها في سكك المدينة، يبكي عليها». وأخرجه عند رقم:ـ

5282 ـ تحت الباب نفسه «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان زوج بريرة عبداً أسود، يقال له مغيث، عبد لبني فلان، كأني أنظر إليه يطوف وراؤها في سكك المدينة». أي يبكي ويترضاها فلم تفعل. وأخرجه عند رقم:ـ.

[16] باب «شفاعة النبي».

5283 ـ تحت باب «شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة».

بلفظ «عن ابن عباس رضي الله عنهما أن زوج بريرة كان عبداً، يقال له مغيث، كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته، فقال النبي ﷺ لعباس: يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة معيثاً؟ فقال النبي ﷺ: لو راجعته، قالت يا رسول الله تأمرني، قال إنما أنا أشفع قالت لا حاجة بي فيه». وفيه رواية «لو أطاعني كذا وكذا ما كنت عنده وبريرة كانت جميلة غير سوداء بخلاف زوجها».

[17] «باب».

5284 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 456 ـ وفيه «وأتي النبي ﷺ بلحم فقيل إن هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية».

[18] باب «قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة، الآية: 221] **وتمامها** ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

5285 ـ «أن ابن عمر كان إذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال: إن الله حرَّمَ المشركات على المؤمنين، ولا أعلم من الإشراك شيئاً أكبر من أن تقول المرأة ربها عيسى وهو عبد من عباد الله» وقد شذ ابن عمر رضي الله عنهما فجعل هذه الآية عامة تشمل أهل الكتاب، واليهوديات والنصرانيات، والجمهور وكافة العلماء على أنها منسوخة أو مخصصة بآية المائدة ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ﴾ [الآية: 5] وكره عطاء نكاح اليهوديات والنصرانيات، وروى عن عمر أنه كان يأمر

بالتنزه عنهن من غير أن يحرمهن».

[19] باب «نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن».

أي ومقدار عدتهن، والجمهور أنها تعتد عدة الحرة، وعن أبي حنيفة: يكفي أن تستبرأ بحيضة.

5286 ـ «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المشركون على منزلتين من النبي ﷺ والمؤمنين، كان مشركي أهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه، ومشركي أهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه، وكان إذا هاجرت امرأة من أهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر»،» أي ثلاثاً عند الجمهور، وواحدة عند أبي حنيفة، وحجة الجمهور أنها صارت بإسلامها وهجرتها من الحرائر، بخلاف ما لو سبيت «فإذا طهرت حل لها النكاح، فإن هاجر زوجها قبل أن تنكح ردت إليه» وسيأتي مزيد من ذلك في الباب رقم (20) «وإن هاجر عبدٌ منهم أو أمة فهما حران، ولهما ما للمهاجرين» ذكر حكم نساء أهل الحرب، ثم حكم أرقائهم «ثم ذكر من أهل العهد مثل حديث مجاهد» أي أحال حكم نساء أهل العصر على حديث مجاهد، وسيأتي قول في الباب (20) «وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا وردت أثمانهم».

5287 ـ «عن ابن عباس: كانت قريبة بنت أبي أمية» أي أخفت أم سلمة أم المؤمنين ولم تكن أسلمت في ذلك الوقت فطلقها عمر لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ﴾ إذا طلق عمر امرأتين كانتا لم يكن. «عند عمر بن الخطاب، فطلقها فتزوجها معاوية بن أبي سفيان، وكانت أم الحكم بنت أبي سفيان تحت عياض بن غنم الفهري، فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي».

[20] باب «إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي».

«عن ابن عباس رضي الله عنهما إذا أسلمت النصراية قبل زوجها بساعة حرمت عليه، وقال داود عن إبراهيم الصائغ سئل عطاء عن امرأة من أهل العهد أسلمت ثم أسلم زوجها في العدة أهي امرأته، قال: لا إلا أن تشاء هي بنكاح جديد وصداق، وقال مجاهد: إذا أسلم في العدة يتزوجها وقال الله تعالى: ﴿لَا

هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ وقال الحسين وقتادة في مجوسيين أسلما: هما على نكاحهما، وإذا سبق إحداهما صاحبه وأبى الآخر بانت، لا سبيل له عليها، وقال ابن جريج: قلت لعطاء امرأة من المشركين جاءت إلى المسلمين أيعاوض زوجها منها لقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟﴾ قال: لا إنما كان ذاك بين النبي ﷺ وبين أهل العهد، وقال مجاهد: هذا كله في صلح بين النبي ﷺ وبين قريش». هنا مسائل:

الأول: امرأة مشركة أو كتابية أسلمت قبل زوجها المشرك أو الكتابي قيل: تقع الفرقة بينها وبين زوجها بمجرد إسلامها، وقيل: ثيب لها الخيار، وقيل: تنظر العدة، فإن أسلم استمر النكاح، وإلا وقعت الفرقة بينهما.

الثانية: زوجين مجوسيين أو مشركين أسلما هل يحتاجان عقداً جديداً، أم هما على نكاحهما، الأكثرون أنهما على نكاحهما.

الثالثة: امرأة من المشركين في زمننا أسلمت، وجاءت ديار الإسلام هل يدفع لزوجها ما أنفق، أم كان ذلك في قوله ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟﴾ قبل الفتح بحكم العهد الذي كان المسلمين ومشركي مكة؟ والأكثرون على الثاني.

5288 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2713 ـ وفيه قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾.

[21] باب «قول الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَـٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة، الآية: 256] ﴿فَإِن فَآءُو﴾ رجعوا. الإيلاء: الحلف. والمراد هنا حلف الزوج ألا يجامع زوجته، وأدخل فيه بعضهم حلفه أن لا يكلمها يوماً أو شهراً، ومعنى (فإن فاءوا) أي فإن رجعوا عما حلفوا عليه قبل أربعة أشهر فكفارة يمين، وإن استمروا أربعة أشهر يخيرون إما أن يرجعوا، وإما أن يطلقوا.

5289 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 378 ـ وفيه «فقالوا يا رسول الله آليت شهراً؟ فقال الشهر تسع وعشرون».

5290 ـ «أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول في الإيلاء الذي سمى الله

لا يحل لأحد بعد الأجل إلا أن يمسك بالمعروف، أو يعزم بالطلاق، كما أمر الله عز وجل».

5291 ـ «عن ابن عمر رضي الله عنهما إذا مضت أربعة أشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق» وذهب الحنفية إلى أنه إذا مضى أربعة أشهر يقع الطلاق بنفس مضي المدة والشافعي، ومالك وأحمد وسائر أصحاب الحديث».

«ويذكر ذلك عن عثمان وعلي وأبي الدرداء وعائشة واثني عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ».

[22] باب «حكم المفقود في أهله وماله».

«وقال ابن المسيب إذا فقد في الصف عند القتال تربص امرأته سنة واشترى ابن مسعود جارية والتمس صاحبها سنة، فلم يجده وفقد فأخذ يعطي الدرهم والدرهمين وقال: اللهم عن فلان فإن أتى فلان فلي، وعلي وقال: هكذا فافعلوا باللقطة وقال ابن عباس نحوه وقال الزهري في الأسير يُعلم مكانه: لا تتزوج امرأته، ولا يقسم ماله فإذا انقطع خبره فسنته سنة المفقود».

5292 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 91 ـ وفيه «وسئل عن اللقطة فقال: اعرف وكاءها وعفاصها، وعرِّفها سنة».

[23] باب «الظهار».

الظهار قول الزوج لزوجته أنت علي كظهر أمي.

وقول الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾ إلى قوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ تجادلك أي قوله: ﴿وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَـٰتِهِمْ إِنْ أُمَّهَـٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّـٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ وَٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾.

«عن مالك أنه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد؟ فقال: نحو ظهار الحر، قال مالك: وصيام العبد شهران» **وقيل شهر على النصف من الحر.** «وقال الحسن بن الحر ظهار الحر والعبد من الحرة والأمة سواء، وقال عكرمة إن ظاهر من أمته فليس بشيء، إنما الظهار من النساء» **أي الحرائر وهذا قول الفقهاء، وقيل غير ذلك.**

وفي العربية (لما قالوا) أي فيما قالوا. **ويفسر اللام في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ بأنها ظرفية.** (وفي بعض: ما قالوا، وهذا أولى) **ويستعبد أن تكون اللام على أصلها. بمعنى أنهم يعودون لقول ما قالوا، لأن الله وصف هذا القول بأنه منكر وزور، فكيف يعودون إليه.** (لأن الله لم يدل على المنكر وقول الزور).

[24] باب «الإشارة في الإطلاق والأمور».

وقال ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي ﷺ: «لا يعذب الله بدمع العين، ولكن يعذب بهذا»، فأشار إلى لسانه» **راجع الحديث رقم 1304.**

وقال كعب بن مالك أشار النبي ﷺ إليَّ أي خذ النصف» **راجع الحديث رقم 457.**

(وقالت أسماء، صلى النبي ﷺ في الكسوف، فقلت لعائشة ما شأن الناس وهي تصلي؟ فأومأت برأسها إلى الشمس، فقلت: آية؟ فأومأت برأسها أن نعم) **راجع الحديث رقم 1053** (وقال أنس: أومأ النبيُّ ﷺ بيده إلى أبي بكر أن يتقدم) **راجع الحديث رقم 681** (وقال ابن عباس: أومأ النبي ﷺ بيده لا حرج) **راجع الحديث رقم 84** (وقال أبو قتادة قال النبي ﷺ في الصيد للمحرم: آحَدٌ منكم أمره أن يحمل عليها؟ أو أشار إليها) **فالإشارة كالقول، راجع الحديث رقم 1824.**

قالوا: لا. قال: فكلوا.

5293 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1607 ـ وفي «وكان كلما أتى على الركن أشار إليه وكبر».

5294 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 935 ـ وفيه «وقال بيده، ووضع أنملته على بطن الوسطى والخنصر».

5295 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2413 ـ وفيه «فأشارت أن نعم فأمر به رسول الله ﷺ».

5296 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 314 ـ وفيه «سمعت النبي ﷺ يقول: «الفتنة من هاهنا» وأشار إلى المشرق».

5297 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1941 ـ وفيه «ثم أومأ بيده إلى المشرق».

5298 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 62 ـ وفيه «لا يمنعن أحداً منكم نداء بلال».

5299 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1443 ـ وفيه «ويشير بأصبعه إلى حلقه».

[25] باب «اللعان».

وقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ أي فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين. والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين» [النور، الآيات: 6 ـ 8].

فإذا قذف الأخرس امرأته بكتابةٍ أو إشارةٍ أو بإيماء معروف فهو كالمتكلم، لأن النبي ﷺ قد أجاز الإشارة في الفرائض» أي في الأمور المفروضة «وهو قول بعض أهل الحجاز وأهل العلم وقال الله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾﴾ وخالف الحنفية في ذلك» وقال الضحاك «إلا رمزاً» كما في قوله: ﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾ [آل عمران، الآية: 41] إلا إشارة، وقال بعض الناس لا حد ولا لعان، ثم زعم أن الطلاق بكتاب أو إشارة أو إيماء جائز، وليس بين الطلاق والقذف فرق، فإن قال: القذف لا يكون إلا بكلام قيل له كذلك الطلاق لا يجوز إلا بكلام» وعندما ذكر بعض الناس. يقصد الحنفية والحنابلة «وإلا يصل الطلاق والقذف وكذلك العتق» فالتفرقة بغير دليل تحكم. قالوا: القياس بطلاق الجميع، لكن عملنا بالإشارة في

غير اللعان استحساناً» «وكذلك الأصم يلاعن» لأنه يفهم بالإشارة. ويجيب بالإشارة المفهمة «وقال الشعبي وقتادة إذا قال أنت طالق، فأشار بأصابعه تبين منه بإشارته، وقال إبراهيم، الأخرس إذا كتبَ الطلاق بيده لزمه، وقال حمَّاد: الأخرس والأصم إن قال برأسه جاز» أي بالإيماء أي نعم، وبهزها يميناً وشمالاً. أي لا.

5300 ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟ قالوا بلى يا رسول الله قال بنو النجار، ثم الذين يلونهم بنو عبد الأشهل، ثم الذين يلونهم بنو الحارث بن الخزرج، ثم الذين يلونهم بنو ساعدة: ثم قال بيده فقبض أصابعه ثم بسطهن كالرامي بيده» أي كالذي يكون بيده الشيء، قد ضم أصابعه عليه، ثم رماه فانتشر. «ثم قال: وفي كل دور الأنصار خير».

5301 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4936 ـ وفيه «بعثت أنا والساعة كهذه من هذه أو كهاتين».

5302 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1908 ـ وفيه «قال النبي ﷺ: الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني ثلاثين».

5304 ـ «عن سهل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة» هكذا، وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئاً».

قال: معناه الإشارة إلى أن درجة كافل اليتيم ومنزلته قريبة من درجته ﷺ لقرب السبابة من الوسطى. وأخرجه عند رقم:ـ.

6005: تحت باب «فضل من يعول يتيماً».

بلفظ ما سبق.

[26] باب «إذا عرض بنفي الولد» أي أن التعريض. ذكر شيء يفهم منه شيء آخر لم يذكر وذكره هنا لشبهه بالإشارة، لكن الإشارة المعتبرة الإشارة المفهمة التي لا تحتمل إلا المعنى المقصود بخلاف التعريض، لذلك لا يعتبر التعريض قذفاً.

5305 ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله وُلد لي غلام أسود» أي وأنا أبيض «فقال: هل لك من إبل؟ قال: نعم قال: ما ألوانها؟ قال: حُمرٌ، قال: هل فيها من أورق قال نعم» أي الأبيض الذي فيه سواد ليس بحالك، بل يميل إلى الغبرة. «قال: فأنى ذلك؟ قال: لعله نزعة عرقٌ، قال فلعل ابنك هذا نزعهُ». وأخرجه عند رقم:ـ.

6847: تحت باب «ما جاء في التعريض» أي هل التعريض بالقذف له حكم القذف الصريح؟ التحقيق لا.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه قوله «جاءه أعرابي» وقوله: «فعل ابنك هذا نزعه عرق» وأخرجه عند رقم:ـ.

7314: تحت باب «من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين، قد بين الله حكمهما ليفهم السائل» وهذا تشبيه أصل بأصل، والمشبه أخفى عند السائل من المشبه به، وفائدة التشبيه التقريب لفهم السائل فالولد الأسود من أب أبيض أمر معلوم حكمه الشرعي، والإبل الحمر يأتي منها بعير أورق ـ أبيض مشوب بالسواد وهذا أمر قد بين الشرع حكمه عن طريق نزع العرق، والعرق دساس.

[27] باب «إحلاف الملاعن» المراد بالإحلاف هنا النطق بكلمات اللعان واستدل به من قال: اللعان يمين، وهم مالك والشافعي والجمهور.

5306 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4748 ـ وفيه «أن رجلاً من الأنصار قذف امرأته فأحلفهما النبي ﷺ ثم فرق بينهما».

[28] باب «يبدأ الرجل بالتلاعن».

5307 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2671 ـ وفيه «إن الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ ثم قامت فشهدت».

[29] باب «اللعان ومن طلق بعد اللعان» ذهب إلى ذلك مالك والشافعي ـ كما هو مذهب أبي حنيفة.

5308 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 423 ـ وفيه «فلما فرغا من

تلاعنها قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثاً».

[30] باب «التلاعن في المسجد».

5309 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 423 ـ وفيه «فقال النبي ﷺ قد قضى الله فيك وفي امرأتك قال: فتلاعنا في المسجد».

[31] باب «قول النبي ﷺ لو كنت راجماً بغير بينة».

5310 ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه ذكر التلاعن عند النبي ﷺ، فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم انصرف» وفيه عجب بالنفس وبالنخوة والمبالغة في الغيرة، ولم يرد شيئاً من ذلك إلى الله وقدره «فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه قد وجد مع امرأته رجلاً فقال عاصم ما ابتليت بهذا الأمر إلا لقولي، فذهب به إلى النبي ﷺ فأخبره بالذي وجد عليه امرأته، وكان ذلك الرجل مصفرًا قليل اللحم» أي قوي الصفرة نحيفاً «سبط الشعر» أي مسترسل الشعر ليس بأجعد «وكان الذي ادعى عليه أنه وجده عند أهله خدلاً آدم كثير اللحم» أي ممتلىء الساقين ـ كثير اللحم أي سمين «فقال النبي ﷺ بيّن، فجاءت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده فلاعن النبي ﷺ بينهما، قال رجلٌ لابن عباس في المجلس: هي التي قال النبي ﷺ لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه؟ فقال: لا. تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء، قال أبو صالح وعبد الله بن يوسف آدم خَدِلاً». وأخرجه عند رقم:ـ.

5316: تحت باب «قول الإمام اللهم بيِّن».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه ـ «فذكر له» وقوله «جعداً قططاً» أي مفلفل الشعر. وأخرجه عند رقم:ـ.

6855: تحت باب «من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه ـ «تلك امرأة أعلنت». وأخرجه عند رقم:ـ.

6856: تحت باب «من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

7238: تحت باب «ما يجوز من اللوْ وقوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً﴾ [هود، الآية: 80]، «ولو» حرف والحرف لا تدخل عليه الألف واللام، فكان حقه أن يقول: ما يجوز من قول «لو» معناها أتمنى، وهي من عمل الشيطان كما جاء في حديث مسلم إذا كانت للتندم أو الضجر من قضاء الله «وإذا أمر شيء فلا تقل: لو أني فعلت كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل» أي فلا تجزم بأنك لو فعلت كذا كان كذا القدر هو الحاكم، وهذا في الأمور الماضية، أما أمور المستقبل - كما في الأحاديث الآتية فلا منع.

بلفظ: «عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتلاعنين، فقال عبد الله بن شداد أهي التي قال رسول الله ﷺ: لو كنت راجماً امرأة من غير بينة قال: تلك امرأة أعلنت».

[32] باب «صداق الملاعنة».

5311 - عن سعيد ابن جبير قال: قلت لابن عمر: رجل قذف امرأته، فقال فرق النبي ﷺ بين أخوي بني العجلان، وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب، فأبيا، وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا، فقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا، ففرق بينهما؟ قال أيوب: فقال لي عمرو بن دينار إن في الحديث شيئاً لا أراك تحدثهُ، قال: قال الرجل: مالي: قال: قيل لا مال لك» أي صداقي الذي أصدقتها إياه، أيذهب؟ «إن كنت صادقاً فقد دخلت بها» أي أنك استوفيته بدخولك عليها، وتمكينها لك من نفسها «وإن كنت كاذباً فهو أبعد منك» لئلا تجمع عليها الظلم في عرضها، ومطالبتها بمال هي مستحقة له. وأخرجه عند رقم:-.

5312: تحت باب «قول الإمام للمتلاعبين إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «حسابكما على الله» وقوله: «لا سبيل لك عليها» وقوله: «بما استحللت من فرجها».

وفي رواية عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عمر رجل لاعن امرأته فقال بإصبعيه» أي فأشار بإصبعيه وتفريقهما «وفرق سفيان بين إصبعيه السبابة والوسطى،

فرق النبي ﷺ بين أخوي بني العجلان، وقال: «الله يعلمُ إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟» ثلاث مرات». وأخرجه عند رقم:ـ.

5349: تحت باب «المهر للمدخول عليها، وكيف الدخول».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5350: تحت باب «المتعة التي لم يفرض لها».

بلفظ «عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «للمتلاعنين حسابكما على الله، أحدكما كاذب، لا سبيل لك عليها»، قال: يا رسول الله مالي؟ قال: «لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد وأبعد لك منها»».

[33] باب «قول الإمام للمتلاعبين إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب».

5312 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5311ـ.

[34] باب «التفريق بين المتلاعنين» راجع التعليق على باب رقم «9».

5313 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4748 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ فرق بين رجل وامرأة قذفها».

5314 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4748 ـ وفيه «لاعن النبي ﷺ بين رجل وامرأة من الأنصار وفرق بينهما».

[35] باب «يلحق الولد بالملاعنة» أي إذا نفا الزوج قبل الوضع أو بعده.

5315 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4748 ـ وفيه «أن النبي ﷺ لاعن بين رجل وامرأة».

[36] باب «قول الإمام اللهم بيّن».

5316 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5310 ـ وفيه «فقال رسول الله ﷺ بيّن، فوضعت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجد عندها».

[37] باب «إذا طلقا ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة زوجاً غيره فلم يمسها» أي تحل للأول إن طلقها الثاني بغير مسيس؛ وكان حق المصنف أن يضع قبل هذا الباب عنوان: كتاب العدة لأن هذا الحديث وهذا الباب لا يدخل تحت اللعان، لأن الملاعنة لا تعود للملاعن منها ولو تزوجت غيره، سواء جامعها أو لم يجامعها.

5317 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2639 ـ وفيه «فتزوجت آخر، فأتت النبي ﷺ فذكرت له أنه لا يأتيها، وأنه ليس معه إلا مثل هُدبةٍ. فقال: «لا حتى تذوقي عُسيلته ويذوق عُسيلتك».

[38] باب ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾.

قال مجاهد: إن لم تعلموا يحضن أو لا يحضن، واللائي قعدن عن المحيض ﴿وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾ ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَـٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق، الآية: 4] ﴿واللائي يئسن من المحيض من نسائكم أن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن﴾ أي فعدتهن كذلك ثلاثة أشهر ﴿وَأُوْلَـٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

[39] باب ﴿وَأُوْلَـٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

5318 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4909 ـ وفيه «أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها توفى عنها وهي حبلى، فخطبها أبو السنابل بن بعكك، فأبت أن تنكحه، فقال: والله ما يصلح أن تنكحيه حتى تعتدِّي آخر الأجلين».

5319 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3991 ـ وفيه «أفتاني إذا وضعت أن أنكح».

5320 ـ «عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال» أي توفى وجها سعد بن خولة في حجة الوداع على الأشهر. «فجاءت النبي ﷺ فاستأذنته أن تنكح، فأذن لها فنكحت».

[40] باب قول الله تعالى ﴿وَٱلْمُطَلَّقَـٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَـٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ وقال

إبراهيم فيمن تزوج في العدة فحاضت، عنده ثلاث حيض بانت من الأول ولا تحتسب به لمدة بعده، وقال الزهري تحتسب وهذا أحب إلى سفيان يعني قول الزهري، وقال معمر: يقال أقرأت المرأة إذا دنا حيضها، وأقرأت إذا دنا طهرها» **أي أن لفظ القرء من المشترك يطلق على الحيض وعلى الطهر، ولهذا اختلف الفقهاء في حساب العدة «ثلاثة قرء» فيقال: ثلاثة أطهار، ويقال: ثلاث حيضات.** «ويقال: ما قرأت بسلى قط إذا لم تجمع ولداً في بطنها». **السلى: كيس للطفل في بطن أمه، فالمعنى: ما طهرت وانقطع حيضها بسبب الحمل قط. أي لم تجمل قط.**

[41] باب «قصة فاطمة بنت قيس وقول الله ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا﴾ [الطلاق، الآية: 1] **وأولها** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ﴾.

﴿أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيۡهِنَّۚ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمۡلٖ فَأَنفِقُواْ عَلَيۡهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾ إلى قوله: ﴿بَعۡدَ عُسۡرٖ يُسۡرٗا﴾ [الطلاق، الآية: 6] وتكملتها ﴿فَإِنۡ أَرۡضَعۡنَ لَكُمۡ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأۡتَمِرُواْ بَيۡنَكُم بِمَعۡرُوفٖۖ وَإِن تَعَاسَرۡتُمۡ فَسَتُرۡضِعُ لَهُۥٓ أُخۡرَىٰ﴾ بعدها ﴿لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ سَيَجۡعَلُ ٱللَّهُ بَعۡدَ عُسۡرٖ يُسۡرٗا﴾.

5322/5321 ـ «عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أنه سمعه يذكر أنّ أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتعلها عبد الرحمن فأرسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان بن الحكم وهو أمير المدينة اتق الله وأرددها إلى بيتها قال مروان في حديث سليمان: إن عبد الرحمن بن الحكم غلبني وقال القاسم بن محمد أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس قالت: لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة فقال مروان بن الحكم إن كان بك شر فحسبك ما بين هذين من الشر».

5324/5323 ـ «عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما لفاطمة؟ ألا تتقي الله؟ يعني في قولها: لا سكنى ولا نفقة».

5326/5325 ـ «قال عروة بن الزبير لعائشة: ألم ترى إلى فلانة بنت الحكم؟ طلقها زوجها البتة، فخرجت؟ فقالت بئس ما صنعت، قال: ألم تسمعي في قول فاطمة؟ قالت: أما إنه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث، وزاد ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عابت عائشة أشد العيب، وقالت إن فاطمة: كانت في مكان وحشي، مخيف على ناحيتها فلذلك أَرْخَصَ لها النبي ﷺ».

[42] باب «المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها أن يقتحم عليها أو تبذو على أهلها بفاحشة» أي أن تبذو: تفحش.

5328/5327 ـ «عن عروة أن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة» أي ذلك الخروج من بيت زوجها.

[43] باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ **من الحيض والحبل** [البقرة، الآية: 228].

5329 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 295 ـ وفيه «إذا صفية على باب خبائها كئيبة».

[44] باب ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ **في العدة، وكيف يراجع المرأة إذا طلقها واحدة أو اثنتين** [البقرة، الآية: 228].

5330 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4529 ـ وفيه «زوج معقل أخته...».

5331 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4529 ـ وفيه قوله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾.

5332 ـ التجميع والتيسير عن الحديث رقم 4908 ـ وفيه قوله: «فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها».

[45] باب «مراجعة الحائض».

5333 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4908 ـ وفيه «فأمره أن يراجعها».

[46] باب «تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً، وقال الزهري: لا أرى أن تقرب الصبية المتوفى عنها الطيب لأن عليها العدة» أي إذا كانت زوجة للمتوفى.

5334 ـ «عن زينب بنت أبي سلمة ـ وهذه الأحاديث الثلاثة، قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره، فدهنت منه جارية، ثم مست بعارضيها، ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً» راجع الحديث رقم (1281) ـ والشاهد هنا **مظاهر الإحداد** ومدته وسياق الحديث يدل على أن الإحداد للأب كالإحداد لغير، خلافاً لمن خصه بسبعة أيام اعتماداً على حديث عن أبي داود في المراسيل. وتجميع هذا الحديث في حديث رقم [1281].

5335 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم: ـ 1282 ـ وفيه «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً».

5336 ـ «قالت زينب وسمعت أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفى عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفتكحلها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا مرتين، أو ثلاثاً، كل ذلك يقول: لا ثم قال رسول الله ﷺ إنما هي أربعة أشهر وعشرٌ» وفيه **دليل على تحريم الكحل للحادة** «وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول» **أي أن العدة في الجاهلية حولاً.** وأخرجه عند رقم:ـ.

<u>5338</u>: تحت باب «الكحل للحادة».

بلفظ «عن زينب بنت أم سلمة عن أمها رضي الله عنها أن امرأة توفي زوجها

فخشوا على عينها، فأتوا رسول الله ﷺ، فاستأذنوه في الكحل، فقال: «لا تكحل، قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها أو شر بيتها» أي شر ثيابها «فإذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة فلا حتى تمضي أربعة أشهر وعشر» أي تعطيها من ترافقها بعرة شاة أو جمل، فإذا مر كلب رمته بالبعرة، تحقيراً لما كانت فيه، وحرجت منه. وأخرجه عند رقم:ـ.

5706: تحت باب «باب الإثمد والكحل من الرمد».

وهو علاج للرمد ـ والإثمد حجر معروف أسود يميل إلى الحمرة ويكون في بلاد الحجاز وأصبهان يسحق فيكتحل به ـ وفي فضل الاكتحال به أحاديث كثيرة منها «خير أكحالكم الإثمد».

بلفظ ما سبق.

5337 ـ «قال حميد فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول: فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشاً ولبست شر ثيابها» أي دخلت الخص وهو الحجرة من القش، والمراد دخلت حجرة أو بيتاً صغيراً.

«ولم تمس طيباً حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة، حمار أو شاة أو طائر، فتفتض به» أي تتمسح فيه «فقلّما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى بعرة، فترمى، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره، سئل مالك: ما تفتض به؟ قال تمسح به جلدها».

[47] باب «الكحل للحادة».

5338 ـ «عن زينب بنت أم سلمة عن أمها رضي الله عنها أن امرأة توفى زوجها فخشوا على عينيها، فأتوا رسول الله ﷺ، فاستأذنوه في الكحل فقال: «لا تكحل، قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها أو شر بيتها» أي شر ثيابها «فإذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة» أي تعطيها من ترافقها بعرة شاة أو جمل فإذا مر كلب رمته بالبعرة، تحقيراً لما كانت فيه، وخرجت منه.

«فلا حتى تمضي أربعة أشهر وعشر».

5339 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1280 ـ وفيه «لا يحل لامرأة

مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً».

5340 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 313 وفيه «نهينا أن نحد أكثر من ثلاث».

[48] باب «القسط للحادة عند الطهر».

والقسط هو نوع من الطيب، ولما منعت الحادة من الطيب فيه على جوازه لها عند الغسل من المحيض، تلافياً للرائحة الكريهة المتخلفة عن دم الحيض.

5341 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 313 ـ وفيه «كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث».

[49] باب «تلبس الحادة ثياب العصب».

5342 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 313 ـ وفيه «فإنها لا تكتحل، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً».

5343 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 313 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ، ولا تمس طيباً».

[50] باب ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ إلى قوله: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة، الآية: 234].

5344 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4531 ـ وفيه «فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها».

5345 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1280 ـ وفيه «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً».

[51] باب «مهر البغي والنكاح الفاسد».

وقال الحسن: إذا تزوج محرَّمة وهو لا يشعر فرق بينهما ولها ما أخذت،

وليس لها غيره ثم قال بعد: لها صداقها» هذا هو النكاح الفاسد غير المعتمد، يفرق بينهما، ولها ما اتفقا عليه، وقيل: لها مهر المثل، أما الفاسد المتعمد فيفرق بينهما مع الحد والحرمة.

5346 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2237 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب، وحلوان الكاهن ومهر البغي».

5347 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2086 ـ وفيه «نهى عن ثمن الكلب وكسب البغي».

5348 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2283 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ عن كسب الإماء».

[52] باب «المهر للمدخول عليها، وكيف الدخول أو طلقها قبل الدخول، والمسيس».

أي إن صدق الدخول هنا على الزوجة هو إغلاق الباب وإرخاء الستر عليها، ويجب لها الصداق، وعليها العدة، سواء وطيء أو لم يطأ إلا إن كان أحدهما مريضاً أو صائماً أو محرماً أو كانت حائضاً، فإن كان ذاك فلها النصف وعليها العدة كاملة ـ هذا مذهب الحنفية، وعند الشافعية: لا يجب المهر كاملاً إلا بالجماع، والدليل «قوله تعالى» ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ [البقرة، الآية: 237] وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ [الأحزاب، الآية: 49].

5349 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5311 ـ وفيه «قال الرجل مالي؟ قال: لا مال لك إن كنت صادقاً فقد دخلت بها».

[53] باب «المتعة للتي لم يفرض لها» لقوله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ الآية ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [الآية: 236 ـ 237].

وقوله: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلْمَعْرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿241﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿242﴾﴾ [البقرة، الآية: 241].

ولم يذكر النبي ﷺ في الملاعنة متعة حين طلقها زوجها».

ولقد سبقت أحاديث اللعان، وليس فيها متعة، وعن أبي حنيفة: تختص المتعة بمن طلقها قبل الدخول لو لم يحدد لها صداقها، وقال مالك: لا تجب المتعة أصلاً، وإنما هي تفضل من المتقين المحسنين. وعند الشافعية أن لكل مطلقة متعة. والله أعلم.

5350 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5311 ـ وفيه «إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها».

69 - كتاب النفقات

[1] باب «فضل النفقة على الأهل».

وقول الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ﴾ [البقرة، الآية: 219].

وقال الحسن: العفو الفضل. أي الزائد عن الحاجة، وقيل: ما فضل عن الأهل، وقيل ما لا يتبين في المال نقصه.

5351 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 55 ـ وفيه «قال إذا أنفق المسلم على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة».

5352 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4684 ـ «قال الله أنفق يا ابن آدم أنفق عليك».

3535 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله» الذي يذهب ويجيء في تحصيل ما ينفع الأرملة والمسكين، فإذا ما اتصف الأقارب بهاتين الصفتين كان الأجر مضاعفاً.

«أو القائم الليل الصائم النهار». وأخرجه عند رقم:ـ.

6006: تحت باب «الساعي على الأرملة».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل». وأخرجه عند رقم:ـ.

6007: تحت باب «الساعي على المسكين».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «وأحسبه قال: يشك القعنبى: كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر».

5354 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 56 ـ وفيه «أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم».

[2] باب «وجوب النفقة على الأهل والعيال».

5355 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1426 ـ وفيه «أفضل الصدقة ما ترك غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول».

5356 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1426 ـ وفيه «خير الصدقة: ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول».

[3] باب «حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله» أي تخزينه لقوت سنة، ويختلف ذلك باختلاف البيئات والظروف».

«وكيف نفقات العيال». ليس في الحديث الآتي كيفية نفقات العيال.

5357 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2904 وفيه «أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم».

5358 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2904 وفيه «فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله».

[4] باب «وقال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ إلى قوله: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ **أي** ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم

﴿بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة، الآية: 233].

وقال: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف، الآية: 15] وقد أجمع العلماء على أن أجرة الرضاع على الزوج إذا خرجت المطلقة من العدة، والأم بعد البينونة أولى بالرضاعة إلا إن وجد الأب من يرضع له بأقل مما سألت، فإن لم يقبل الولد غيرها أجبرت بأجرة مثلها واختلفوا في المتزوجة، فقال الشافعي وأكثر الأحناف: لا يلزمها: إرضاع ولدها، وقال مالك وبعض الأحناف تجبر على إرضاع ولدها ما دامت متزوجة بوالده.

وقال: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ﴾ ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ إلى قوله: ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق، الآية: 7].

وقال يونس عن الزهري: نهى الله أن تضار والدة بولدها، وذلك أن تقول الوالدةُ لست مرضعته وهي أمثل له غذاء، وأشفق عليه، وأرفق به من غيرها، فليس لها أن تأبى بعد أن يعطيها من نفسه مما جعل الله عليه، وليس للمولود له أن يضار بولده والدته، فيمنعها أن ترضعه ضراراً لها إلى غيرها، فلا جناح عليهما أن يسترضعا عن طيب نفس، الوالد والوالدة ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ بعد أن يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور (فصاله) فطامه.

[5] باب «نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد».

5359 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2211 ـ وفيه «جاءت عند بنت عتبة، فقالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك فهل عليَّ حرج أن أطعم من الذي له عيالنا».

5360 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2066 ـ وفيه «عن النبي ﷺ قال: «إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فله نصف أجره».

[6] باب «عمل المرأة في بيت زوجها».

5361 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3113 ـ وفيه «إذا أخذتما

مضاجعكما أو أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثاً وثلاثين ـ وأحمدا ثلاثاً وثلاثين ـ وكبرا أربعاً وثلاثين فهو خير لكما من خادم».

[7] باب «خادم المرأة».

5362 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3113 ـ وفيه «إن فاطمة عليها السلام أتت النبي ﷺ تسأله خادماً فقال: «ألا أخبرك ما هو خير لك منه»؟.

[8] باب «خدمة الرجل في أهله».

5363 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 676 ـ (قالت كان يكون في مهنة أهله، فإذا سمع الأذان خرج».

[9] باب «إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف».

5364 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2211 ـ وفيه «فقال: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف».

[10] باب «حفظ المرأة زوجها في ذات اليد والنفقة» أي في ماله.

5365 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3434 ـ وفيه «خير نساء ركبن الإبل نساء قريش».

[11] باب «كسوة المرأة بالمعروف» أجمع العلماء على أن للمرأة على الزوج نفقتها وكسوتها وجوباً بقدر ما يطيقه الزوج، وعلى قدر عسره ويسره».

5366 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2614 ـ وفيه «أتى إلى النبي ﷺ حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي».

[12] باب «عون المرأة زوجها في ولده» أي في ولده من غيرها، وهو ليس واجباً عليها، وإنما هو من جميل العشرة ومن خلق الصالحات.

5367 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 443 ـ وفيه «فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن».

[13] باب «**نفقة المعسر على أهله**».

5368 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1937 ـ وفيه «والذي بعثك بالحق، ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا».

[14] بـاب ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة، الآية: 233]. **أي على من يرث الأب ما كان على الأب من أجر الرضاع ما إذا كان الولد لا مال له وهل على المرأة منه شيء. «وهل يدخل النساء في الوارث؟» عند أحمد يدخلن، وعند أبي حنيفة يدخل منهن من كانت ذات رحم محرم للمولود.**

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ﴾ إلى قوله: ﴿صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

5369 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم ـ 1467 وفيه «قلت يا رسول الله، هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم».

5370 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2211 ـ وفيه «يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح فهل عليَّ جناح أن آخذ من ماله ما يكفيني وبني».

[15] باب «**قول النبي ﷺ من ترك كلاً أو ضياعاً فإليَّ**». **والكل هو العاجز ـ والضياع المحتاجون.**

5371 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2298 ـ وفيه «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم».

[16] باب «**المراضع من المواليات وغيرهن**» **أي الموالي، أي الجاريات الإماء فإن ثويبة المرضع كانت أمه.**

5372 ـ «عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت: قلت يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان، قال وتحبين ذلك؟ قلت نعم: لست لك بمخلية، وأحب من شاركني في الخير أختي، فقال: إن ذلك لا يحل لي، فقلت: يا رسول الله فوالله إنا نتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة؟ فقال: بنت أم سلمة؟ فقلت: نعم قال: فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي، إنها بنت أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة، فلا تعرض عليَّ بناتكن، ولا أخواتكن، وقال شعيب عن الزهري، قال عروة: ثويبة أعتقها أبو لهب».

كانت العرب تكره رضاع الإماء، وترغب في رضاع العربية لنجابة الولد، فأراد ﷺ أن يبين أن الرضاع من الإماء لا يمنع النجابة.

70 - كتاب الأطعمة

[1] باب «قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ الآية، وقوله: ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ وقوله: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾».

5373 ـ «عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أطعموا الجائع، عودوا المريض وفكوا العانى» قال سفيان والعاني الأسير».

5374 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال «ما شبع آل محمد ﷺ من طعام ثلاثة أيام حتى قبض».

5375 ـ «عن أبي هريرة «أصابني جهدٌ شديدٌ، فلقيت عمر بن الخطاب، فاستقرأته آية من كتاب الله، فدخل داره وفتحها عليّ، فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد والجوع، فإذا رسول الله ﷺ قائم على رأسي فقال: يا أبا هريرة، فقلت: لبيك رسول الله وسعديك فأخذ بيدي فأقامني وعرف الذي بي، فانطلق بي إلى رحله فأمر بعُس من لبن فشربت منه، ثم قال: عُد فاشرب يا أبا هر فعدت فشربت ثم قال عد فعدت فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدح. قال فلقيت عمر وذكرت له ذلك. قال عمر: والله لأن أكون أدخلتك أحبُ إليَّ من أن يكون لي مثل حمر النعم». **وأخرجه عند رقم:ـ**

6246: تحت باب «إذا دعي الرجل فجاء، هل يستأذن» أي يكتفي بأنه مطلوب. بلفظ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخلت مع رسول الله ﷺ، فوجد لبناً في قدح، فقال: أبا هرِّ. الحق أهل الصفة فادعهم إليَّ، قال: فأتيناهم

فدعوتهم، فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا».

ظاهره أن الطلب لا يغني عن الاستئذان، فهو معارض لما قبله، والتحقيق يختلف باختلاف الظروف والعرف. وأخرجه عند رقم:-.

6452: تحت باب «كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا».

بلفظ «عن مجاهد، أنّ أبا هريرة كان يقول: الله الذي لا إله إلا هو» أي بحذف حرف القسم. «إن كنت لا أعتمد» إن حالي وشأني كنت أعتمد.

«بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر فسألته عن آية من كتاب، ما سألته إلا ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي عمر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر فلم يفعل، ثم مر بي أبو القاسم ﷺ، فابتسم حين رآني، وعرف ما في نفسي، وما في وجهي، ثم قال: يا أبا هرّ قلت: لبيك يا رسول الله، قال: الحق، ومضى، فتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي فدخل فوجد لبناً في قدحاً فقال: من أين هذا اللبن؟ قالوا هداه لك فلان أو فلانة، قال أبا هرّ قلت لبيك يا رسول، قال الحق إلى أهل الصفة فأدعهم لي، قال وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون إلى أهل ولا مال، ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، فساءني ذلك، فقلت وما هذا اللبن في أهل الصفة» وكانوا يومئذ 70 رجلاً «كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاء أمرني فكنت أنا أعطيهم وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ بد، فأتيتهم فدعوتهم، فأقبلوا، فاستأذنوا، فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت، قال يا أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال خذ فأعطهم، قال فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل، فيشرب حتى يروى، ثم يرد على القدح فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد عليّ القدح، حتى انتهيت إلى النبي ﷺ وقد روى القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده فنظر إليه فتبسم، فقال أبا هر قلت: لبيك يا رسول قال: بقيت أنا وأنت، قلت صدقت يا رسول الله، قال: اقعد فاشرب، فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول: اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما أجد له

مسلكاً، قال فأريني. فأعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الغفلة» أي البقية.

[2] باب «التسمية على الطعام - والأكل باليمين».

5376 - «عن ابن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا غلام، سم الله، وكل بيمينك وكل مما يليك. فما زالت تلك طعمتي بعد». وأخرجه عند رقم:-.

تحت باب «الأكل مما يليه».

5377 - بلفظ «عن عمر بن أبي سلمة - وهو ابن أم سلمة زوج النبي ﷺ - قال: «أكلت يوماً مع رسول الله ﷺ طعاماً، فجعلت آكل من نواحي الصحفة فقال لي رسول الله ﷺ: «كل مما يليك». وأخرجه عند رقم:-.

5378 - تحت باب «الأكل مما يليه».

بلفظ «عن وهب بن كيسان أبي نعم قال «أتي رسول الله ﷺ بطعام ومعه ربيبة عمر بن أبي سلمة، فقال: «سم الله، وكل مما يليك».

[3] باب «الأكل مما يليه».

قال أنس: قال النبي ﷺ: «اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه».

سبق ذكر حديث 5377، 5378 في التجميع والتيسير عند حديث رقم 5376.

[4] باب «من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه، إذا لم يعرف منه كراهية» كان حقة أن يقول: إذا علم رضاه».

5379 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2092 - وفيه «فرأيته يتتبع الدباء من حوالي القصعة».

[5] باب «التيمن في الأكل وغيره، قال عمر بن أبي سلمة: قال لي النبي ﷺ كل بيمينك».

5380 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 168 ـ وفيه «قالت كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع».

[6] باب «من أكل حتى شبع».

5381 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 422 ـ وفيه «فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا».

5382 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2216 ـ وفيه «فأكلنا أجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين».

5383 ـ «عن عائشة رضي الله عنهما توفي النبي ﷺ حين شبعنا من الأسودين التمر والماء» معنى ذلك أنهم لم يشبعوا منها قبل وفاته ﷺ، وليس مراداً، فقد شبعوا منهما بعد فتح خيبر، والشاهد أن الشبع جائز لكن له حد ينتهي إليه، وما فوقه سرف، وفي الحديث «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن غلب الآدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس». وأخرجه عند رقم:ـ.

5442: تحت باب «الرطب والتمر».

بلفظ ما سبق.

[7] باب ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾.

[النور، الآية: 61].

إلى قوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ «والنهر، والاجتماع على الطعام» والنهر بكسر النون وفتحها إخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة، ولا يتقيد بالتسوية في القسمة والاستهلاك. ولم ير المسلمون بالنهر بأساً. وهو المعنى بقوله: ﴿ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا وأشتاتا﴾ وكان الأعمى والأعرج والمريض يتحرجون أن يأكلوا من طعام غيرهم فأباحت لهم الآية ذلك.

5384 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 209 ـ وفيه «دعا رسول الله ﷺ

بطعام فما أتى إلا بسويق، فلكناه فأكلنا منه».

[8] باب «الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة».

5385 ـ «عن قتادة قال: كنا عند أنس وعنده خباز له، فقال: ما أكل النبي ﷺ خبزاً مرققاً» أي لم توجد عندهم مناخل.

«ولا شاة مسموطة حتى لقي الله» المسموط الذي أزيل شعره بالماء المسخن، بل شوي بجلده. وأخرجه عند رقم:ـ.

5421: تحت باب «شاة مسموطة والكتف والجنب».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «قال كلوا فما أعلم النبي ﷺ رأى رغيفاً مرققاً حتى لحق بالله، ولا رأى شاة سميطاً بعينه قط». وأخرجه عند رقم:ـ.

6357: تحت باب.

5386 ـ «عن أنس رضي الله عنه قال: ما علمت النبي ﷺ أكل على سُكرجة قط» والسكرجة ـ فارسي معرب، والمراد به الأطباق الصغيرة، وقيل: قصعة ذات قوائم «ولا خبز له مرقق قط، ولا أكل على خوان قط» أي على مائدة مرتفعة عن الأرض (ترابيزه السفرة) «قيل لقتادة فعلام كانوا يأكلون؟ قال: على السفرة». أي الأنطاع والفرش توضع على الأرض ـ ويوضع عليها الطعام ـ. وأخرجه عند رقم:ـ.

5415: تحت باب «ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

6450: تحت باب «فضل الفقر».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «حتى مات» لا يدل هذا على تفضيل الفقر، بل يدل على فضل القناعة.

5387 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم ـ 371 ـ وفيه «أمر بالأنطاع فبسطت فألقى عليها التمر».

5388 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2979 ـ وفيه «إنما كان نطاقي

شققته نصفين فأوكيت قربة رسول الله ﷺ بأحدهما وجعلت في سفرته آخر».

5389 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2575 ـ وفيه «فدعا بهن فأكلن على مائدته».

[9] باب «السويق».

السويق ـ دقيق الشعير وكانوا يحملونه في أسفارهم لسهولة طهيه على النار مع الماء، فيصبح كالمهلبية ولذا قيل: هو عدة المسافر، وطعام العجلان، وبلغة المريض.

5390 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 209 وفيه «فدعا بطعام، فلم يجده إلا سويقاً».

[10] باب «ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو».

أي كانت العرب لا تعاف شيئاً من المأكل لقلتها عندهم، وكان ﷺ يعاف بعض الأشياء، فكان يسأل ليأكل ما يألف وسيأتي الكلام عن الضب في رقم 5537.

5391 ـ «عن ابن عباس رضي الله عنهما أن خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله أخبره أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة، وهي خالته وخالة ابن عباس، فوجد عندها ضباً محنوذاً قد قدمت به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد فقدمت الضب لرسول الله ﷺ، وكان قلما يقدم يده لطعام حتى يحدث به، ويسمى له، فأهوى رسول الله ﷺ يده إلى الضب، فقالت امرأة من النسوة الحضور، أخبرن رسول الله ﷺ ما قدمتن له هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله ﷺ يده عن الضب، فقال خالد بن الوليد أحرام الضب يا رسول الله قال: لا ولكن لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته، فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر إليَّ. وأخرجه عند رقم:ـ.

5400: تحت باب الشواء وقول الله تعالى فجاء ﴿بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ أي مشوي.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5537: تحت باب «الضب».

بلفظ ما سبق.

[11] باب «طعام الواحد يكفي الاثنين».

5392 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة» في الحديث استحباب الاجتماع على الطعام، وأن البركة تزداد كلما ازداد المجتمعون عليه.

[12] باب «المؤمن يأكل في معى واحد».

فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ انظر الحديث رقم 5397.

5393 ـ «عن نافع قال: كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه، فأدخلت رجلاً يأكل معه فأكل كثيراً» قيل إنه أبو نهيك، وفي رواية «فجعل ابن عمر يضع بين يديه، ويضع بين يديه، فجعل يأكل أكلاً كثيراً. «فقال: يا نافع لا تدخل هذا عليَّ، سمعت النبي ﷺ يقول: «المؤمن يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

أي قيل: ليس المراد بالحديث ظاهره، وإنما هو مثل المؤمن وزهده في الدنيا، والكافر وحرصه عليها، وقيل: المراد حض المؤمن على قلة الأكل، وقيل: ورد ذلك في كافر معين ولا يقصد كل الكفار، فكم من كافر أسلم فلم يتغير مقدار أكله، وقيل الحديث يعبر عن الغالب والكثير، فإن الكافر شره غالباً، والمؤمن زاهد كثيراً.

5394 ـ «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ إن المؤمن يأكل في معى واحد، وإن الكافر أو المنافق فلا أدري أيهما قال عبيد الله يأكل في سبعة أمعاء».

5395 ـ «عن عمر وقال: كان أبو نهيك رجلاً أكولاً، فقال له ابن عمر: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء»، فأنا أومن بالله ورسوله».

5396 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأكل المسلم في معى واحد، والكافر في سبعة أمعاء».

5397 ـ تحت باب «المؤمن يأكل في معى واحد».

بلفظ «عن أبي هريرة أن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً، فأسلم، فكان يأكل أكلاً قليلاً فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «إن المؤمن يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

[13] باب «الأكل متكئاً».

5398 ـ «عن أبي جُحيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا آكل متكئاً». وأخرجه عند رقم:ـ.

5399 ـ تحت الباب نفسه.

بلفظ «عن أبي جُحيفة رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ، فقال لرجل عنده: «لا آكل وأنا متكيء».

المتكيء الجالس على أحد شقيه، أو المعتمد على يده اليسرى، والجمهور على أن استكراه هذا خاص بالنبي ﷺ ـ وقيل الاتكاء كل مكروه عموماً، وقيل: خلاف الأولى.

[14] باب «الشواء» وقول الله تعالى فجاء ﴿بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ أي مشوي.

حنيذ: أي محنوذ، أي مشوي (الآية 69 من سورة هود).

5400 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5391 ـ وفيه «عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال: أُتي النبي ﷺ بضب مشوي».

[15] باب «الخزيرة».

قال النضر: الخزيرة من النخالة، والحريرة من اللبن.

والخزيرة من النخالة ـ أي إباحة أكلها وهي نخالة الدقيق، تخلط بشحم دماء وتطبخ على هيئة العصيدة ـ وأحياناً يقطع فيها قطع لحم صغيرة، أما الحريرة بالحاء

والراءين فهي من دقيق وماء. أنواع كانت مشهورة من مأكولات العرب ولكل قوم مأكولات تختلف عن مأكولات الآخرين، وللإلف والعرف دخل كبير في قبولها أو عدم قبولها «والمهم أن تكون من الطيب الحلال».

5401 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 424 ـ وفيه «فقام النبي ﷺ، فكبر فصففنا، فصلى ركعتين، ثم سلم، وحبسناه على خزير صنعناه».

[16] باب «الأقط».

وقال حميد سمعت أنساً بَنَى النبي ﷺ بصفية، فألقى التمر والأقط والسمن، وقال عمر بن أبي عمرو عن أنس صنع النبي ﷺ».

أي سمعت أنساً يقول... «حيساً» راجع الحديث رقم 4211.

5402 ـ التجميع والتيسير عن الحديث رقم 2575 ـ وفيه «فلو كان حراماً لم يوضع وشرب اللبن وأكل الأقط».

[17] باب «السلق والشعير» **مخلوطين بالماء يغلي.**

5403 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 938 وفيه «كانت لنا عجوز تأخذ أصول السلق فتجعله في قدٍّ لها، فتجعل فيه حبات من شعير».

[18] باب «النهس وانتشال اللحم».

5404 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 207 وفيه «تعرف رسول الله ﷺ كتفا».

5405 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 207 وفيه «انتشل النبي ﷺ عرقاً من قدر فأكل».

[19] باب «تعرق العضد» **والعضد هو العظم الذي بين الكتف والمرفق.**

5406 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1821 ـ وفيه «خرجنا مع النبي ﷺ نحو مكة».

5407 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1821 ـ وفيه «فقال: معكم منه شيء فتناولته العضد فأكلها حتى تعرق وهو محرم».

[20] باب «قطع اللحم بالسكين».

5408 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 208 «فدعا إلى الصلاة فألقاها والسكين التي يجتذ بها ثم قام فصلى».

[21] باب «ما عاب النبي ﷺ طعاماً».

5409 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3563 ـ وفيه «ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط».

[22] باب «النفخ في الشعير» أي بعد طحنه، لتطير منه قشوره.

5410 ـ «عن أبي حازم أنه سأل سهلاً: هل رأيتم في زمان النبي ﷺ النقي» والنقي أي الأبيض النظيف «قال: لا فقلت: فهل كنتم تنخلون الشعير؟ قال لا. ولكن كنا ننفخه». وأخرجه عند رقم:ـ.

5413: تحت باب «ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون».

بلفظ «عن أبي حازم قال: سألت سهل بن سعد، فقلت: هل أكل رسول الله ﷺ النقيّ؟ فقال سهل: ما رأى رسول الله ﷺ النقيَّ من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله، قال: فقلت: هل كانت لكم في عهد رسول الله ﷺ مناخل؟ قال: ما رأى رسول الله ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال: قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفخه، فيطير ما طار، وما بقي ثريناه» أو بللناه بالماء «فأكلناه» بعد العجن والخبز، أو بدونهما.

[23] باب «ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون».

5411 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قسم النبي ﷺ يوماً بين أصحابه تمراً، فأعطى كل إنسان سبع تمرات، فأعطاني سبع تمرات، إحداهن حشفة فلم يكن فيهن تمرة أعجب إليَّ منها» أي رديء التمر «شدت في مضاغي» أي كانت

شديدة عند مضغي فتلذذت بطول مضغها. وأخرجه عند رقم:ـ.

5441: تحت باب «الرطب بالقثاء».

بلفظ «عن أبي عثمان قال: تضيفت أبا هريرة سبعاً، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل أثلاثاً، يصلي هذا، ثم يوقظ هذا، وسمعته يقول: قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه تمراً فأصابني سبع تمرات إحداهن حشفة» **ليس في هذا الحديث جمع بين لونين من الطعام، ولا الرطب والقثاء. وأخرجه عند رقم:ـ.**

5441م: تحت نفس الباب.

بلفظ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قسم النبي ﷺ بيننا تمراً فأصابني منه خمس، أربع تمرات وحشفة، ثم رأيت الحشفة هي أشدهن لضرسي».

5412 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3728 ـ وفيه «رأيتني سابع سبعة مع النبي ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الحُبلة أو الحَبَلة».

5413 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5410 وفيه «هل أكل رسول الله ﷺ النقيّ».

5414 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية» **أي مشوية** «فدعوه فأبى أن يأكل» **أي ترك إجابة الدعوة المنهي عنه إنما هو في الوليمة، وليس في كل الطعام، وقد زهد أبو هريرة في الأكل من الشاة المشوية.**

5415 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5386 ـ وفيه «قلت لقتادة علام يأكلون؟ قال: على السفر».

5416 ـ «عن عائشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام البُر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض». **وأخرجه عند رقم:ـ.**

6454: تحت باب «كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه».

بلفظ «عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما أشبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض».

[24] باب «التلبينة» والتلبينة طعام من دقيق أو نخالة مع ماء أو لبن، يؤكل

نيئاً ومطبوخاً.

5417 ـ «عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، فاجتمع لذلك النساء، ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها، أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريدٌ، فصبت التلبينة عليها ثم قالت: كلن منها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن» **تنسيه وتشغل عنه. وأخرجه عند رقم:ـ.**

5689: تحت باب «التلبينة للمريض».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض، وللمحزون على الهالك». **وأخرجه عند رقم:ـ.**

5690: تحت باب «التلبينة للمريض».

بلفظ «عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبينة، وتقول هو البغيض النافع» **أي الطعام الذي يبغضه المريض.**

[25] باب «الثريد» خبز مفتت في مرق اللحم، وقد يكون معه لحم.

5418 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم: 3411 ـ وفيه «وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

5419 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3770 ـ وفيه «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

5420 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2092 ـ وفيه «فقدم إليه قصعة فيها ثريد».

[26] باب «شاة مسموطة والكتف والجنب».

5421 ـ «عن قتادة قال كنا نأتي أنس بن مالك رضي الله عنه وخبازه قائم» **قائم بخبز لهم خبزاً مرققاً.** «قال: كلوا فما أعلم النبي ﷺ رأى رغيفاً مرققاً حتى لحق بالله، ولا رأى شاة سميطاً بعينه قط» **راجع الحديث رقم 5385.**

5422 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 208 ـ وفيه «رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة، فأكلها منها».

[27] باب «ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره» وقالت عائشة وأسماء صنعنا للنبي ﷺ وأبي بكر سفرة» أصل السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للمسافر ثم استعمل في وعاء الزاد، وكان في هذه السفرة شاة مطبوخة وذلك في هجرتهما إلى المدينة ـ راجع الحديث 3905.

5423 ـ «عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه قال قلت لعائشة أنهى النبي ﷺ أن تؤكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث؟ قالت: ما فعله إلا في عام باع الناس فيه، فأراد أن يُطعم الغني الفقير، وإن كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة»، والكراع أطرف الشاة، أي فندخره «قيل ما اضطرَّكم إليه، فضحكت قالت: ما شبع آل محمد ﷺ من خبز بُر مأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله». وأخرجه عند رقم:ـ.

5438: تحت باب «القديد».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5570: تحت باب «ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها» أو ما يدخر فيجعل زاداً للسفر وغيره.

بلفظ «عن عائشة رضي الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه» أي من لحمها «فتقدم به إلى النبي بالمدينة، فقال: «لا تأكلوا إلا ثلاثة أيام وليست بعزيمة»، ولكن أراد أن يطعم منه والله أعلم». أي نطعم من لحمهما المحتاجين ـ راجع الحديث رقم 5434 ـ ويستحب للمضحي أن يأكل من أضحيته، وعن الشافعي، يستحب أن يقسمها أثلاثاً، لقوله «كلوا وتصدقوا وأطعموا». وأخرجه عند رقم:ـ.

6687: تحت باب «إذا حلف أن لا يأتدم فأكل تمراً بخبز وما يكون من الأدم».

ـ والأدم ما يستساغ به الخبز.

بلفظ ما سبق.

5424 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1719 ـ وفيه «قلت لعطاء أقال حتى جئنا المدينة قال: لا».

[28] باب «الحيس» أصل الحيس خليط من التمر والأقط والسمن، وقد يضاف إليه دقيق أو فتيت.

5425 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «حتى إذا كنا بالصهباء صنع حيساً في نطع ثم أرسلني فدعوت رجالاً فأكلوا».

[29] باب «الأكل في إناء مفضَّض» أي جعلت فيه فضة بالوصل، أو بالخلط، أو بالطلاء.

5426 ـ «عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسي، فلما وضع القدح في يده رماه به، وقال: لولا أني نهيته غير مرة ولا مرتين كأنه يقول لم أفعل هذا ولكني سمعت النبي ﷺ يقول: لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة».

أي للكفار، يستعملونها، وليس معنى ذلك أنها حلال لهم. وأخرجه عند رقم:ـ.

5632: تحت باب «الشرب في آنية الذهب».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه قوله «فأتاه دهقان بقدح». وأخرجه عند رقم:ـ.

5633: تحت باب «آنية الفضة».

بلفظ «قال خرجنا مع حذيفة وذكر النبي ﷺ قال: «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تلبسوا الحرير والديباج، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة».

5831: تحت باب «لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه» أي في بعض الثياب.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5837: تحت باب «افتراش الحرير».

بلفظ «عن حذيفة رضي الله عنه قال: نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه» هذه الزيادة «وأن نجلس عليه» ليست في كثير من روايات هذا الحديث البخاري ومسلم.

[30] باب «ذكر الطعام».

5427 - «عن أنس عن موسى الأشعري رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة، ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة، لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مُرٌّ ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر» راجع الحديث رقم 5059 والشاهد هنا التشبيه بالطعم والمطعومات.

5428 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3770 - وفيه «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

5429 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1804 - وفيه «السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه».

[31] باب «الأدم».

5430 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 456 - وفيه «فدعا بالغداء فأتى بخبز وأُدم من أُدم البيت فقال: ألم أر لحماً».

[32] باب «الحلواء والعسل».

5431 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم (4912) وفيه «كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل».

5432 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3708 - وفيه «حتى إن كان

ليخرج إلينا العكة ليس فيها شيء».

[33] باب «الدباء».

5433 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2092 ـ وفيه «إن رسول الله ﷺ أتى مولى له خيطاً، فأتى بدُبّاء فجعل يأكله».

[34] باب «الرجل يتكلف الطعام لإخوانه».

5434 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2081 ـ وفيه «يقول إذا كان القوم على المائدة ليس لهم أن يتناولوا من مائدة إلى مائدة أخرى».

[35] باب «من أضاف رجلاً إلى طعام وأقبل هو على عمله».

5435 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2092 وفيه «قال أنس: لا أزال أحب الدباء بعد ما رأيت رسول الله ﷺ صنع ما صنع».

[36] باب «المرق».

5436 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2092 وفيه «فذهب مع النبي ﷺ فقرب خبز شعير ومرقاً فيه دُباء وقديد».

[37] باب «القديد».

5437 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2092 ـ وفيه «رأيت النبي ﷺ أتى بمرقة فيها دباء وقديد».

5438 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5423 وفيه «وما شبع آل محمد ﷺ من خبز بر مأدوم ثلاثاً».

[38] باب «من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئاً».

«وقال ابن المبارك لا بأس أن يناول بعضهم بعضاً ولا يناول من هذه المائدة إلى مائدة أخرى» إنما جاز أن يناول بعضهم بعضاً في مائدة واحدة لأن

ذلك الطعام قدم لهم، وهم شركاء فيه، بخلاف ما على المائدة الأخرى».

5439 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2092 ـ وفيه «فقرب إلى رسول الله ﷺ خبزاً من شعير ومرقاً في دباء وقديد».

[39] باب «القثاء بالرُّطب».

5440 ـ «عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما قال: رأيت النبي ﷺ يأكل الرُّطب بالقثاء» **هذا نوع من الجمع بين لونين في الأطعمة.** وأخرجه عند رقم:ـ.

5447: تحت باب «القثاء».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5449: تحت باب «جمع اللونين أو الطعامين بمرة» أي في حالة واحدة.

بلفظ ما سبق.

[40] «باب».

5441 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5411 ـ وفيه «قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه تمراً».

5441 ـ م التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5411 وفيه «قسم النبي ﷺ بيننا تمراً فأصابني منه خمس».

[41] باب «الرطب والتمر وقول الله تعالى: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ۝٢٥﴾ [مريم، الآية: 25]، **وفيها فضيلة الرطب للنفساء.**

5442 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5383 ـ وفيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله ﷺ وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء».

5443 ـ «عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان بالمدينة يهودي،

وكان يسلفني في تمري إلى الجداد، وكانت لجابر الأرض التي بطريق رومة، فجلست» أي تأخرت وضعف تمرها «فخلا عاماً فجاءني اليهودي عن الجداد» أي فخلا السلف وتأخر السداد عاماً «ولم أجد منها شيئاً» من الجداد، أي ولم أجمع من ثمرها شيئاً حتى أقضي حقه «فجعلت أستنظره إلى قابل» أي أطلب منه أن ينظرني ويمهلني إلى العام القابل «فيأبى، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال لأصحابه امشوا نستنظر لجابر من اليهودي، فجاءُوني في نخلي، فجعل النبي ﷺ يكلم اليهودي، فيقول: أبا القاسم لا أنظره، فلما رأى النبي ﷺ قام فطاف في النخل، ثم جاءه فكلمه، فأبى، فقمت فجئت بقليل رطب، فوضعته بين يدي النبي ﷺ، فأكل، ثم قال أين عريشك يا جابر فأخبرته» أي أين المكان الذي اتخذته لتستظل فيه وتقيل؟

«فقال: افرش لي فيه، ففرشته، فدخل فرقد، ثم استيقظ فجئته بقبضة أخرى، فأكل منها، ثم قام فكلم اليهودي، فأبى عليه، فقام في الرطب في النخل الثانية، ثم قال: يا جابر جُدَّ واقض» أي اقطع واجمع الرطب والتمر وزن أو كلْ لقضاء ما عليك.

«فوقف في الجداد فجددت منها ما قبضته، وفضل منه، فخرجت حتى جئت النبي ﷺ فبشرته، فقال أشهد أني رسول الله، عروش وعريش بناء» أي يستطرد على قوله: «أين عريشك يا جابر» «وقال ابن عباس (معروشات» ما يعرش من الكروم وغير ذلك» أي المعروش من الكروم وغيره من النبات ما يقوم على ساق.. اقرأ قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّـٰتٍ مَّعْرُوشَـٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَـٰتٍ﴾.

«ويقال عروشها أبنيتها». أي في قوله تعالى: ﴿وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾.

[42] باب «أكل الجمار».

5444 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 61 ـ وفيه «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بينا نحن عند النبي ﷺ جلوس إذا أتي بجمار نخلة».

[43] باب «العجوة».

5445 ـ «عن عامر بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله

ﷺ: «من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر» أي لعل ذلك في عجوة معينة، أو لقوم مخصوصين، أو لزمن معين. وأخرجه عند رقم:ـ.

5768: تحت باب «الدواء بالعجوة للسحر».

ـ السحر بمعنى النخيل والتأثر النفسي لا يظهر تأثير العجوة فيه، وإن كان مرضاً جسمياً فقد يكون في العجوة والتمر شيء من العلاج.

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «ذلك اليوم إلى الليل». وأخرجه عند رقم:ـ.

5769: تحت باب «الدواء بالعجوة للسحر».

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5779: تحت باب «شرب السم والدماء به وبما يخاف منه والخبيث».

ـ أي التداوي بالخبيث.

بلفظ ما سبق.

[44] باب «القِران في التمر» أي ضم تمرة إلى تمرة في يد واحدة وإرسالهما إلى الفم معاً، وهذا النهي خاص بمن أكل في جماعة.

5446 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2455 ـ وفيه «فإن النبي ﷺ نهى عن القران، ثم يقول: إلا أن يستأذن الرجل أخاه».

[45] باب «القثاء».

5447 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5440 ـ وفيه «رأيت النبي ﷺ يأكل الرطب بالقثاء».

[46] باب «بركة النخل».

5448 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 61 ـ وفيه «عن النبي ﷺ قال: «إن من الشجرة شجرة تكون مثل المسلم وهي النخلة».

[47] باب «جمع اللونين أو الطعامين بمرة» أي في حالة واحدة.

5449 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5440 ـ وفيه «رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقثاء» أي يأكل البطيخ بالرطب.

[48] باب «من أدخل الضيفان عشرة عشرة، والجلوس على الطعام عشرة عشرة».

أي جواز ذلك إذا كان هناك داع من ضيق المكان أو نحوه.

5450 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 422 ـ وفيه «قال: أدخل عليّ عشرة، فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا».

[49] باب «ما يكره من الثوم والبقول».

عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

5451 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 856 ـ وفيه «من أكل فلا يقربن مسجدنا».

5452 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 854 ـ وفيه «من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا».

[50] باب «الكباث، وهو ورق الأراك».

5453 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3406 ـ وفيه «كنا مع رسول الله ﷺ بمرّ الظهران نجني الكباث، فقال عليكم بالأسود منه فإنه أطيب».

[51] باب «المضمضة بعد الطعام».

5454 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 209 ـ وفيه «فتمضمض ومضمضنا».

5455 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 209 وفيه «دعا بماء فمضمض ومضمضنا معه».

[52] باب «لعق الأصابع ومصها قبل التمسح بالمنديل».

4556 ـ «عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُلعقها». أي يلعقها من لا يتقذر ذلك من زوجة أو جارية أو خادم أو ولد وكانوا يأكلون الدسم بأيديهم دون ملاعق، ولا ماء عندهم، فأمامهم أن يلطخوا المنديل بالدسم، أو يلعقوا الدسم ليخففوا تلويث المنديل، فكان اللعق أحكم وأحسن، فحديث اللعق خاص بظروف وأحوال.

[53] باب «المنديل».

5457 ـ «عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سأله عن الوضوء مما مست النار» راجع الحديث رقم (207) «فقال: لا. قد كنا زمان النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلاً، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل». راجع الحديث رقم (5456) «إلا أكُفَّنا وسواعدنا وأقدامنا، ثم نصلي ولا نتوضأ».

[54] باب «ما يقول إذا فرغ من طعامه».

5458 ـ «عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه». سبق في الحديث رقم 5386 أن النبي ﷺ لم يأكل على خوان قط، وفسرناه بالمائدة المرتفعة عن الأرض فالمراد من المائدة هنا الأنطاع التي كانت تفرش على الأرض فيوضع عليها الطعام، أو المراد هنا الطعام نفسه وما بقي منه أو أطباقه، وأدواته، وفي الحديث 5459 «كان إذا فرغ من طعامه».

«غير مكفي» من كفأة الإناء، أي غير مردود عليه إنعامه، وقيل: من الكفاية، أي غير مكتف بنفس عن كفايته.

«ولا مودع» أي ولا متروك. «ولا مستغني عنه ربنا» أي أخص وأمدح بذلك ربنا. وأخرجه عند رقم:ـ.

5459 ـ تحت باب نفسه.

بلفظ «عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه وقال مرة إذا رفع مائدته قال: «الحمد لله الذي كفانا، وأروانا، غير مكفيٍّ ولا مكفور» أي ولا مجحود فضله ونعمه. «وقال: الحمد لله ربنا غير مكفيٍّ ولا مودع ولا مستغنى» أي ولا مستغنى عنه ولا عند نعمة «ربنا» اتفق العلماء على استحباب الحمد بعد الطعام والشرب وورد غير هذا الدعاء أدعية أخرى، فعند أبي داود «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين» وعنده وعند الترمذي «الحمد لله الذي أطعم وسقى، وسوغه، وجعل له مخرجاً» وعند النسائي «اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهويت وأحييت، فلك الحمد على ما أعطيت» ولو جمع بين هذه الأدعية كان خيراً.

[55] باب «الأكل مع الخادم» أي على قصد التواضع والإكرام، والخادم يطلق على الذكر والأنثى.

5460 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2557 ـ وفيه «عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين».

[56] باب «الطاعم الشاكر، مثل الصائم الصابر».

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

هذا الحديث عن أبي هريرة أخرجه البخاري في كتابه التاريخ، ولفظه «إن للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر».

[57] باب «الرجل يدعى إلى طعام فيقول: وهذا معي، وقال أنس: إذا دخلت على مسلم لا يتهم فكُل من طعامه واشرب من شرابه» أي لا تسأله عن هذا الطعام من حلال أم من حرام.

5461 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2081 ـ وفيه «فقال اصنع لي طعيماً يكفي خمسة لعلي أدعو النبي ﷺ خامس خمسة. فصنع له طعيِّماً، ثم أتاه فدعاه».

[58] باب «إذا حضر العشاء، فلا يعجل عن عشائه».

أي إن الحديث ورد في صلاة المغرب. فالعَشاء الأولى بفتح العين، مقابل الغذاء. راجع الحديث رقم 673 ـ فلا يعجل عن عشائه بتقديم الصلاة.

5462 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 208 ـ وفيه «عن عمرو بن أمية رضي الله عنه أنه رأى رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة في يده، فدُعي إلى الصلاة فألقاها».

5463 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 672 ـ وفيه «عن النبي ﷺ قال: «إذا وضع العَشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعَشاء».

5464 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 673 ـ وفيه «عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه تعشى مرة وهو يسمع قراءة الإمام».

5465 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 671 ـ وفيه «عن النبي ﷺ قال: إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدءوا بالعشاء».

[59] باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا﴾ [الأحزاب، الآية: 53] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ **ـ أي غير منتظرين نضجه ـ** ﴿وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ ۖ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ۚ﴾ **فالمراد من الانتشار هنا الانصراف بعد الأكل عن مكان الطعام للتخفيف عن صاحب المنزل ـ راجع الحديث رقم 4781 ـ.**

5466 ـ التجمع والتيسير عند الحديث رقم 4794 ـ وفيه «أصبح رسول الله ﷺ عروساً بزينب بنت جحش، وكان تزوجها بالمدينة، فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار».

71 - كتابُ العَقِيقَة

ـ العقيقة من العق وهو الشق والقطع، وسميت الشاة التي تذبح للمولود عقيقة لأنها تقطع وتوزع.

[1] باب «تسمية المولود غداة يولد لمن لم يَعقَّ عنه، وتحنيكه».

أي الأفضل تسمية المولود صبح يوم الولادة، لمن لا يريد أن يعق عنه. فإن عزم على أن يعق عنه يوم السابع فالأفضل تأخير التسمية إلى يوم السابع. وأخرجه عند رقم:ـ.

5467 ـ «عن أبي موسى رضي الله عنه قال: ولد لي غلامٌ فأتيت به النبي ﷺ، فسماه إبراهيم، فحنكه بتمرة» أي إن التسمية قد لا تتأخر إلى اليوم السابع.

«ودعا له بالبركة، ودفعه إليَّ، وكان أكبر ولد أبي موسى». وأخرجه عند رقم:ـ.

6198: تحت باب «من سمى بأسماء الأنبياء».

5468 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 222 ـ وفيه «أتي النبي ﷺ بصبي يحنكه فبال عليه فأتبعه الماء».

5469 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3909 ـ وفيه «أتيت به رسول الله ﷺ فوضعتهُ في حجره، ثم دعا بتمر فضمغها ثم تفل في فيه».

5470 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1301 ـ وفيه «فأتى به النبي ﷺ، وأرسلت معه بتمرات فأخذه النبي ﷺ فقال: أمعه شيء؟ قالوا نعم تمرات».

[2] باب «إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة».

ـ أي إزالة الأذى عن الصبي بالغسل والنظافة وحلق الشعر وذلك في اليوم السابع يوم العقيقة.

5471 ـ «عن سلمان بن عامر قال: مع الغلام عقيقة، وعن سلمان عن النبي ﷺ، وقال غير واحد عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي ﷺ». وأخرجه عند رقم:ـ.

5472 ـ تحت الباب نفسه.

بلفظ «عن محمد ابن سيرين حدثنا سليمان بن عامر الضبي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى» فالحديث عن سلمان بن عامر الضبي ـ وهو صحابي سكن البصرة ـ موقوف ومرفوع.

«عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته؟ فقال من سمرة بن جندب».

أخرج أصحاب السنن حديث العقيقة «الغلام مرتهن بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع، ويحلق رأسه ويسمى» قال الترمذي: حسن صحيح. وحديث أم كرز أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة؟ فقال: «عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة واحدة، ولا يضركم ذكراناً أو إناثاً» قال الترمذي: صحيح، وحديث «من أحب أن ينسك عن ولده فليفعل، «عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة» وعن أحمد «العقيقة حق، عن الغلام شاتان متكافئتان وعن الجارية شاة» ولم يفرق الإمام مالك بين الغلام والجارية، فيعق عن كل واحد منهما شاة، وظاهر أحاديث العقيقة أنها تتعين في الغنم، والجمهور على أن البقر والإبل تجزىء كما في الأضحية، كما أن توزيعها كتوزيع الأضحية.

ـ وفي حكم العقيقة قال أحمد وأهل الظاهر والليث بن سعد بوجوبها، وعن الحسن وقتادة يعق عن الصبي، ولا يعق عن الجارية، وخالفهما جمهور العلماء، فقالوا: يعق عن الجارية أيضاً، وأنكر الحنفية أن تكون سنة. ونقل عن أبي حنيفة أنها بدعة ونقل عن صاحبه محمد بن الحسن أن مشروعيتها نسخت بالأضحية

والشافعية والجمهور على أنها مستحبة وتتعين على الأب عند الحنابلة، وتتعين على من تلزمه نفقته عند الشافعية.

أما وقتها فقيل: مؤقتة باليوم السابع، فمن ذبح قبله أو بعده لم تقع الموقع، وهو قول مالك وفي رواية عن مالك: من لم يعق عنه في السابع الأول عق عنه في السابع الثاني ولا بأس أن يعق عنه في السابع الثالث، وعند الشافعية يدخل وقتها بالولادة، ووقتها المختار يوم السابع، ووقتها الجائز للبلوغ، فإن أخرت عنه سقطت.

أما إماطة الأذى فقد كانوا في الجاهلية إذا عقوا عن الصبي غمسوا قطعة في دمها. وحلقوا رأس الصبي، ولطخوها بدم العقيقة، فنهى رسول الله ﷺ أن يمس رأس المولود بدم، وفي رواية أشار بأن تدهن رأسه بالطيب.

[3] باب «الفرَع».

5473 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الأفرَعَ، ولا عتيرة والفرع أول النتاج، كانوا يذبحونه لطواغيتهم» كان أهل الجاهلية يذبحون أول نتاج الإبل والغنم لأصنامهم رجاء البركة فيما يأتي بشدة، فنفى الإسلام مشروعية ذلك أو نفى وجوبه أو استحبابه، وأجاز فعله لله تعالى.

«والعتيرة في رجب» وكانوا يذبحون ذبيحة في رجب يسمونها الرجبية يتقربون بها إلى أصنامهم، فكان النهي عن ذلك ـ فحمله بعض العلماء على منع الذبح في رجب للتبرك مطلقاً، ومنعه بعضهم للأصنام ولغير الله تعالى، وأبقى مشروعيته وليمة وصدقة لله.

[4] باب «العتيرة».

5474 ـ «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الأفرَعَ، ولا عتيرة» قال: «والفرعُ أول نتاج، كان ينتج لهم، كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرةُ في رجب».

72 - كتاب الذبائح والصيد

[1] باب «التسمية على الصيد» وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾ **إلى قوله:** ﴿عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ **أي** ﴿لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [المائدة، الآية: 94].

وقوله جل ذكره: ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿1﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿2﴾ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ بِٱلۡأَزۡلَٰمِۚ ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾ [المائدة، الآيات: 1 ـ 3].

وقال ابن عباس «العقود» العهود ما أحل وحُرّم «إلا ما يتلى عليكم» المراد من العقود: العهود التي أحل الله بها وجرم وفرض وحد في القرآن، ولا تغدروا ولا تنكحوا.

«الخنزير» الخنزير وما ذكر معه من الميتة والدم وما أهل لغير الله به.

«يجرمنكم» يحملنكم «شنآن» عداوة «المنخنقة» تخنق فتموت «الموقوذة»

تضرب بالخشب يوقذها فتموت «المتردية» تتردى من الجبل» أو مكان عال فتموت «والنطيحة» تنطح الشاة فما أدركته يتحرك بذنبه أو بعينه فاذبح وكل.

5475 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 175 ـ وفيه «فإنما ذكرت اسم الله على الكلب ولم تذكره على غيره».

[2] باب «صيد المِعْرَاض».

وقال ابن عمر في المقتولة بالبندقية تلك الموقوذة، وكرهه سالم والقاسم ومجاهدٌ وإبراهيم وعطاءٌ والحسن، وكره الحسن رمي البندقية في القرى والأمصار، ولا يرى بأساً فيما سواه.

5476 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 175 ـ وفيه «سألت رسول الله ﷺ عن المعراض؟ فقال: إذا أصبت بحده فكل، فإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ».

[3] باب «ما أصاب المعراض بعرضه» راجع الحديث رقم 5475.

5477 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 175 ـ وفيه «وإنا نرمي بالمعراض؟ قال: كل ما خزق وما أصاب بعرضه فلا تأكل».

[4] باب «صيد القوس».

وقال الحسن وإبراهيم إذا ضرب صيداً فبان منه يد أو رجل لا تأكل الذي بان وكل سائره»، أي فانقطع وانفصل «وقال إبراهيم: إذا ضربت عنقه أو وسطه فكله، وقال الأعمش عن زيد استعصى على رجل من آل عبد الله» ابن مسعود «حمار» حمار «فأمرهم أن يضربوه حيث تيسر، دعوا ما سقط منه وكُلُوه».

5478 ـ «عن أبي ثعلبة الخُشنيِّ رضي الله عنه قال: قلت: يا نبيِّ الله إنا بأرض قوم من أهل الكتاب، أفنأكل في آنيتهم؟ وبأرض صيد أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي؟ قال: أمَّا ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها، وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكُل» أي فذكيته فكل، وإلا فلا تأكل. وأخرجه عند رقم:ـ.

5488: تحت باب «ما جاء في التصيد».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه قوله «أتيت رسول الله ﷺ».

قوله: «فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك».

قوله: «فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها».

«وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل».

والشاهد هنا عمد الأكل في آنية أهل الكتاب إلا بعد غسلها وعند الحاجة. وأخرجه عند رقم:-.

5496: تحت باب «آنية المجوس والميتة».

بلفظ ما سبق إلا أن فيه «قوله فقال النبي ﷺ: «أما ما ذكرت أنك بأرض أهل كتاب فلا تأكلوا في آنيتهم إلا أن لا تجدوا بدا».

وقوله: «وأما ما ذكرت أنكم بأرض صيد» «وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل».

[5] باب «الخذف والبندقة».

5479 ـ «التجميع والتيسير عند الحديث رقم: 4841 ـ وفيه «عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلاً يخذف فقال له لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف ـ أو كان يكره الخذف».

[6] باب «من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية».

5480 ـ «عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من اقتنى كلباً ليس بكلب ماشية» أي كلب لحراسة الماشية والغنم خوف اعتداء الذئب وغيره.

«أو ضارية» أي معلماً معوّداً على الصيد الحلال.

«نقص كل يوم من عمله قيراطان» أي نقص من أجر عمله الصالح جزآن ـ راجع القيراط عند الحديث رقم (1323). وأخرجه عند رقم:-.

5481 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول: «من اقتنى كلباً إلا كلباً ضارياً لصيد، أو كلب ماشية، فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان». وأخرجه عند رقم:ـ.

5482 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ «عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو ضارياً نقص من عمله كل يوم قيراطان» راجع الحديث رقم (2322).

[7] باب «إذا أكل الكلب».

وقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ الصوائد والكواسب. «أي مستخدمين الكلاب المعلمة الصوائد والكواسب.

«اجترحوا» اكتسبوا. أو يفسر «الجوارح» بأن معناه من الكواسب، ويستطرد لهذا المعنى بالإشارة إلى قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ إلى قوله اكتسبوها الآية (21) من سورة الجاثية. ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [المائدة، الآية: 4] وقال ابن عباس: إن أكل الكلب فقد أفسده، إنما أمسك على نفسه، والله يقول: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ فتضرب وتعلم حتى تترك» أي فتضرب الكلاب التي تأكل وتعلم حتى تترك هذا الخلق وحتى تتعود عدم الأكل من الصيد.

وكرهه ابن عمر (أي كره أكل الصيد الذي أكل منه الكلب ولم يحرمه.

وقال عطاء: إن شرب الدم ولم يأكل فكل.

5483 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم: 175 ـ وفيه «وإن قتلن إلا أن يأكل الكلب، فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه وإن خالطها كلابٌ من غيرها فلا تأكل».

[8] باب «الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة».

5484 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 175 ـ وفيه «وإن رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلا أثر سهمك فكل».

5485 ـ «وقال عبد الأعلى عن داود عن عامر عن عدي أنه قال للنبي ﷺ يرمى الصيد فيقتفي أثره» أي يتتبع أثره «اليومين والثلاثة ثم يجده ميتاً وفيه سهمه قال يأكل إن شاء».

وقيل ما لم ينتهر، والتتبع شرط في ذلك عقب الرمي، فإن أخر طلبه وتتبعه ساعة فلا يحل عند الجمهور.

[9] باب «إذا وجد مع الصيد كلباً آخر».

5486 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 175 ـ وفيه «قلت وإني أرسل كلبي أجد معه كلباً آخر لا أدري أيهما أخذه؟ فقال: لا تأكل».

[10] باب «ما جاء في التصيد» أي اتخاذ التصيد حرفة يتكسب بها، وهو مشروع مباح لكن التصيد لمجرد اللهو فيه خلاف.

5487 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 175 ـ وفيه «فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه، وإن خالطها كلبٌ من غيرها فلا تأكل».

5488 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5478 ـ وفيه «فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك؟ فقال: أما ما ذكرت أنك بأرض قوم أهل الكتاب تأكل في آنيتهم».

5489 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2572 ـ وفيه «قال أنفجنا أرنباً بمر الظهران فسعوا عليها حتى بغوا».

5490 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1821 ـ وفيه (فرأى حماراً وحشياً، فاستوى على فرسه ثم سأل أصحابه أن يناولوه سوطاً فأبوا، فسألهم رمحه فأبوا، فأخذه ثم شدَّ على الحمار فقتله».

5491 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1821 ـ وفيه «هل معكم من لحمه شيء».

[11] باب «التصيد على الجبل».

5492 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1821 ـ وفيه «وكنت رقاء على الجبال...».

[12] باب «قول الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾.

قال عمر صيده ما اصطيدَ «وطعامه» أي **﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾** [المائدة، الآية: 96] «ما رمى به» **أو طفا على وجه الماء، يعني حياً أو ميتاً، وعند الدارقطني «إن الله ذبح لكم ما في البحر، فكلوا كله، فإنه ذكي»** وقال أبو بكر الطافي: حلال وقال ابن عباس «طعامه» ميتة إلا ما قذرت منها، والجري لا تأكله اليهود ونحن نأكله «**ويقال له: الجريت وهو نوع من السمك لا قشر له، يشبه الثعبان.**

«وقال شريح صاحب النبي ﷺ: كل شيء في البحر مذبوح، وقال عطاء: أما الطير فأرى أن يذبحه، وقال ابن جريج: قلت لعطاء: صيد الأنهار وقلات السيل أصيد بحر هو؟ قال: نعم» **أي سمك حفر السيل** «ثم تلا ﴿هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [فاطر، الآية: 12] وركب الحسن عليه السلام على سرج من جلود كلاب الماء» **فهي طاهرة تؤكل.**

وقال الشعبي: لو أن أهلي أكلوا الضفادع لأطعمتهم» **أي الضفادع تعيش في الماء، ومذهب مالك أنها تؤكل من غير تذكية، ولا بد من تذكيتها عند الشافعية والحنفية وبعضهم يحرم أكلها** ولم ير الحسن بالسلحفاة بأساً» **أي أكلها** «وقال ابن عباس كل من صيد البحر نصراني أو يهودي أو مجوسي» **أي ما صاده** «وقال أبو الدرداء في المُرى ذبح الخمر النينان والشمس» النينان جمع نون وهو الحوت. **والمري نوع من المر المعروف، يطحن ويعجن بالخمر، وقد يوضع معه السمك والملح وبعض الحريفات، ثم يوضع في الشمس طويلاً فالخمر أضاع إسكارها هذا المري والملح والشمس فحلت وحل معها ما خالطها.**

5493 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2483 ـ وفيه «فألقى البحر حوتاً ميتاً لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر».

5494 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2483 ـ وفيه «وألقى البحر حوتاً يقال له العنبر فأكلنا نصف شهر».

[13] باب «أكل الجراد».

5495 ـ «عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات أو ستاً كنا نأكل معه الجراد» أجمع العلماء على جواز أكل الجراد بغير تذكيه، إلا أن المشهور عند المالكية تذكيته، قيل، بقطع رأسه، وقيل: بدخوله القدر والنار.

قال سفيان وأبو عوانة وإسرائيل عن أبي يعفور عن ابن أبي أوفى سبع غزوات».

[14] باب «آنية المجوس والميتة».

5496 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5478 ـ وفيه «فلا تأكلوا في آنيتهم إلا أن لا تجدوا بداً».

5497 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2477 ـ وفيه «قال: أهريقوا ما فيها، واكسروا قدورها».

[15] باب «التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمداً».

قال ابن عباس رضي الله عنهما من نسي فلا بأس وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام، الآية: 121] ـ والناسي لا يسمى فاسقاً، وقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ نفس الآية السابقة، روى أن اليهود كانوا يجادلون المسلمين، ويقولون: تأكلون مما قتلنا، ولا تأكلون مما قتله الله، وكانوا يقولون: ما ذكر عليه اسم الله فلا تأكلوه، وما لم يذكر عليه اسم الله فكلوه، فنزل ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

5498 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2488 ـ وفيه «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل».

[16] باب «ما ذبح على النصب والأصنام» والأنصاب: حجارة كانت تنصب حول البيت يذبح عليها باسم الأصنام، وقيل: الأنصاب ما يعبد من دون الله.

5499 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3826 ـ وفيه «قال إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم».

[17] باب «قول النبي ﷺ: «فليذبح على اسم الله».

5500 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 895 ـ وفيه «ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله».

[18] باب «ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد».

5501 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2304 ـ وفيه «فأبصرت بشاة من غنمها موتاً فكسرت حجراً فذبحتها».

5502 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2304 ـ وفيه «فأصيبت شاة فكسرت حجراً فذبحتها به».

5503 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2388 ـ وفيه «فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس الظفر والسن».

[19] باب «ذبيحة المرأة والأمة».

5504 ـ التجميع والتفسير عند الحديث رقم 2304 ـ وفيه «إن امرأة ذبحت شاة بحجر...».

5505 ـ «عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أخبره أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنماً بسلع، فأصيبت شاة منها، فأدركتها فذبحتها بحجر، فسئل النبي ﷺ، فقال: كلوها».

[20] باب «لا يزكى بالسن والعظم والظفر».

5506 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2488 ـ وفيه «ما أنهر الدم ـ إلا السن والظفر».

[21] باب «ذبيحة الأعراب ونحوهم» ونحوهم ممّن لا يحفظون شعائر الإسلام، وتغلب عليهم الجهالة.

5507 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2057 ـ وفيه «سموا عليه أنتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر».

[22] باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيره، وقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ ويؤكد عدم اشتراط التسمية على الذبيحة قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة، الآية: 5] **والمراد من طعامهم ذبائحهم على المشهور، والشك في أنهم سموا قائم وحاصل.**

وقال الزهري: لا بأس بذبيحة نصارى العرب، وإن سمعته يسمي لغير الله فلا تأكل، وإن لم تسمعه فقد أحله الله لك وعلم كفرهم ويذكر عن علي نحوه، وقال الحسن وإبراهيم لا بأس بذبيحة الأقلف» أي غير المختون، وقد أباح الله ذبيحة أهل الكتاب وأكثرهم لا يختنون وهذا مذهب جماهير العلماء، وعن ابن عباس «الأقلف لا تؤكل ذبيحته، ولا تقبل صلاته ولا شهادته» وقال ابن عباس طعامهم ذبائحهم.

5508 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3153 ـ وفيه «كنا محاصرين قصر خيبر، فرمى إنسان بجراب فيه شحم، فنزوت لآخذه، فالتفت فإذا النبي ﷺ، فاستحييت منه».

[23] باب «ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش» وذلك في جواز عقره على أي حالة قدر عليها «وأجازه ابن مسعود» راجع باب 4 عند قوله «واستعصى على رجل من آل عبد الله حمار».

وقال ابن عباس ما أعجزك من البهائم مما في يديك فهو كالصيد، وفي بعير تردى في بئر من حيث قدرت عليه فزكه، وروى ذلك عليٌّ وابن عمر وعائشة».

5509 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2488 ـ وفيه «فقال رسول الله ﷺ: «إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش، فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا».

[24] باب «النحر والذبح».

النحر: أعلى الصدر، ونحر البعير طعنه في منحره.

والذبح: في الرقبة أربعة عروق كبيرة، الحلقوم، والمريء والودجان وهما عرقان غليظان متقابلان، والذبح المبيح للأكل عند أبي حنيفة بقطع ثلاثة من الأربعة، وعند صاحبه أبي يوسف لا بد من قطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين، وعند مالك يشترط قطع الودجين والحلقوم، وعند الشافعية يكفي الحلقوم والمريء وبه قال أحمد، وفي قول يكفي الحلقوم أو المريء.

وقال ابن جريج عن عطاء: لا ذبح ولا منحر إلا في المذبح والمنحر» أي لا ذبح إلا في مكان الذبح، وهو الرقبة من المنحر إلى الرأس، ولا نحر إلا في مكان النحر، وهو أعلى الصدر ودون الرقبة وذلك في حالة الاختبار. «وقلت أيجزي ما يذبح أن أنحره» **القائل ابن جريج لعطاء.** قال: نعم ذكر الله ذبح البقرة فإن ذبحت شيئاً ينحر جاز» **الأصل في الإبل النحر، وفي بقية الحيوانات الذبح** «والنحر أحب إليّ، والذبح قطع الأوداج، قلت، فيخلف الأوداج حتى يقطع النخاع» أي ما الحكم إذا قطع الأوداج واستمر في قطع الرقبة حتى يصل إلى النخاع، وهو عرق أبيض يستمر في فقار الرقبة إلى الظهر حتى عجب الذنب».

«قال: لا إخال» أي لا أحب، وقد نهى عن ذلك، كما نهى عن كسر رقبة الذبيحة قبل أن تبرد. «وأخبرني نافع أن ابن عمر نهى عن النخع» **أي عن الوصول بالقطع إلى النخاع** ـ «يقول: يقطع ما دون العظم، ثم يدع حتى تموت وقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةًۭ﴾ وقال: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ الآيات من سورة البقرة وهي تدل على أن الأصل في البقر الذبح

وليس النحر. «وقال سعيد عن ابن عباس: الزكاة في الحلق واللبة» أي مكان الزكاة ـ الرقبة ـ ما بين الحلق أعلى الرقبة وبين اللبة أسفل الرقبة» وأعلى الصدر. «وقال ابن عمر ابن عباس وأنس إذا قطع الرأس فلا بأس» أي فالذبح صحيح حلال، وإن كان الأولى عدم الوصول إلى النخاع كما سبق.

5510 ـ «عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: نحرنا على عهد النبي ﷺ فرساً فأكلناه» وفي الرواية (5511) «ذبحنا فرساً» مما يفيد نحرهم الفرس مرة، وذبحهم للفرس أخرى. وأخرجه عند رقم:ـ.

5511 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ ما سبق إلا أنه فيه كلمة «ذبحنا» مكان كلمة نحرنا. وأخرجه عند رقم:ـ.

5512 ـ تحت نفس الباب.

بلفظ ما سبق.

5519: تحت باب «لحوم الخيل». وأخرجه عند رقم:ـ.

[25] باب «ما يكره من المثلة» والمثلة: قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حي.

«والمصبورة» الدابة التي تحبس وهي حية لتقتل بالرمي ونحوه.

«والمجثمة» بفتح الجيم وتشديد الثاء المفتوحة هي التي تربط وتجعل هدفاً للرمي، قالوا: إذا مات من ذلك لم يحل أكلها لأنها تصير موقوذة.

5513 ـ «عن هشام بن زيد قال: دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى غلماناً أو فتياناً نصبوا دجاجة يربونها، فقال أنس: نهى النبي ﷺ أن تصبر البهائم».

5514 ـ «عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه دخل على يحيى بن سعيد وغلام من بني يحيى، رابط دجاجة يرميها، فمشى إليها ابن عمر حتى حلها، ثم أقبل بها وبالغلام معه، فقال ازدجروا غلامكم عن أن يصبر هذا الطير للقتل، فإني سمعت

النبي ﷺ نهى أن تصبر بهيمة أو غيرها للقتل.

5515 ـ «عن سعيد بن جبير قال كنت عند ابن عُمر، فمروا بفتية أو بقر نصبوا دجاجة يرمونها، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها، وقال ابن عمر: من فعل هذا؟ إن النبي ﷺ لعن من فعل هذا».

«وعن ابن عمر لعن النبي ﷺ من مثل بالحيوان».

5516 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2474 ـ وفيه «عن النبي ﷺ أنه نهى عن النُّهبة والمثلة».

[26] باب «لحم الدجاج».

5517 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3133 ـ وفيه «رأيت النبي ﷺ يأكل دجاجاً».

5518 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3133 ـ وفيه «كنا عند أبي موسى الأشعري وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم إخاء فأتي بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس أحمر، فلم يدْنُ من طعامه، قال: أُدْنُ فقد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه.

[27] باب «لحوم الخيل».

5519 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5510 ـ وفيه «نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه».

5520 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4219 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر، ورخص في لحوم الخيل».

[28] باب «لحوم الحمر الإنسية فيه عن سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ».

5521 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 853 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر».

5522 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 853 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية».

5523 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4216 ـ وفيه «نهى رسول الله ﷺ عن المتعة عام خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية».

5524 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4219 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل».

5526/5525 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 4221 ـ 4222 ـ وفيه «نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر الحمر».

5527 ـ «عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال: حرم رسول الله ﷺ الحمر الأهلية».

5528 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 371 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ جاءه جاء، فقال: أكلت الحمُرُ».

5529 ـ «عن عمر قال وقلت لجابر بن زيد يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن حُمُر الأهلية؟ فقال: قد كان يقول ذاك الحكم بن عمرو والغفاري عندنا بالبصرة، ولكن أبى ذاك البحر ابن عباس، وقرأ ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾ ».

الاستدلال بهذه الآية للحل يتم إذا لم يأت نص عن النبي ﷺ بالتحريم.

[29] باب «أكل كل ذي ناب من السباع».

5530 ـ «عن أبي ثعلبة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع» والمراد هنا ما له ناب يتقوى به، ويصول على غيره، ويصطاد ويعدو بطبعه غالباً، كالأسد والفهد بخلاف الضبع والثعلب. قال الترمذي: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، والمشهور عن مالك الكراهة، وقل من أبان ونسب ذلك لابن عباس وعائشة وجابر». وأخرجه عند رقم:ـ.

5780: تحت باب «ألبان الأُتن» الأتن ـ جمع أتان وهي أنثى الحمير.

بلفظ ما سبق. وأخرجه عند رقم:ـ.

5781: تحت باب (ألبان الأتن).

بلفظ «قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال: وسألته هل نتوضأ أو نشرب ألبان الأتن؟ أو مرارة السبع أو أبوال الإبل؟ قال قد كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون بذلك بأساً، فأما ألبان الأتن فقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عن لحومها ولم يبلغنا عن ألبانها أمر ولا نهي» اختلف في ألبان الأتن، والجمهور على تحريمها، وعند المالكية قول بحلها وحل أكل لحمها. «وأما مرارة السبع قال ابن شهاب أخبرني أبو إدريس الخولاني أنا أبا ثعلبة الخشني أخبره أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السبع».

[30] باب «جلود الميتة».

5531 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1492 ـ وفيه «أن رسول الله ﷺ مرّ بشاة ميتة فقال: هلا استمتعتم بإهابها؟ قالوا إنها ميتة».

5532 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1492 ـ وفيه «مرَّ النبي ﷺ بعنز ميتة فقال: «ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها».

[31] باب «المسك».

المسك: طيب مشهور، قيل: إنه فضلة من الظبي، وقيل: هو من دويبة تكون في الصين تصاد وفيها سرر مدلاة، يجتمع فيها دم، فتشد هذه السرر بعصائب حتى تسقط، أو تذبح فتقور السرة وتدفن في الشعر حتى يتحول ذلك الدم المتجعد مسكاً ذكياً، بعد أن كان نتناً، وهو مستثنى من القاعدة المشهورة: ما أبين من حي فهو ميت وأجمعوا على أن المسك طاهر، يجوز استعماله في البدن والثوب، ويجوز بيعه.

5533 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 237 ـ وفيه «اللون لون دم والريح ريح مسك».

5534 ـ والتجميع والتيسير عند الحديث رقم 2101 ـ وفيه «مثل الجليس

الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير».

[32] باب «الأرنب».

5535 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2572 - وفيه «أنفجنا أرنباً ونحن بمر الظهران، فسعى القوم فغلبوا، فأخذتها فجئت بها إلى أبي طلحة فذبحها».

[33] باب «الضب».

5536 - «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي ﷺ: «لست آكله ولا أحرمه».

5537 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5391 - وفيه «فأتى بضب محنوذ، فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده فقال بعض النسوة أخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل فقالوا: هو ضب يا رسول الله فرفع يده».

[34] باب «إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب».

ليس فيما أورد من الأحاديث ذكر للذائب لكن في رواية ابن حبان «إن كان جامداً فألقوها وما حوله فكلوه - وإن كان ذائباً فلا تقربوه».

5538 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 235 - وفيه «عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت، فسئل النبي ﷺ عنها فقال: «ألقوها وما حولها، وكلوه».

5539 - التجميع والتيسير عند الحديث 235 - وفيه «بلغنا أن رسول الله ﷺ أمر بفأرة ماتت في سمن فأمر بما قرب منها فطرح ثم أكل».

5540 - التجميع والتيسير عند الحديث رقم 235 - «سأل النبي ﷺ عن فأرة سقطت في سمن؟ فقال: «ألقوها وما حولها وكلوه».

[35] باب «الوسم والعلم في الصورة».

المراد بالصورة هنا بالوجه، والوسم العلامة، وكانوا يعلِّمون دوابهم بكيها بالنار في صفحة العنق غالباً، لتتميز عن غيرها.

5541 ـ «عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كره أن تعلم الصورة، وقال ابن عمر نهى النبي ﷺ أن تضرب» وفي رواية قال: نضرب الصورة» النهي عن ضرب الوجه يستلزم النهي عن كيّة بالنار من باب أولى».

5542 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1502 ـ وفيه «دخلتُ على النبي ﷺ بأخ لي يحنكه وهو في مربد له فرأيته يسم شاة ـ حسبته قال: في أذنها».

[36] باب «إذا أصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنماً أو إبلاً بغير أمر أصحابهم لم تؤكل لحديث رافع عن النبي ﷺ، وقال طاوس وعكرمة في ذبيحة. . السارق: اطرحوه» راجع الحديث رقم 5498.

5543 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم: 2488 ـ وفيه «فأصابوا من الغنائم والنبي ﷺ في آخر الناس فنصبوا قدوراً».

[37] باب «إذا ندَّ بعيرٌ لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله، فأراد إصلاحهم، فهو جائز، لخبر رافع عن النبي ﷺ».

5544 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2488 ـ وفيه «كنا مع النبي ﷺ في سفر، فندَّ بعير من الإبل».

[38] باب إذا أكل المضطر لقول الله تعالى إذا أكل من الميتة فهو جائز والمضطر هو الذي يصل به الجوع إلى حد الهلاك أو إلى مرض يفضي إلى الهلاك ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ﴿١٧٢﴾﴾ ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحۡمَ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ [البقرة، الآية: 173] قال: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ﴾ [المائدة، الآية: 3]. **أي غير مائل لإثم فلا يأكل فوق المقدار الذي يسد الرمق، والمخمصة المجاعة.**

«وقوله: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤۡمِنِينَ وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ﴾

[الأنعام، الآية: 19] ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام، الآية: 119] وقوله جل وعلا: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ قال ابن عباس مُهراقاً ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام، الآية: 145] وقال: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًاۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًاۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾ [النحل، الآية: 115].

73 - كتاب الأضاحي

[1] باب «سنة الأضحية وقال ابن عمر هي سنة ومعروف».

ـ يميل البخاري إلى أن الأضحية سنة، وهي كذا عند جمهور الشافعية، زادوا سنة مؤكدة على الكفاية، وعند بعض الشافعية: فرض كفاية، وعند أبي حنيفة ومالك، تجب على المقيم الموسر.

5545 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 951 ـ وفيه «قال النبي ﷺ: «إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي، ثم نرجع فننحر. . .».

5546 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 954 ـ وفيه «قال النبي ﷺ: «من ذبح قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه. . .».

[2] باب «قسمة الإمام الأضاحي بين الناس».

5547 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2300 ـ وفيه «قسم النبي ﷺ بين أصحابه ضحايا. . .».

[3] باب «الأضحية للمسافر والنساء».

5548 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 294 ـ وفيه «فاقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت، فلما كنا بمنى أتيت بلحم بقر. . .».

[4] باب «ما يشتهى من اللحم يوم النحر».

5549 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 954 ـ وفيه «فقال: يا رسول الله إن هذا يوم يشتهى فيه اللحم، وذكر جيرانه، وعندي جذعة خير من شاتي لحم فرخص له في ذلك».

[5] باب «من قال الأضحى يوم النحر».

أي يوم النحر الأصلي الكامل يوم العاشر من ذي الحجة، أما وقت ذبح الأضحية ـ عند مالك وأبي حنيفة وأحمد: يذبح أيضاً في يومين بعده.

وزاد الشافعي اليوم الرابع، وقيل: يذبح عشرة أيام، وقيل: إلى آخر ذي الحجة.

5550 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 67 ـ وفيه «قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى قال: فإن دماءكم وأموالكم...».

[6] باب «الأضحى والمنحر بالمصلى».

5551 ـ «عن نافع قال كان عبد الله ينحر في المنحر قا...».

التجميع والتيسير عند الحديث رقم 982.

5552 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 982 وفيه «قال كان رسول الله ﷺ يذبح وينحر بالمصلى».

[7] باب «في أضحية النبي ﷺ بكبشين أقرنين ويذكر سمينين وقال يحيى بن سعيد سمعت أبا أمامة بن سهل قال كنا نسمن الأضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون».

5553 ـ «عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يضحي بكبشين، وأنا أضحي بكبشين». وأخرجه عند رقم:ـ.

5554 ـ تحت الباب نفسه.

بلفظ «عن أنس أن رسول الله ﷺ انكفأ إلى كبشين أقرنين أملحين فذبحهما بيده» هو الذي فيه سواد وبياض وبياضه أكثر، والمقصود حسن المنظر، وعند

أحمد وبعض الشافعية أن الذكر أفضل من الأنثى، لأن لحمه أطيب وقيل: هما سواء. وأخرجه عند رقم:ـ.

5558: تحت باب «قول النبي ﷺ لأبي بردة ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن أحد بعدك».

بلفظ «عن أنس رضي الله عنه قال: ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين، فرأيته واضعاً قدمه على صفاحهما يسمي ويكبرُ، فذبحهما بيده».

والصفاح: الجانب، واتفقوا على أن يكون إضجاعهما على الجانب الأيسر، فيضع رجله على الجانب الأيمن، ليكون أسهل على الذابح في أخذ السكين باليمين، وإمساك رأسها بيده اليسرى. وأخرجه عند رقم:ـ.

5564: تحت باب «وضع القدم على صفح الذبيحة».

بلفظ «عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يضحي بكبشين أملحين أقرنين، ويضع رجله على صفحتهما، ويذبحهما بيده» راجع الحديث 5558. وأخرجه عند رقم:ـ.

7399: تحت باب «السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها».

بلفظ «عن أنس رضي الله عنه قال: ضحى النبي ﷺ بكبشين يسمي ويكبر».

5555 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 2300 ـ وفيه «أن النبي ﷺ أعطاه غنماً يقسمها على صحابته ضحايا».

[8] باب «قول النبي ﷺ لأبي بردة ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن أحد بعدك» هذا مصرح به في الأحاديث السابقة اللاحقة.

5556 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم (951) وفيه «فقال يا رسول الله إن عندي داجناً جذعة من المعز قال اذبحها ولن تصلح لغيرك».

5557 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 951 ـ وفيه «فقال له النبي ﷺ أبدلها قال: ليس لي عندي إلا جذعة قال شعبة: وأحسبه قال: هي خير من مسنة».

[9] باب «من ذبح الأضاحي بيده».

5558 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5553 ـ وفيه «قال ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين».

[10] باب «من ذبح ضحيَّة غيره وأعلن رجل ابن عمر في بيته، وأمر أبو موسى بناته أن يضحِّين بأيديهن» نقل عن مالك كراهية، كما سبق، وعند الشافعي: الأولى للمرأة أن تؤكل في ذبح أضحيتها، ولا تباشر الذبح بنفسها.

5559 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 294 ـ وفيه «وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر».

[11] باب «الذبح بعد الصلاة».

5560 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 951 ـ وفيه «قال: سمعت النبي ﷺ يخطب، فقال: «إن أول ما نبدأ به من يومنا هذا أن نصلي، ثم نرجع فننحر».

[12] باب «من ذبح قبل الصلاة أعاد» أي أعاد الذبح.

5561 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 954 ـ وفيه «عن النبي ﷺ قال: «من ذبح قبل الصلاة فليعد»، فقال رجل هذا يومٌ يشتهى فيه اللحم».

5562 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 985 ـ وفيه «عن جندب بن سفيان البجلي رضي الله عنه قال: شهدت النبي ﷺ يوم النحر فقال: «من ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها أخرى».

5563 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 591 ـ وفيه «عن البراء رضي الله عنه قال: صلَّى رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف».

[13] باب «وضع القدم على صفح الذبيحة».

5564 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5553 ـ وفيه «أن النبي ﷺ كان يضحي بكبشين أملحين أقرنين، ويضع رجله على صفحتهما ويذبحهما بيده».

[14] باب «التكبير عند الذبح».

5565 ـ «عن أنس رضي الله عنه قال: ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين أقرنين، ذبحهما بيده، وسمى وكبَّر ووضع رجله على صفاحهما».

[15] باب «إذا بعث بهدية ليُذبح لم يحرم عليه شيء».

5566 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1696 ـ وفيه «من وراء الحجاب فقالت: لقد كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ فيبعث هدية إلى الكعبة».

[16] باب «ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها».

ـ أي وما يدخر فيجعل زاداً للسفر وغيره ـ.

5567 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1719 ـ وفيه «عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا نتزود لحوم الأضاحي على عهد النبي ﷺ».

5568 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 3997 ـ وفيه «عن ابن خبَّاب أنه سمع أبا سعيد يحدّث أنه كان غائباً فقَدِمَ فقدِّم إليه لحم قالوا هذا من لحم ضحايانا».

5569 ـ «عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثالثة وبقي في بيته منه شيءٌ، فلما كان العام المقبل قالوا: يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضي؟ قال: كلوا وأطعموا وادخروا، فإن ذلك العام كان بالناس جهد» أي مشقة.

فأردت أن تعينوا فيها» أي أن تعينوا في هذه المشقة.

5570 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 5423 ـ وفيه «لا تأكلوا إلا ثلاثة أيام وليست بعزيمة».

5571 ـ التجميع والتيسير عند الحديث رقم 1991 ـ وفيه «يا أيها الناس إن

رسول الله ﷺ قد نهاكم عن صيام هذين العيدين، أما أحدهما فيوم فطركم من صيامكم، وأما الآخر فيوم تأكلون من نسككم».

5572 ـ «قال أبو عبيد ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان، فكان ذلك يوم الجمعة، فصلى قبل الخطبة، ثم خطب، فقال: يا أيها الناس إن هذا يومٌ قد اجتمع لكم فيه عيدان، فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالي فلينتظر، ومن أحب أن يرجع فقد أذنت».

استدل به من قال بسقوط الجمعة عمن صلى العيد إذا وافق العيد يوم الجمعة، وهو محكي عن الإمام أحمد.

5573 ـ «قال أبو عبيدة: ثم شهدته مع علي بن أبي طالب، فصلى قبل الخطبة، ثم خطب الناس، فقال: إن رسول الله ﷺ نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث».

ـ أي إن الوقت الذي خطب فيه علي رضي الله عنه كان وقت حاجة ومجاعة الناس إذ كان عثمان رضي الله عنه محاصراً، وكان أهل البوادي قد ألجأتهم الفتنة إلى المدينة، فأصابهم الجهد، فلذلك قال علي ما قال.

5574 ـ «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: كلوا من الأضاحي ثلاثاً وكان عبد الله يأكل بالزيت حين ينفر من منى من أجل لحوم الهدي».

ـ أي كان لا يأكل من الأضحية بعد ثلاث، تمسكاً بالأمر السابق، وكأنه لم يبلغه الإذن بعد ذلك.